الانتصار للفتوى الحموية وبيان الحيف في القضية

لأبي العباس
تقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن تيمية النميري الحراني رحمه الله

ويليها

الوصيَّة بمؤلفات شيخ الإسلام ابن تيميَّة

لشهاب الدين أحمد بن مري الحنبلي رحمه الله

حققهما وخرَّج أحاديثهما وعلق عليهما
فَهد بن مقعد النِفيعي العتَيبي
غفرَ اللَّه له ولوالديه وآله ومَشايخه
وللمسلمين والمسلمات





ح دار بلنسية للنشر والتوزيع ١٤٢٤هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم
الانتصار للفتوى الحموية و بيان الحيف في القضية (تحقيق و تعليق).
/أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية -الرياض ١٤٢٤هـ
...ص، ... سم
ردمك: ٠-٨٩-٨٧٢-٩٩٦٠
١- التوحيد أ- العنوان
ديوي ٢٤٠ ١٤٢٤/٥١٢٤

رقم الإيداع: ١٤٢٤/٥١٢٤
ردمك: ٠-٨٩-٨٧٢-٩٩٦٠



المملكة العربية السعودية - الرياض ـ شارع عثمان بن عفان
ص.ب ٥٧٢٤٢ - الرمز البريدي ١١٥٧٤ - هاتف: ٤٥٤٧٥٤٩ فاكس ٢٦٣١٤٩١
Email:blanciagroup@hotmail.com

الانتصار للفتوى الحموية وبيان الحيف في القضية

لأبي العباس
تقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن تيمية النميري الحراني رحمه الله

ويليها

الوصيّة بمؤلفات شيخ الإسلام ابن تيميّة
لشهاب الدين أحمد بن مري الحنبلي رحمه الله

حققهما وخرّج أحاديثهما وعلّق عليهما
فهد بن مقعد النفيعي العتيبي
غفر الله له ولوالديه وآله ومشايخه
وللمسلمين والمسلمات



بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

مقدمة الطبعة الثانية

الحمد لله رب العالمين، أحمده وأستعينه وأستغفره، وأعوذ بالله من شرِّ نفسي وسيئ عملي، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فإن الله بعث نبيّه ورسوله محمداً ﷺ على حينِ فترةٍ من الرُّسل، وقد ألقىٰ الشرك بجرانه، وأناخ بكلكله، وضُربت له طنب، حتى صار هو الدين، وما سواه أساطير الأولين، فلما جاءهم من الله نورٌ وكتاب مبين، يهدي به الله من اتَّبع رضوانه سُبُل السلام ويخرجهم من الظلمات إلى النور بإذنه ويهديهم إلى صراط مستقيم، ناصبوا المبعوث به العداء، ورموه بالعظائم، وآذوه ومن آمن به وصدَّق دعوته، ولم يزل لواء العداوة والمناوأة والولاء والبراء منشوراً بين الفريقين حتى أعزَّ الله جنده ونَصَرَ عبده وهَزَمَ الأحزاب وحده، وأظهره على مناوئيه، تصديقاً لقوله تعالى: ﴿ إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ ٱلْأَشْهَٰدُ ﴿٥١﴾ ﴾ [غافر: ٥١].

وما قَبَضَ الله نبيه ﷺ إلا وقد أتمَّ الله النعمة على عباده بتمام

شرعه ودينه، قال سبحانه: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، فلم يبق لقائل مقال، فلا يُعْدل عن قول الله عز وجل وقول رسوله ﷺ لآراء الرجال. ولا تزال الأُمَّة ـ والمنَّة لله وحده ـ ترفل في هذه النعمة السابغة، وستبقى إن شاء الله وإن رغمت أنوف، تصديقاً لقول النبي ﷺ: «ليبلغنَّ هذا الأمر ما بلغ الليل والنهار، ولا يترك الله بيت مدر ولا وبر إلا أدخله الله هذا الدين، بعز عزيز أو بذل ذليل، عزًّا يعز الله به الإسلام، وذُلاًّ يذل الله به الكفر». قال تميم بن أوس الداري رضي الله عنه: قد عرفت ذلك في أهل بيتي، لقد أصاب مَن أسلم منهم الخير والشرف والعز، ولقد أصاب مَن كان منهم كافراً الذل والصغار والجزية[1].

وكما قال ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين لا يضرهم من خذلهم ولا مَن خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك»[2].

فالدين قائم معشر الخلوف وشرع الله ظاهر، وإن صحب ذلك على مرِّ العصور من المسلمين إقبال وإدبار، أو دعوات محدثة

---

(١) رواه الإمام أحمد رحمه الله في «مسنده» برقم (١٦٩٥٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٩/ ١٨١)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٢/ ١٥٠)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٤٣٠)، وصححه ووافقه الذهبي، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد»: (رجاله رجال الصحيح).

(٢) رواه البخاري في «الصحيح» من حديث المغيرة بن شعبة «رضي الله عنه»، وسيمر بك تخريج الحديث في التعليق على آخر رسالة الشيخ شهاب الدين أحمد بن مري «إن شاء الله».

شوّهت صفاء الإسلام في نظر الجاهلين بحقيقته، فالصراع بين الحق والباطل والسُّنَّة والبدعة والتوحيد والشرك قديم، غير أن النتيجة الحتميّة ظهور شرع الله ودينه، قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [المنافقون: ٨]، وقال عز وجل: ﴿كَتَبَ ٱللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا۠ وَرُسُلِىٓ﴾ [المجادلة: ٢١]، وقال ﷺ: «والله ليتمنَّ الله هذا الدين حتى تسير الضعينة من صنعاء إلى حضرموت لا تخاف إلا الله والذئب على الغنم»[1]. وصدق الله سبحانه ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ ۝٣٣﴾ [التوبة: ٣٣].

ولا تزال السنة شجى في حلوق المبتدعة على اختلاف مذاهبهم وتنوُّع دعواتهم وصخرة في وجه تيّارهم، تفرّق جمعهم، وتبطل حججهم، وتظهر عوارهم، وتقمع بدعهم، فالله ناصر دينه ومؤيّد رسوله ﷺ على مرِّ الأزمنة والدُّهُور وإن بَعُدَ عهدها بعصر النبوة وانبلاج النور، قال ﷺ: «إن الله يبعث على رأس كل مائة سنة مَن يُجَدِّد لهذه الأُمَّة أَمْرَ دِينها»[2].

والعلماء الربانيون هم الذين يكشف الله بهم شبهات

---

(١) رواه البخاري في «الصحيح» بألفاظ متقاربة، فانظره فيه برقم (٣٦١٢) (كتاب المناقب/ باب علامات النبوة في الإسلام)، وبرقم (٣٨٥٢) و(٦٩٤٣).

(٢) رواه أبوداود في «السنن» برقم (٤٢٩١) والبيهقي في «المعرفة» ص(٥٢)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٢/ ٦١)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٥٢٢)، وقال الألباني رحمه الله في «السلسلة الصحيحة» (٢/ ١٥١): (السند صحيح، رجاله ثقات رجال مسلم).

المضلِّين، ويذبُّون عن شرع رب العالمين، فهم رحمة لأهل قرنهم من هذين المنظورين[١]، وإن شيخ الإسلام أبا العباس أحمد بن تيمية النميري الحراني رَحِمَهُ ٱللَّهُ، لمضرب المثل في ذلك، تشهد له كتبه وسيرته بل وخصومه أيضاً، ومَن له أدنى اطِّلاع على دعوة هذا الإمام ومواقفه تجاه أعداء الملَّة من يهود ونصارىٰ وفلاسفة، ومَن دونهم كالمؤولة والمعطلة وأهل الرفض والخوارج والمرجئة يدرك ذلك.

فليس بخافٍ على أحد مقامه رَحِمَهُ ٱللَّهُ في ذلك، ونصرته للدين، وإحياء ما اندرس من سنة سيد المرسلين ﷺ، ورده على الخرافيين المشركين وأصحاب المقالات المبتدعين، من صفاتيةٍ وغيرهم، الأمر الذي أثار حفائظهم عليه، فلم يقبلوا قوله وما دعا إليه، ولم يجدوا حجة يحتجُّون بها في الرد عليه، والانتصار لدعواتهم ـ على اختلاف بدعهم ـ كيف وقد أتى بنيانهم من القواعد، فلم يروا بُدًّا من السعاية فيه عند السلاطين وتأليبهم عليه، فحاله رَحِمَهُ ٱللَّهُ معهم، كما قال الناظم:

ما عندهمْ عندَ التناظُرِ حُجَّةٌ ... أنَّىٰ بهـا لمقلِّـدٍ حيـرانِ
لا يَفْزعون إلى الدليلِ وإنَّما ... في العجزِ مَفْزَعُهم إلى السلطانِ

---

(١) وقد كنت قلت في هذا المعنى ضمن منظومتي «الرد القويم على التجاني ابن الخديم»:

(فكيفَ تَفْهمونَ قولَ أحمدَ ... (يبعثُ رَبُّنا لنا مُجَدِّدا
لدينِهِ على تمامِ كُلّ ... قَرْنٍ) وقد صحَّ بلا مُعِلٌ
عند أبي داودَ لابنِ صخرِ ... رفعاً وفي مُستدركٍ فلتدْرِ)

وهذا دَيْدَن أهل البدع، إذا أعيتهم الحيلة، اتهموا بالباطل أهلَ الحق، وكذبوهم مع كونهم آهل صدق، رحماء بالآمة، في حين آن دُعاة البدع والضلال ليسوا من ذلك في شيء، بل ربما جهدوا في إلصاق التُّهم بأهل الحق، ورميهم بما هم منه بَراء، وتقويلهم ما لم يقولوا، فإن عجزوا حَمَلوا أقوالهم على غير ما أرادوا، على حدِّ قول الشاعر:

إنْ يعلموا الخيرَ يُخْفوهُ وإنْ علموا شرًّا أذاعوا وإنْ لَمْ يعلموا بهتوا

والرسالة التي بين يديك ـ أيها القارئ الكريم ـ مثال صدق على ما قدَّمت لك.

وقد كنت بذلت جهداً في خدمة هذه الرسالة في أوائل سِنيِّ الطلب النظامي (الجامعي)، فقابلت بين أصليها وخرَّجت أحاديثها وعلَّقت عليها بنقول عن السلف «رحمهم الله»، وألْحقت بها رسالة لأحمد بن مريٍّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ وهو أحد تلامذة شيخ الإسلام ـ فيها الوصية بكتب الشيخ والعناية بها.

وكان هذا الجهد ـ وهو جهد مُقل ـ في أوائل عام ١٤١٢هـ، وبعد أن رفعت القلم عن الرسالة وصُفَّت ملازمها، وطبعت طبعتها الأولى، آثرت التريُّث في إخراجها، وعدم تقديمها للنشر إلى أجلٍ[١].

وبعد مضيٍّ ما يقرب من عشرة أعوام على خدمتي لهذه

---

(١) انظر: مقدمة الشيخ بكر بن عبدالله أبوزيد «حفظه الله» لرسالته: (جزء في زيارة النساء للقبور).

الرسالة جمعني مجلس بأحد الإخوة الكِرام المشتغلين بتحصيل العلم، وكان مما دار بيننا وقتها حديث عن خطورة كتم العلم والإثم المترتِّب على ذلك، فعرض الأخ الكريم في حديثه لقول النبي ﷺ: «من سئل عن علم فكتمه ألجم بلجام من نار يوم القيامة»، مختاراً تضعيف الحديث، فأجبته بأن للحديث طرقاً كثيرة عن عشرة من الصحابة «رضي الله عنهم أجمعين»، وأنه يصحُّ ببعضها، فكيف بجمع طرق هذه الأحاديث بعضها إلى بعض؟ وقد صححه جمع من أهل العلم يصعب حصرهم.

فأراد الأخ الكريم مني تخريج الحديث بجمع طرقه وشواهده، وسبر أحوال رجال الأسانيد في ذلك، وكلام أهل العلم فيهم جرحاً وتعديلاً، وحكمهم على الحديث مع الإحالة إلى كتبهم في هذا.

فرأيت ذلك شاقًّا عليَّ لعلمي بما يترتَّب على هذا من جهد وتعب ووقت، فأردت أن أختصر له الأمر في ذلك بأن أُحيله إلى بعض من صحَّح الحديث من أهل العلم المشتغلين بالتخريج، ولمَّا عزمت على ذلك ذكرت أنني قد خرجت هذا الحديث تخريجاً مستوفاً في التعليق على رسالة شيخ الإسلام هذه، فاخترت أن أنسخ له التخريج من حاشيتها لتقرَّ عينه بها.

ثم استخرت الله عز وجل في أن تطبع الرسالة طبعة ثانية بعد مرور عَقْدٍ من الزمان على طبعتها الأولى، مع إعادة النظر في تخريجاتي لأحاديثها، والتعليق عليها، وإضافة ماتحسن إضافته، وترك ما يحسن تركه، فكان ذلك، والحمد لله أولاً وآخراً.

وها هي اليوم تزف إليك أيها القارئ الكريم، في ثوب قشيب وحسن ترتيب.

والظن بالأخ الكريم الدلالة على خطأ رآه، وأن يَمْحَض النصحَ أخاه، وأن يعتذر له إن رأى قصوراً يخل، وأن يدعو له بظهر الغيب وله بمثل.

والله أسأل إخلاص النية، وصلاح العمل، وأن يختم لي بالصالحات، وأن يثبتني عند الممات ويغفر لي ولوالدي ولآلي ومشايخي والمسلمين والمسلمات.

فـإنْ رأيـتَ مـا يَسُـرُّ فـاحمَـدِ ... وَٱسْتَغْفرنْ للمخطئْ ابنِ مُقْعِدِ
وَلَسْـتُ أدَّعـي التَّمَـامَ أَبَـدَا ... مُعْتَرِفاً بالنَّقْصِ خَتْمَاً وابتِدا
والشـأنُ أنْ لا تَشْنَـأَ المُقَصِّـرَ ... مـا لَمْ يكـنْ مُبْتَـدِعـاً وَذَا مِـرا
وَالله أَسْـأَلُ القبـولَ والهـدىٰ ... والعَفْوَ والصَّفْحَ عن الذنبِ غَدَا
وَأنْ أكـونَ مُخْلِصـاً لَـهُ العَمَـلْ ... وَأنْ يُقِيـلَ العَثَـراتِ والـزَّلَلْ[1]

وكتــب:
أبوأنــس
فهد بن مقعد بن حاسن النفيعي العتيبي
٧ / ٧ / ١٤٢٣هـ
ص.ب ٥٥٢٥٥
الريـاض ١١٥٣٤

(١) من منظومتي: «الذهب المصوغ في نظم البلوغ» والأبيات من خاتمة النظم.

المقدمـــة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له، ومَن يُضْلِل فلا هاديَ له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ۝١٠٢﴾[١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ۝١﴾[٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ۝٧١﴾[٣].

أما بعد؛ فإنَّ خيرَ الكلام كلام الله، وخيرَ الهدي هدي محمد بن عبدالله ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة في دين الله بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار[٤].

---

(١) سورة آل عمران، الآية: (١٠٢).

(٢) سورة النساء، الآية: (١).

(٣) سورة الأحزاب، الآيتان: (٧٠، ٧١).

(٤) هذه خطبة الحاجة التي كان النبي ﷺ يعلّمها أصحابه، وقد جمع طرقها وألفاظها العلامة الألباني في رسالة مستقلة، وانظر شرحها مستوفاً في «فتاوى شيخ الإسلام =

وبعـــد:

فإنَّ لعلماء السلف دوراً كبيراً في ردِّ شُبَه المُبْطِلين وعقائد الضَّالين، فما إن تظهر بدعة إلا ويَنْبَري لها عالِم يدحضها ويُبيِّن زيفها، وعلى هذا ساروا منذ عرفت الأمة البدع وأهلها، فعاد الحق أَبْلَج، وظهرت السُّنَّة وأهلها، ثم انبرىٰ بعد ذلك علماء فصنَّفوا في أبواب العقائد كُتُباً وأسفاراً انتشرت وذاع صيتها، وتلقَّتها الأُمَّة، ودَرَسَها العلماء ودَرَّسُوها؛ فكَرِه ذلك أهل البِدَع والعقائد الفاسدة، فانتصبوا للمواجهة، وردُّوا الحقَّ باعتباره باطِلاً ـ عندهم ـ وألَّفوا رُدُوداً عليها، وليت الأمر انتهىٰ إلى هذا، لكنهم قدَّموا وأخَّروا وحذفوا وزادوا، وحملوا الأقوال على غير مراد قائليها، ووشَوا بهم إلى السلطان فامتحنهم وأقرَّ أعين خصومهم، وممَّن ناله شرر هذا الظلم: شيخ الإسلام أبوالعباس ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فإنه لمَّا ألَّف رسالته الحموية في بيان مجمل معتقد السلف الصالح الذي يعضده الدليل، ثار عليه فقهاء عصره الذين مَلأَ الحسد قلوبهم، وتَبَطَّنت العقائد الفاسدة ضمائرهم، فوشَوا به إلى السلطان، وحصل له بذلك مِحَن وإِحن وابتلاءات، فكان أصبر فيها من الجبال الرواسي، ولم يفتّ ذلك من عضده، بل نافح عمَّا يدين الله به ـ وهو الحق ، وجَابَه الحُجَّة بالحُجَّة والتقليدَ والتبعيةَ بالأدلَّةِ النقليةِ، فنصره الله القائل: ﴿ إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيَوْمَ

= ابن تيمية» (١٤/ ٢٢٢ ـ ٢٢٣ و٢٦١ ـ ٢٦٥) و(١٨/ ٢٨٥ ـ ٢٩٠).

﴿يَقُومُ ٱلْأَشْهَٰدُ ۝٥١﴾[١]، وأبقى الله ذكره ونَفَعَ بكُتُبِهِ فقُرِئت ودُرِّست وحُفِظَت، أما خصومه فأين هم؟ لم يحفظ لهم التاريخ ذِكْراً، وما تركوه من علوم وآثار لا تعدو أن تكون حكاية قولٍ قيل قبلهم، أو اجتهادات ردَّ عليهم فيها مَن بعدهم، فهم إذن ما بين مسبوق أو مردود عليه، وذلك فضل الله يؤتيه مَن يشاء.

هذا وإنَّ الرسالة التي أُقَدِّم لها هي من آخر ما كَتَبَ شيخ الإسلام في الانتصار لِمَا قرَّره في «الفتوى الحموية»؛ لأن المِحْنَة كانت فيها، وستجد في غضون الرسالة قوة حجَّته رَحِمَهُ ٱللَّهُ ونقاء معتقده، ولعلَّ الذي يزيد الكتاب أهمية: كونها محلاَّة بنقول عن السلف «رحمهم الله». .

فلهذا كله، رأيت أن أُسْهِم في الانتصار لمعتقد السلف، ولو بجهد مُقِلٍّ، فأفردت الرسالة بتعليق واستخلصتها من مجموع طبع قديماً لتتم بها الاستفادة والنفع.

*** الأصول المعتمدة للرسالة:**

للرسالة أصلان وقفت عليهما هما:

(١) طبع قديماً ضمن مجموع حقَّقه الشيخ محمد حامد الفقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في مطبعة السُّنَّة المحمدية، (عام ١٣٧٢هـ ـ ١٩٥٣م) أي قبل أربعين سنة[٢]، وهذا المجموع يشتمل على ثلاث

---

(١) سورة غافر، الآية: (٥١).

(٢) باعتبار العام الذي صُفَّت فيه الرسالة أول الأمر، أما باعتبار عامنا هذا فإنه يكون قد مضىٰ على طبعة الشيخ الفقي أكثر من خمسين سنة.

رسائل هي:

١ ـ «رأس الحسين» لشيخ الإسلام ابن تيمية.

٢ ـ «أحكام الطلاق» لابن عبدالهادي.

٣ ـ «محنة شيخ الإسلام ابن تيمية في سجنه ودفاعه عن نفسه» ـ وهي التي بين يديك ـ بقلمه، وخط أخيه الشيخ شرف الدين ابن تيمية.

هذا وقد كُتِبَ على طُرَّتها: (منقولة من المجموعة الخطيَّة رقم ٩٩ بالمكتبة الظاهرية بقبة الملك الظاهر بدمشق، مأخوذة بالتصوير الشمسي).

وكتب تحت هذا: (ونقلها عن الصورة الشمسية وعلَّق عليها مُخَرِّجاً أحاديثها ومشيراً إلى مواضع آياتها: الشيخ عبدالرحمن بن يحيى المعلمي اليمني. ونظر فيها وصححها: محمد بن عبدالرزاق حمزة، المدرِّس بالمعهد العلمي السعودي بالرياض).

وهذه الرسالة مكوَّنة من خمس وعشرين ورقة، ولها تقدمة للشيخ محمد عبدالرزاق حمزة رَحِمَهُ اللَّهُ، وتعليقات يغلب على الظن أنها للشيخ حامد الفقي رَحِمَهُ اللَّهُ، وتخريج لبعض الآيات والأحاديث لعبدالرحمن المعلمي رَحِمَهُ اللَّهُ، إلا أن فيها قصوراً بيِّناً يتمثَّل في:

١ ـ إغفال عزو بعض الآيات، وهي قليلة.

٢ ـ عدم استيعاب تخريج أحاديث الرسالة، بل ربما اكتفى بالعزو فقط إلى بعض مصادر الحديث دون تتبُّع لطرقه وشواهده وبيان أحوال رجال الأسانيد.

٣ ـ خلوُّها من التعليقات التي توضِّح مقصود المؤلف، أو تبيِّن

مشكل بعض العبارات.

٤ ـ عُهِدَ عن شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ الإكثار من النقل عن أهل العلم المتقدمين، وقد جرىٰ في هذه الرسالة على ذلك، والناظر في الأصل المخدوم يلحظ قصور المحقق رَحِمَهُ اللَّهُ في عزو الأقوال إلى أصحابها والإحالة إلى كتبهم التي ذُكِرَت فيها هذه الأقوال، أو كُتُب مَن جاء بعدهم ممَّن ذَكَرُوا أقوالهم.

٥ ـ في التعليق أمور شكلية يحسن أن لو كان لها نصيب من العناية وإعادة النظر، وهي قليلة جدًّا يأتي التنبيه عليها في مواضعها «إن شاء الله».

(٢) طبع ضمن «مجموع فتاوى شيخ الإسلام» جمع الشيخ عبدالرحمن بن قاسم العاصمي رَحِمَهُ اللَّهُ في (٣/ ٢٤٨ ـ ٢٧٧) منه. مجرَّدة من الحواشي والتعليقات.

فلذا اعتمدت طبعة الفقي أصلاً، وقابلت بين المطبوعين.

*** عملي في الرسالة:**

١ ـ قابلت بين المطبوعين واجتهدت في إصلاح الأخطاء المطبعية فيهما قَدْرَ الإمكان، ونبَّهتُ إلى ذلك في الحاشية، مع اعتماد طبعة الفقي؛ لأنها خُصَّت بمزيد عناية وتهميش، وإن كان الخطأ في المطبوعين أثبتُّ الطبعة المعتمدة واجتهدتُّ الصوابَ في الحاشية.

٢ ـ نقلت تعليقات الشيخ حامد الفقي رَحِمَهُ اللَّهُ، ورمزت له بـ(م)، فإن خالَفَتْ مطبوعة «المجموع» نبَّهتُ إلى ذلك وإلا سَكَتُّ.

٣ ـ لما رأيت في تخريج الآيات والأحاديث قصوراً أفردتها بمزيد

عناية، فعزوت بعض الآيات التي فاتت المحقق إلى مواضعها من السور، وخرَّجت الأحاديث بمزيد تفصيل.

٤ ـ أَسْهَبْتُ في تخريج الأحاديث التي في غير «الصحيحين» فجمت الطُرُق، وَسَبَرْتُ رجال السند، وَبَيَّنْتُ درجة الحديث، معتمداً على أقوال الأئمة في هذا الشأن، ولم أزد شيئاً من عندي.

٥ ـ في الرسالة نقولات عن أئمة السلف، حاولت ـ ما أمكن ـ عزو الأقوال إلى مواضعها من الكُتُب المشار إليها بالجزء والصفحة.

٦ ـ علَّقت على الكتاب في بعض مسائله بما أراه مناسباً من نقول عن المؤلف وغيره، رجاء إمتاع القارئ وإتمام الفائدة له.

٧ ـ شرحت بعض غريب الألفاظ ـ وهو قليل جدًّا ـ معتمداً على كُتُب الأئمة في هذا.

٨ ـ ترجمت لشيخ الإسلام، وأخويه شرف الدين عبدالله، وزين الدين عبدالرحمن، ولشهاب الدين ابن مري «رحمهم الله».

٩ ـ ذَيَّلْتُ الرسالة برسالة للإمام شهاب الدين أحمد بن مري الحنبلي ـ أحد تلامذة المؤلف ـ وهي في التوصية بمؤلفات أبي العباس ابن تيمية والحث على اقتنائها والاعتناء بها. وهي ـ أي رسالة ابن مري ـ مطبوعة ضمن مجموع حقَّقه الشيخ «حامد الفقي» وطبعه في «مطبعة السُّنَّة المحمدية» (عام ١٣٦٨هـ ـ ١٩٤٩م) أي قبل أربع وأربعين

سنة[١].

فَلِتَقَادُمِ طَبْعِها، وكونها ضمن مجموع، ولكون مؤلفها من تلاميذِ أبي العباس، رأيت أن أُذَيِّلَ بها رسالته «رحمهما الله».

والعمل فيها كالعمل في سابقتها.

١٠ ـ لمَّا كانت رسالة شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ في المطبوعين، من غير اسم وبلا عنوان، وكذلك رسالة الشيخ أحمد بن مري رَحِمَهُ ٱللَّهُ، رأيت أن أختار لهما اسمين يدلاَّن على ما تضمنتاه من معانٍ، وما كُتبتا له.

ومعلوم عن شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ توسُّعه في تسمية كثير من مؤلفاته، فربما سمَّى الكتاب الواحد من كتبه بعدَّة أسماء، وربَّما سمَّاه تلامذته بأسماء أخرىٰ لما علموا عن شيخهم من تساهله في ذلك، وليس الأمر في ذلك بذي بال.

ولعلَّ الشيخ محمد رشاد سالم رَحِمَهُ ٱللَّهُ أعلم المعاصرين بهذا في مؤلفات الشيخ، فانظر تقديمه لكتب الشيخ «درء التعارض»، و«منهاج السُّنَّة»، و«الصفدية»، و«الاستقامة»[٢].

فلذلك سَمَّيتُ الرسالة الأولى: (الانتصار للفتوى الحموية، وبيان الحيف في القضية)، وقد سمَّاها الشيخ حامد الفقي في طبعتها الأولى: (محنة شيخ الإسلام ابن تيمية في سجنه ودفاعه عن نفسه). وسميتُ رسالة الشيخ أحمد بن مري

---

(١) وباعتبار عامنا هذا يكون لها أكثر من أربع وخمسين سنة.

(٢) وانظر ما حشَّىٰ به شيخه محب الدين الخطيب رَحِمَهُ ٱللَّهُ على «المنتقى من منهاج الاعتدال» للذهبي ص(١٩).

رَحِمَهُ اللَّهُ : (الوصيَّة بمؤلفات شيخ الإسلام ابن تيمية).

١١ ـ قمت بعمل فهارس عامة للرسالتين وهي كالتالي:

١ ـ فهرس للآيات حسب ورودها في الرسالتين.

٢ ـ فهرس للأحاديث والآثار على حروف المعجم.

٣ ـ فهرس للفرق.

٤ ـ فهرس للمصادر التي استعنت بها في تحقيق الرسالتين أو تخريج أحاديثهما.

٥ ـ فهرس للموضوعات.

*** سبب إفراد الرسالتين وإعادة طبعهما:**

إنَّ من أهم الدواعي التي حفزتني إلى إفراد الرسالتين من مجموعيهما ما يلي:

١ ـ كونهما ضمن «مجموع»؛ والكتاب إذا كان ضمن مجموع قَلَّ مَن يَطَّلِعُ عليه خلافاً لِمَا لو كان مفرداً بالعناية، والتحقيق، وقد اشتهر عن مؤسسات الطباعة ودور النشر في سنين متقدمة، جَمْعُهَا لعدة رسائل ضمن مجلد أو مجلدين؛ لأن ذلك يعود بالنفع عليهم أولاً، ولقلة الباحثين الذين يُولون هذه الرسائل مزيد اهتمام من استنساخ عن أصل مخطوط وضبط نَصٍّ وتخريج نقولٍ وغيرها.

ولذلك ربما سمعت أو قرأت اسم مصنَّفٍ في كتاب فتظنه لا يزال مخطوطاً؛ في حال كونه طبع قديماً، لكنَّهُ ضمن مجموع فلم تقف عليه، فلذلك أحببت أن أُولي هاتين الرسالتين مزيد عناية، والله المستعان.

٢ ـ تقادُم طبع الرسالتين: فإنَّ رسالة شيخ الإسلام طبعت سنة اثنتين وسبعين وثلاثمائة وألف، ورسالة الشهاب ابن مري طبعت سنة ثمان وستين وثلاثمائة وألف، فلذلك ولعدم إعادة طبعهما ـ إلا ما كان من رسالة ابن تيمية، فإنها ضمن «المجموع» ـ رأيت إظهارَهَا من جديد.

٣ ـ وَلَمَّا كان في تحقيق الرسالتين وتخريج أحاديثهما نوع قصور، أحببت أن أفوز بخدمتهما، مع كون صاحب الفضل الأول وقَصَبِ السَّبَقِ في هذا العلاَّمة الإمام عبدالرحمن المُعَلِّمِي، والشيخ حامد الفقي «رحمهما الله».

٤ ـ تَكْمُنُ أهمية الرسالة الأولى في السبب الذي أُلِّفَتْ له أولاً، ولكونها بخط شرف الدين عبدالله ابن تيمية «شقيق أبي العباس»، فإنه قد مات قبل أخيه بما يقارب سنة، فبهذا تكون الرسالة من آخر ما أَمْلاه شيخ الإسلام، ولذلك كُتِب على طرَّة الرسالة: (بقلمه، وخط أخيه الشيخ شرف الدين ابن تيمية).

* هذا والرسالة على صغرها تظهر فيها شخصية شيخ الإسلام، وكريم صفاته في نفسه أو مع خصومه، وبقراءة هذه الرسالة تجد هذه الصفات متمثلة فيما يلي:

١ ـ أن عظم الابتلاء في الاعتقاد في زمن الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ حَمَلَ بعض القُضاة على الإغلاظ على مَن قال بقول الشيخ في الاعتقاد وإنزال أسوأ العقوبات عليه، وتشهير أمره عند الخاص والعام، وربَّما جرَّدوا مَن قال بهذا المعتقد من أملاكه وزجُّوا به في غياهِب السجن، بعد أن يُجْلَد ويُطَاف به في سكك المدينة كما

وقع لابن القيم والشهاب ابن مري «رحمهما الله».

وقد كان الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ يسعىٰ عند هؤلاء القُضاة في عدم إنزال مثل هذه العقوبات والتعزيرات على مَن يقول بمثل هذا المعتقد، فربما التُفِتَ لسعايته، وأحايين أخرىٰ يُعْدل عنها، بل الشيخ نفسه ناله من ذلك الكثير، إلا أن خصومه قَنِعُوا بسجنه دون التشهير به خوفاً من تغيُّر العامة عليهم.

٢ ـ مع ذلك كله كان الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ يجزي بالسيئة الحسنة، فإنه تنازل عن جميع خصومه وعفا عمَّن ظلمه، ولم ينتقم لنفسه بعد أن أظهره الله عليهم، وقد هَمَّ السلطان بهم.

٣ ـ بل إنه كان يتخوَّف على خصومه من غضب العامة ويُشْفِق عليهم من أن تنقلب القضية على هؤلاء القُضاة.

٤ ـ وهو في ذلك كله يصرِّح بأنه على أتمِّ استعداد لترك قوله إلى اقوال مناوئيه إن كان ما جاءوا به هو الحق الذي ينصره الدليل، وهذا منه على سبيل التنزُّل والإفحام، وإلا فهو على بيِّنة من أمره، غير شاكٍّ فيه.

٥ ـ ولا يعني هذا لين جانب الشيخ في الانتصار للحق، والمداهنة فيه، بل إن ثباته عليه وعدم إبداء أي تنازلات للخصوم على حساب دين الله وشرعه ظاهر في كلامه ومناظرته لهم، وإن لَحِقَهُ بذلك ضرر وتضييق وسجن وأذى.

٦ ـ ولذلك ربَّما رَدَّ على المخاطب ـ إذا استدعى الحال ـ بما يناسب المقام ويرتدع به الخصم، لكي لا يرى من الشيخ خوراً وضعفاً.

٧ ـ وليُظْهر عليهم الحجة ويُبَيِّنَ لهم جهلهم بما انتصروا له، أمهلهم ثلاث سنين ليأتوا بحرف واحدٍ عن أئمة الإسلام المتقدمين يخالف ما قرَّره في «الفتوى الحموية»، الأمر الذي يدلُّك على ثقة الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ بما يقول أوَّلاً، وقطعه ببطلان ما دعا إليه المخالفون ثانياً.

٨ ـ يَظْهر لك من مناظرة الشيخ لخصومه في هذه الرسالة احتياطه وحذره من كتابة اعتقاده مرة أخرى لنائب السلطان، خشية أن يُقال: زاد فيه ونقص، وبدَّل ما كان اعتقده من قبل. مع أنه لو كتب لهم ما أرادوا لما أتى بجديد على ما في المعتقد الأول، إلا أن مجرَّد إلحاق اعتقاد باعتقاد ربما استغلَّه الخصم في الطعن عليه.

٩ ـ ومع هذا كله يؤكِّد الشيخ في هذا المجلس وغيره وجوب بذل العلم ويحذر من إثم كتمه سواءً في المسائل التي وقع فيها النزاع بينه وبين خصومه أو غيرها.

١٠ ـ ويظهر لك فيها أيضاً نُصح الشيخ لولاة الأمر والسعي لجمع الكلمة عليهم والسمع والطاعة لهم ما أمروا بطاعة، وإعانتهم في شؤون دولتهم، إذ باستتباب الأمر لهم يأمن الناس على دمائهم وأموالهم ومحارمهم، ولذلك لا يتوانىٰ الشيخ في فضح دُعاة الفتنة وإشهار أمرهم والنُصح لهم والتحذير من مغبَّة السكوت عن مثل هؤلاء الذين يتربَّصون بالملك في زمانه ودولته.

١١ ـ بَذَلَ الشيخ وسعه في ردِّ العقوبة عن بعض القضاة لمجرَّد

مخالفتهم لمبتدعة زمانهم، وهذا يبيِّن لك مبلغ ما وصلت إليه القضية.

أما فيما يتعلَّق بالحيف في القضية على الشيخ وتظلُّمه من ذلك فإنه يظهر لك فيما يلي:

(١) أن الحاكم والناظر في الأمر الذي وقع فيه النزاع والخصومه وبسببه سُجِنَ الشيخ، هو خصمه، الأمر الذي يدلُّك على عدم الإنصاف وتحري العدل في القضية.

(٢) ويظهر من مجلس المناظرة أن الخصم لا يلتفت إلى رأي الشيخ ولا يسمع كلامه قليله وكثيره، مع كونه طلب أن يجيب إلى مناظرة المُحَكَّم في القضية الذي هو الخصم فيها، فكأنَّ إحضار الشيخ وطلبه للمثول أمام الحاكم في القضية ـ الذي هو الخصم ـ المراد منه مجرَّد الإقرار بأنه على عقيدة تخالف ما أجمع عليه المسلمون قديماً وأنه داعٍ إلى ضلال وقائل ببدْعٍ من القول لم يسبق إليه.

فحاصل ذلك: إما أن تُقِرَّ وإما أن تسكت، وهذا من أعظم الظلم والحيف.

(٣) وفوق هذا كله يدَّعي الخصم أن الشيخ إنما حُبِسَ بشرع الله ورسوله ﷺ، والأمر يشهد كل عاقل أنه وقع على خلاف ذلك.

(٤) ثم يُضَيَّق على الشيخ في الحبس وتُساء معاملته، ويُضَيَّق على أخويه (شرف الدين وزين الدين) «رحمهما الله» حتى إنَّ النصارى واليهود المحبوسين هم في سجن خير من سجن

الشيخ وأخويه وحبسهم، إذ تحسن المعاملة لهم، في حين تُساء معاملة الشيخ وأخويه.

(٥) ومن صور الحيف في القضية أن حبس أخوي الشيخ إنما وقع في تهمة لم تثبت عليهما، وإنما الخصومة بين الشيخ ومخالفيه، وهو فيها ولا شك محقٌّ وعلى هدى.

(٦) ومع كونهم حبسوا أخويه بتهمة إنما هي مُفْتَراةٌ وكذب وبُهتان، إلا أن الشيخ «رحمه الله» ناله من ذلك النصيب الأوفر، فربما اتَّهموه بالباطل وآذوه على ذلك وضيَّقوا عليه بجريرةٍ لم تثبت عليه بل هي في الحقيقة باطل مَنْحول.

(٧) من صور سوء معاملتهم للشيخ إسكاتهم إيَّاه لما أراد أن يحمد الله ويُصلي على نبيّه ﷺ في أول المجلس والمحضر، بل يُسْخر به ويُنْهَر بقولهم: (أجب، فإنك ما جئت لتخطب).

(٨) قبول الحاكم في القضية ـ الذي هو الخصم فيها ـ شهادة مَن يُقْدَحُ في شهادته من وجوه متعددة.

(٩) ومن عجيب تسديد الله للشيخ وتوفيقه له أن يُصَرِّحَ أحد القضاة بموافقة الشيخ على عقيدته وبراءته من اعتقاد خصومه، إلا أن المُحَكَّمَ في القضية لا يلتفت لهذا، ولا يعتدُّ به.

والشيخ في ذلك كله ومع ما لقي من حيف وسوء محاققة، قائم بأمر الله سبحانه وأمر رسوله ﷺ داعٍ إلى ذلك صابر على الأذى فيه، محسن الظن بربِّه عز وجل، قوي القَلب به، ثابت الرأي، رابط الجأْش، مستغنٍ بالله عن كل مَن سواه، غير ملتفت إلى نفع المخلوقين والافتقار إليهم، منزل حاجته بالله سبحانه وتعالى.

*** وفيما يتعلَّق بالرسالة وقيمتها العلمية نقول:**

يكفي القارئَ الكريم في إدراك أهمية الرسالة وقيمتها أن يعلم أولاً أنها من خط يراع أبي العباس شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ، والمعلوم المعهود عن شيخ الإسلام في كل تآليفه ومصنفاته الاستطراد والإسهاب في تقرير المسائل، الأمر الذي يصحبه ذِكْر مسائل أخرىٰ قد لا تكون متعلقة بصُلب المسألة التي عُرِضَتْ فيها تعلُّقاً مباشراً، وهذا الأمر في نظري من أعظم ما يميز كتب الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، مع كونه لا يعرض لمسألة عَرْضَ المتعجِّلِ فيجعلها مبتورة دون فائدة، بل إن عرض في استطراداته لمسألة بَيَّن وجه الصواب فيها ومضىٰ، وإن خشي طول الكلام عليها قال: (وقد بسطنا هذا القول في غير هذا الموضع).

فهو إذن إن عرض مسألةً أصليةً تَعْرِضُ في حواشيها مسائل أخرىٰ يبيِّن الصواب في هذه المسائل المعترضة ثم يعود بالقارئ إلى المسألة الأولى فيختمها بما يراه صواباً.

فكأنه ينقل مطالع كتبه من خُلْجَان وشُطْآن إلى بحار وأمواج فيقتنص منها ما عَنَّ له، يلتقط من لؤلؤها ومرجانها، وهو في ذلك كله محفوف بالإحاطة، ثم يعود به إلى سِيْفِ البحر وقد نال ما لم ينله غيره.

ورسالة الشيخ هذه كذلك، مع كونها في تقرير ما كان قررَّهُ في فتواه الحموية، إلا أنه عرض فيها لمسائل أخرى، قد لا تكون من صلب المسألة الأُم، فمن تلك المسائل:

١ ـ أن الاستغاثة بالنبي ﷺ أو المخلوق من دين النصارى، وأنه لا يجوز إنزال الحاجات والاستغاثة بغير ربّ الأرض والسمٰوات؛ لأنها عبادة مَحْضَة وحق له سبحانه، فهي من خصائص الأُلوهية، فمَن صَرَفَها لغير الربّ سبحانه وتعالى كَفَرَ، ولو كان المستغاث به النبي ﷺ.

٢ ـ أن حقوق النبي ﷺ لا يجوز أن تُخْلَط بحقِّ الرب سبحانه وتعالى، التي منها توقيره ﷺ وتعزيره وطاعته، وتقديم أمره على غيره، وتقديم محبَّته على محبة النفس والمال والولد والناس أجمعين، فدعاؤه من دون الله شرك موافق لأصل من أصول دين النصارى، وليس من الإسلام في شيء.

٣ ـ أنه لا يجوز لمخلوق أن يغلو في قبر ولو كان قبر النبي ﷺ، فلا يُتَمَسَّحُ بالقبور ولا تُسْتلم ولا تُقَبَّل ولا يُتَبَرَّك بها ولا بغيرها كمقام إبراهيم والأحجار والمَشَاهِد إلا ماجاء الدليل به كالحجر الأسود والركن اليماني.

٤ ـ أن مَن سوَّغ دعاء غير الله سبحانه وتعالى فقد أتىٰ بما يناقض معنى لا إله إلا الله.

٥ ـ الفرق بين التوسُّل الشرعي الجائز وهو ما ثبت به الدليل وله ثلاث صور هي:

(١) سؤال الله بأسمائه وصفاته.

(٢) وسؤاله بصالح عمل المرء السائل نفسه.

(٣) ودعاء الرجل الصالح لأخيه بظهر الغيب.

والتوسل الممنوع المبتدع وهو كل ماسوى ذلك.

٦ ـ معنى حديث الأعمى والرد على شُبَه المتمسِّكين به في تَسْوِيغ السؤال بجاه النبي ﷺ.

٧ ـ أن الشرع في عرف الناس على ثلاثة معانٍ هي:

(١) الشرع المنزل: وهو شرع الله ورسوله ﷺ، وهو واجب الاتباع والتسليم والطاعة والتقديم والانقياد.

(٢) الشرع المبدل: وهو الكذب على الله وعلى رسوله ﷺ، فمن زعمه شرعاً بعد الدلالة والإرشاد فهو كافر مرتد.

(٣) الشرع المؤوَّل: وهو آراء المجتهدين، وهذا لا يجب اتباعه ولا يحرم حتى يُعْرض على شرع الله ورسوله ﷺ.

٨ ـ إجماع الأمة حجة قاطعة وينعقد باتفاق المسلمين، فتحريم المجمع على تحليله أو تحليل المجمع على تحريمه كفر وردَّة باتفاق الفقهاء بدلالة قوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾﴾[1] أي: مستحلٌّ لحكم غير الله مقدمٌ له.

٩ ـ أن المرجع عند التنازع كتاب الله وسُنَّة رسوله ﷺ.

١٠ ـ أن طاعة ولاة الأمر واجبة ما لم يأمروا بمعصية، ولا يعني هذا الخروج عليهم وتأليب الناس لذلك، وأن الولاة صنفان هما:

(١) الأُمراء والحكَّام وبهم تُقام الحدود وتَأْمَن السُبُل.

(٢) العلماء، وبهم يعرف الناس شرع الله ودينه وما يجب

---

(١) سورة المائدة، الآية: (٤٤).

عليهم ويحرم.

وكلٌّ تجب طاعته فيما هو من شأنه.

١١ ـ أن اللُّجوء إلى الله والتوكُّل عليه طريقة نافعة وسبب ناجع لنجاة الإنسان من المَخُوفِ وحفظ النفس، ولا يمنع ذلك من الاستنصار بالسلطان وذوي الجاه لردِّ سفاهة الخصوم وأذاهم.

١٢ ـ مُلَخَّص ما جاء عن السلف في كون الله سبحانه وتعالى على العرش استوىٰ استواءً يليق بجلاله، بذاته حقيقة بلا مجاز، ولا كيف تتصوره الفهوم والعقول، مع كونه تعالى مع عباده بعلمه، بائناً من خلقه، وأنه يرىٰ وينزل ويغضب ويرضى ويتكلم كيف شاء سبحانه وبحمده وأنه في جهة العلو، محيط علمه بكل شيء، مالك المُلك، لا يعزب عنه مثقال ذرة ولا أصغر من ذلك ولا أكبر سبحانه وتعالى.

❊ ❊ ❊

ترجمة الإمام شيخ الإسلام أبي العباس ابن تيمية

رَحِمَهُ ٱللَّهُ

* اسمه ومولده:

هو الإمام تقي الدين أحمد بن شهاب الدين عبدالحليم بن مجد الدين عبدالسلام بن عبدالله بن أبي القاسم الخضر بن محمد بن الخضر بن علي بن عبدالله بن تيمية، ينتهي نسبه إلى نمير بن عامر بن صعصعة بن معاوية بن بكر بن هوازن بن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس عيلان بن مضر.

فنسبته «النميري» وإنما قيل «حرَّاني» نسبة إلى بلده التي وُلِدَ فيها.

فريد عصره علماً ومعرفة وذكاءً وحفظاً وكرماً وزُهداً وفرط شجاعة وكثرة تأليف[1].

وُلِدَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في عاشر ربيع الأول سنة إحدى وستين وستمائة بحرَّان، وتحوَّل به أبوه الشهاب وبإخوته من حرَّان إلى دمشق بعد استيلاء التتار على تلك البلاد.

---

(١) «معجم شيوخ الذهبي» ص(٤١)، و«ذيل العبر» له (٤/ ٨٤)، و«تذكرة الحفاظ» له أيضاً (٤/ ١٤٩٦)، و«ذيل طبقات الحنابلة» لابن رجب (٤/ ٣٨٧)، و«الدرر الكامنة» لابن حجر (١/ ١٤٤).

فأكثر الأخذ عن علماء دمشق وتتلمذ عليهم، وفاق الأقران، وحَصَّلَ العلوم، وبَرَعَ في كل فن، وصار مَرْجِعَ العلم والفتوى وهو في سن مبكِّرة.

*** شيوخه الذين أخذ عنهم العلم بفنونه:**

حرص شيخ الإسلام ابن تيمية على تحصيل العلم مبكراً، فَجَمَعَ وعَقَلَ وفَهِمَ وَبَرَزَ وفَاقَ أهل زمانه، ولكونه حَصَّلَ العلم وجالَس أهله وهو في سنٍّ مبكرة كَثُرَ عدد شيوخه الذين أخذ عنهم، بل إنه انفرد بالرواية عن بعضهم لتقادُم أخذه عنهم، فحصَّل عُلُوّ الإسناد في المرويات لذلك.

وأنا ذاكِر لك بعض شيوخه مرتبين على حسب تقدُّم وفيَّاتهم:

١ ـ الإمام زين الدين أبوالعباس أحمد بن عبدالدائم بن نعمة المردسي. المتوفى سنة ثمانٍ وستين وستمائة.

٢ ـ الإمام المسند تقي الدين أبو محمد إسماعيل بن إبراهيم بن أبي اليسر التنوخي. المتوفى سنة اثنتين وسبعين وستمائة.

٣ ـ الإمام المقري كمال الدين أبوإسحاق إبراهيم بن أحمد بن إسماعيل بن فارس التميمي. المتوفى سنة ستٍّ وسبعين وستمائة.

٤ ـ والده: الشهاب عبدالحليم بن عبدالسلام ابن تيمية الحرَّاني، خطيب «حران» وإمامها، المتوفى سنة اثنتين وثمانين وستمائة.

٥ ـ الإمام القاضي الزاهد شمس الدين أبومحمد عبدالرحمن بن أبي عمر محمد بن قدامة المقدسي. المتوفى سنة اثنتين وثمانين وستمائة.

٦ ـ الإمام المحدِّث الشمس أبوعبدالرحمن محمد بن كمال الدين عبدالرحيم بن عبدالواحد المقدسي الحنبلي. المتوفى سنة ثمانٍ وثمانين وستمائة.

٧ ـ العلاَّمة اللغوي الشيخ شمس الدين أبوعبدالله محمد بن عبدالقوي بن بدران المرداوي المقدسي الصالحي. المتوفى سنة تسع وتسعين وستمائة.

وخَلْقٌ آخرون غير مَن ذَكَرت. مذكورون عند مَن ترجَم له من أهل التواريخ والسِير، وبالأخص تلامذته، كالشمس الذهبي، والعماد ابن كثير، والمِزِّي، والبَرزالي، وآخرين كابن رجب الحنبلي، وابن حجر الشافعي، وابن العماد الحنبلي وغيرهم.

* **طلابه وتلاميذه:**

كان الشيخ رَحِمَهُ اللهُ مَحَطَّ أنظار طُلاب العلم، ورحلة المحصِّلين وأهل الحديث. فلذلك كثر الآخذون عنه، والناهلون من علمه، فَشُدَّت إليه المطيُّ من كل حَدَبٍ وصَوْب وفَجٍ، وتزاحمت التلاميذ على دروسه ونفع الله بعلومه، فبرز من طلابه مَن برز وفاق، حتى صار عَلَماً بُطِّن عِلْماً؛ فمِن طلابه الذين هم أقطاب علم ومصابيح دُجىٰ: الشموس الأربعة وهم:

١ ـ شمس الدين محمد بن عماد الدين أحمد بن عبدالهادي المقدسي الصالحي صاحب كتاب «الصارم المنكي في الرد على السبكي» ذبَّ فيه عن شيخ الإسلام. توفي ابن عبدالهادي رَحِمَهُ اللهُ سنة أربع وأربعين وسبعمائة.

٢ ـ شمس الدين أبوعبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي صاحب التصانيف والتواريخ، وكثرة كتبه تدل على جلالة قدره وسعة علمه. توفي الذهبي سنة ثمان وأربعين وسبعمائة.

٣ ـ شمس الدين أبوعبدالله محمد بن أبي بكر أيوب بن سعد الزرعي. المعروف بابن قيِّم الجوزيَّة. شيخ الإسلام الثاني والعالِم الرباني، والذي شرح كتب شيخه وبيَّن مقاصده فيها. توفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ سنة إحدى وخمسين وسبعمائة.

٤ ـ شمس الدين أبوعبدالله محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج المقدسي الحنبلي، قاضي قضاة الحنابلة، وصاحب كتاب «الآداب الشرعيَّة والمِنَح المرعيَّة». توفي سنة ثلاث وستين وسبعمائة.

٥ ـ ومن غيرهم: الإمام المحدث فتح الدين أبوالفتح محمد بن الحافظ أبي عمر محمد بن أبي بكر اليعمري الإشبيلي، المعروف بابن سيد الناس. توفي سنة أربع وثلاثين وسبعمائة.

٦ ـ ومنهم المفسِّر المؤرخ الحافظ أبوالفداء عماد الدين إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي. صاحب «التفسير» و«البداية والنهاية» وغيرها. توفي سنة أربع وسبعين وسبعمائة.

٧ ـ الإمام الحافظ جمال الدين أبوالحجاج يوسف بن زكي الدين عبدالرحمن بن يوسف المِزِّي. صاحب «تحفة الأشراف» و«تهذيب الكمال» وغيرها. توفي سنة اثنتين وأربعين وسبعمائة.

٨ - ابن شيخ الحزَّامين: عماد الدين أحمد أبوالعباس بن إبراهيم ابن مسعود الواسطي سلفي من سلالة طائفية أحمدية صوفية، توفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ سنة إحدى عشرة وسبعمائة. كتب رسالة في الوصية بملازمة شيخ الإسلام واتِّباع طريقته والتزام منهجه[١].

٩ - الإمام الزاهد الصالح شهاب الدين أحمد بن مري الحنبلي، امتُحِن كشيخه وسُجِن وجُلِد بسبب عدم تجويزه الاستغاثة بالنبي ﷺ وغيره، وهو صاحب الرسالة الثانية «التوصية بعلوم ابن تيمية» والتي نحن بصدد التقديم لها. توفي في حدود الربع الثاني من القرن الثامن رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وطُلاب الشيخ وتلاميذه أكثر من أن يحصيهم كتاب، فلعلَّ فيمن ذكرت كفاية، وحسبك بهم وبجليل قدرهم.

* **مؤلفاته وجهوده في نشر العلم:**

كان رَحِمَهُ ٱللَّهُ من بحور العلم والأذكياء المعدودين الذين استوعبوا السُنن والآثار ولذلك كثرت مؤلفاته جدًّا، حتى قال تلميذه الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «جمعت مصنفات شيخ الإسلام تقي الدين أبي العباس أحمد بن تيمية رضي الله عنه، فوجدتها ألف مصنف، ثم رأيت له أيضاً مصنفات أُخر»[٢].

والشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أشهر مِن أن يُتَرْجَم له في ورقات معدودات، فكتبه تُحَدِّث عنه وتُراثه العلمي ومواقفه المشهورة تُعَرِّف به.

---

(١) انظرها في «العقود الدرية» لابن عبدالهادي (ص٣٠٠ ـ ٣٠٩).

(٢) «محاكمة الأحمدين» للألوسي ص(٥٨).

وحسبك هنا ما قاله فيه تلميذه شمس الدين الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ :

قال: «الإمام شيخ الإسلام، فرد الزمان، بحر العلوم، تقي الدين، مولده عاشر ربيع الأول سنة إحدى وستين وستمائة، وقرأ القرآن والفِقه، وناظر واستدلَّ وهو دون البلوغ، وبَرَعَ في العلم والتفسير، وأفتىٰ ودرَّس وله نحو العشرين سنة، وصنَّف التصانيف وصار من كبار العلماء في حياة شيوخه، وله من المصنفات الكبار التي سارت بها الرُكْبَان، ولعلَّ تصانيفه في هذا الوقت تكون أربعة آلاف كراس وأكثر، وفسَّر كتاب الله تعالى مدة سنين من صدره أيام الجمع، وكان يتوقَّد ذكاء، وسماعاته من الحديث كثيرة، وشيوخه أكثر من مائتي شيخ، ومعرفته بالتفسير إليها المنتهىٰ، وحفظه للحديث ورجاله، وصحَّته وسقمه، فما يُلْحَقُ فيه، وأما نقله للفِقه ومذاهب الصحابة والتابعين ـ فضلاً عن المذاهب الأربعة ـ فليس له فيه نظير.

وأما معرفته بالمِلَل والنِّحل والأصول والكلام فلا أعلم له فيها نظيراً، ويدري جملة صالحة من اللغة، وعربيَّته قويَّة جدًّا، ومعرفته بالتاريخ والسِّير فعجب عجيب.

وأما شجاعته وجهاده وإقدامه فأمر يتجاوز الوصف، ويفوق النعت، وهو أحد الأجواد الأسخياء الذين يُضْرَب بهم المَثل، وفيه زُهد وقناعة باليسير في المأكل والمَلْبَس».

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ : «كان آية في الذَّكاء وسرعة الإدراك، رأساً في معرفة الكتاب والسُّنَّة والاختلاف، بحراً في النقليات، هو في زمانه فريد عصره علماً وزُهداً وشجاعة وسخاء، وأمراً بالمعروف ونهياً

عن المنكر، وكثرة تصانيف.

وقَرَأَ وحصَّل وبَرَعَ في الحديث والفقه، وتأهَّل للتدريس والفتوى وهو ابن سبع عشرة سنة، وتقدَّم في علم التفسير والأصول، وجميع علوم الإسلام، أصولها وفروعها، ودقِّها وجلِّها سوىٰ علم القراءات[١]، فإن ذُكِرَ التفسير فهو حامل لوائه وإن عُدَّ الفقهاء فهو مجتهد مطلق، وإن حَضَر الحُفَّاظ نطق وخرسوا، وسَرَدَ وأُبلسوا، واستغنىٰ وأفلسوا».

إلى أن قال: «وله يد طولىٰ في معرفة العربية والصرف واللغة، وهو أعظم من أن يَصِفَهُ كَلِمي أو ينبِّه على شأوه قلمي».

وقال أيضاً: «وهو عجب في استحضاره، واستخراج الحجج منه ـ أي الحديث النبوي ـ وإليه المنتهى في عزوه إلى الكتب الستة والمسند، بحيث يصدق عليه أن يُقال: «كل حديث لا يعرفه ابن تيمية فليس بحديث»، ولكن الإحاطة لله، غير أنه يَغْتَرِف من بحر، وغيره من الأئمة يَغْتَرِفُون من السواقي»[٢].

ولم يخصَّ رَحِمَهُ اللهُ تصانيفه بفنٍّ أو علم، بل شملت علوماً وفنوناً متعددة، ومع ذلك مَن قرأ له في علم جَزَمَ أنه إمامه.

---

(١) مراد الذهبي أن الشيخ رَحِمَهُ اللهُ لم يكن من المتبحرين في علم القراءات كتبحُّره في غيرها من العلوم، وكتبحُّر الذهبي نفسه لأنه اشتغل بها سنين وحصَّل وتبحَّر وبرز فيها، وإلا فشيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ له كلام في القراءات منثور في مؤلفاته يدلُّ على سعة اطلاعه فيها وواسع معرفته لها، فانظر مثلاً: «مجموع الفتاوى» (١٣/ ٣٨٩ ـ ٤٠٣) و(١٦/ ٥٠ و٢٢٢ ـ ٢٢٦).

(٢) نقل أقوال الذهبي هذه كلها الحافظ ابن عبدالهادي في «العقود الدريّة في مناقب شيخ الإسلام ابن تيميّة» ص(١٨ ـ ٢٠).

حتى قال ابن سيد الناس فيما يرويه عنه الذهبي: «أَلْفَيْتُهُ ممَّن أدرك من العلوم حظًّا، وكاد يستوعب السُنن والآثار حفظاً، وإن تكلم في التفسير فهو حامل رايته، وإن أفتى في الفقه فهو مدرِك غايته، أو ذَاكَرَ بحديث فهو صاحب علمه، وذو رايته، أو حاضر بالنِّحَل والمِلَل فلم يُر أوسع من نحلته، ولا أرفع من درايته، بَرَزَ في كل فن على أبناء جنسه، ولم تَرَ عينُ من رآه مثلَهُ، ولا رأت عينهُ مثل نفسه»(١).

وكل ذلك بمباركة الله له في وقته وصفاء ذهنه وتوقُّد ذكائه، وقوَّة حافظته، وسِعَة اطِّلاعه، «فرحمه الله رحمة واسعة».

* **فمما صنَّف رحمه الله في باب العقائد والمِلل:**

١ ـ «منهاج السُّنَّة النبوية في الرد على الشيعة والقدرية». رد فيه على ابن المطهر الرافضي، وأبطل أدلَّته وديانته.

٢ ـ «درء تعارض النقل والعقل» ألَّفه في الرد على الفلاسفة ومن أخذ عنهم كالرازي وابن سينا وغيرهما، وبيَّن زيف فلسفتهم، وخواء حججهم وفساد أصولهم.

٣ ـ «العقيدة التدمرية» في تقرير مذهب أهل السُّنَّة والجماعة في مسائل القضاء والقَدَر والحكمة والتعليل.

٤ ـ «العقيدة الواسطية» في بيان مجمل اعتقاد السلف الذي تحصل به النجاة والسلامة من الضلال.

٥ ـ «الفتوى أو العقيدة الحموية» وهي في بيان ما خالَف فيه أهلُ

---

(١) «ذيل الطبقات» لابن رجب (٤/ ٣٩٠ ـ ٣٩١).

السُّنَّة أهلَ البدعة من مسائل الاعتقاد، كإثبات صفة العُلُو والاستواء وغيرها. وهي التي نالته بسببها مِحَن وإِحَن وسجن وإيذاء.

٦ ـ «الجواب الباهر في الرد على زوّار المقابر». ألَّفه في الرد على القبوريين الذين يشدون الرحل إلى القبور، وبيَّن فيه خطأهم وبدعتهم، الأمر الذي نتج عنه إيذاء الشيخ وتلميذه ابن القيم.

٧ ـ «التوسل والوسيلة» في بيان ما يجوز من التوسل وما لا يجوز في كتب أُخر.

* مصنفاته في فقه الفروع:

كان الشيخ رَحِمَهُ اللهُ حنبلي المذهب في أول أمره، ثم لمَّا فَتَحَ الله عليه أبواب المعرفة والعِلم والاستدلال خالَف المذهب في مسائل الدليل يعضدها، فلذلك كانت له اختيارات وترجيحات وآراء تخالف حنابلة عصره، ولعلَّ من أهم ما ألَّف في فقه الفروع:

١ ـ «القواعد النورانية في الاختيارات الفقهية» استوعبت أكثر المسائل التي خالَف فيها شيخ الإسلام مذهب الحنابلة وأئمته.

٢ ـ وانظر رسائله وفتاويه في سبعة عشر مجلداً ضمن «مجموع الفتاوى» (من ج١٩ إلى ج٣٥).

* مصنفاته في اللغة والمنطق:

١ ـ «قاعدة في الاسم والمسمَّى» ضمن «مجموع الفتاوى» (٦/ ١٨٥) وقد ضمَّنه ردوداً على أهل البدع من جهمية وغيرهم.

٢ ـ «نصيحة أهل الإيمان في الرد على منطق اليونان» وهو الذي اختصره السيوطي في جزء مستقل، وطبعَ في مجلد متوسط.

٣ ـ «نقض المنطق» هو وسابقه في نقض براهين المناطقة والرد على أدلتهم وآراءهم.

*** ومن مصنفاته أيضاً:**

١ ـ «السياسة الشرعية»، طبع مفرداً.

٢ ـ «التحفة العراقية في الأعمال القلبية»، طبع مفرداً.

٣ ـ «رفع الملام عن الأئمة الأعلام»، طبع مفرداً.

٤ ـ «كتاب الإيمان الكبير» و«الأوسط»، وهما ضمن «المجموع» (٧/ ٥ ـ ٤٦٠) و(٧/ ٤٦١ ـ آخره).

٥ ـ «الوصية الكبرى» و«الصغرى»، طبع الأول مفرداً، وهما ضمن «المجموع» (٣/ ٣٦٣) و(١٠/ ٦٥٣).

٦ ـ «جواب الاعتراضات المصرية على الفتوى الحموية» في أربع مجلدات[1].

*** جهاده وشجاعته:**

كان رَحِمَهُ اللَّهُ مع اشتغاله بالعلم والتأليف مجاهداً بسنانه ومحارباً للتتار الذين بليت بهم الأمة في وقته، فوقف في وجوههم، وحثَّ الناس على جهادهم، وخاضَ المعارك، وقاتَل في معركة «شقحب» و«مرج الصفر» وغيرها. وانتهى إلى ملك التتر «قازان» وكلَّمه كلاماً شديداً.

---

(١) ذكرها ابن رجب في «ذيل الطبقات» (٤/ ٤٠٣).

وفي ذلك يقول ابن كثير[١]: «فاجتمع أعيان البلد والشيخ تقي الدين ابن تيمية في مشهد علي، واتفقوا على المسير إلى قازان لتلقيه وأخذ الأمان منه لأهل دمشق، فتوجَّهوا يوم الاثنين ثالث ربيع الآخر فاجتمعوا به عند النبك، وكلَّمه الشيخ تقي الدين كلاماً قويًّا شديداً فيه مصلحة عظيمة عاد نفعها على المسلمين ولله الحمد» اهـ. ومواقف شيخ الإسلام وبطولاته مشهورة.

* محنه ووفاته:

كثر خصوم شيخ الإسلام وامتلأت قلوب بعض فقهاء عصره حسداً فوشوا به إلى السلطان بسبب مخالفته لهم في مسائل مِن أشهرها:

١ ـ فتواه أن المطلَّق ثلاثاً بلفظ واحد تُعَدُّ طلقة واحدة.

٢ ـ تحريمه شد الرحل إلى قبر النبي ﷺ وإنشاء السفر لذلك.

٣ ـ فتواه الحموية التي هدم فيها معتقد أهل البدع والضلال من مشبِّهة ومعطِّلة، الأمر الذي أثار حفائظهم وأقضَّ مضاجعهم، وأَوْغَر صدورهم عليه، مع أنه ما زاد على أن قرَّر مسائل في الاعتقاد مستنداً إلى صحيح نقل وسلامة فهم.

ولهذا سُجِنَ رَحِمَهُ اللَّهُ مرَّات عِدَّة، فَيُخْرَجُ ثم يُعاد ثم يُخْرَج ثم يُعاد ويبقى محبوساً ممنوعاً من الفتيا والمداد والقلم إلى أن يتوفىٰ في ليلة الاثنين لعشرين من ذي القعدة سنة ثمان وعشرين وسبعمائة.

---

(١) «البداية والنهاية» (١٤/٨).

قال الإمام علم الدين البرْزالي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «تاريخه»: «وفي ليلة الاثنين العشرين من ذي القعدة توفي الشيخ الإمام العالِم العَلَم العلاَّمة الفقيه الحافظ الزاهد العابد المجاهد القُدوة شيخ الإسلام تقي الدين أبوالعباس أحمد.. بقلعة دمشق بالقاعة التي كان محبوساً بها، وحضر جمع كثير إلى القلعة، وأذن لهم في الدخول عليه واقتصروا على مَن يغسِّله، فلما فَرَغَ من غُسْله أُخرج ثم اجتمع الخلق بالقلعة والطريق إلى الجامع، وامتلأ الجامع أيضاً وصحنهُ الكلاسة وباب البريد وباب الساعات إلى باب اللَّبادين والغوارة، وحضرت الجنازة في الساعة الرابعة من النهار أو نحو ذلك، ووُضِعَت في الجامع، والجُنْد قد احتاطوا بها يحفظونها من الناس من شدَّة الزِّحام، وصلي عليه أولاً بالقلعة، تقدَّم في الصلاة عليه أولاً الشيخ محمد بن تمام، ثم صلي عليه بالجامع الأموي عقيب صلاة الظهر، وقد تضاعف اجتماع الناس على ما تقدَّم ذِكْره، ثم تزايد الجمع إلى أن ضاقت الرِّحاب والأزِقَّة والأسواق بأهلها ومَن فيها، ثم حمل بعد أن صلي عليه على الرؤوس والأصابع، وخرج النعش به من باب البريد واشتدَّ الزحام وعَلَت الأصوات بالبكاء والنحيب والترحُّم عليه والثناء والدعاء له، وألقى الناس على نعشه مناديلهم وعمائمهم وثيابهم، وذهبت النعال من أرجل الناس وقباقيبهم ومناديل وعمائم لا يلتفتون إليها لشغلهم بالنظر إلى الجنازة، وصار النعش على الرؤوس تارة يتقدم وتارة يتأخر، وتارة يقف حتى تمر الناس، وخرج الناس من الجامع مع أبوابه كلها وهي شديدة الزحام، وكل باب أشد زحمة من الآخر، ثم خرج

الناس من أبواب البلد جميعها من شدة الزحام فيها، لكن كان معظم الزحام من الأبواب الأربعة: باب الفرج الذي أخرجت منه الجنازة، وباب الفراديس، وباب النصر، وباب الجابية. وعظم الأمر بسوق الخيل وتضاعف الخَلْق وكثر الناس، ووضعت الجنازة هناك وتقدم للصلاة عليه هناك أخوه زين الدين عبدالرحمن، فلمَّا قُضِيَت الصلاة حُمِلَ إلى مقبرة الصوفية فدُفِن إلى جانب أخيه شرف الدين عبدالله «رحمهما الله»، وكان دفنه قبل العصر بيسير، وذلك مِن كثرة مَن يأتي ويُصلِّي عليه من أهل البساتين وأهل الغوطة وأهل القُرىٰ وغيرهم، وأغلق الناس حوانيتهم ولم يتخلَّف عن الحضور إلا مَن هو عاجز عن الحضور، مع الترحُّم والدُّعاء له، وأنه لو قدر ما تخلَّف، وحضر نساء كثيرات بحيث حزرن بخمسة عشر ألف امرأة، غير اللاتي كُنَّ على الأسطحة وغيرهن، الجميع يترحمن ويبكين عليه فيما قيل. وأما الرجال فحزروا بستين ألفاً إلى مائة ألف إلى أكثر من ذلك إلى مائتي ألف»[1].

* * *

---

(١) نقله عنه ابن كثير في «البداية والنهاية» (١٤/ ١٥١).

محنته بسبب الحمويّة

لمَّا ألَّف شيخ الإسلام «الفتوى الحموية» فنصر العقيدة السلفية والسُّنَّة المحمدية، واحتج لها بالبراهين والأدلة الجليَّة، فلج بها هام المخالفين من أهل البدع، فرموه بالعظائم وبدَّعوه وناظروه، فأبطل حججهم وبيَّن زيف دعاويهم وعضد قوله بنصوص الوحي، وأقوال السلف الأُوَل.

قال الإمام الذهبي[١] رَحِمَهُ اللَّهُ: «فجرى بينه وبينهم حملات حربية، ووقعات شامية ومصرية، وكم من نوبة قد رموه عن قوس واحدة، فينجيه الله، فإنه دائم الابتهال، كثير الاستغاثة والاستعانة به، قوي التوكُّل، ثابت الجأش له أوراد وأذكار يدمنها بكيفية وجمعية[٢]، وله من الطرف الآخر محبُّون من العلماء والصُلَحاء، ومن الجند والأمراء، ومن التُّجار والكُبَراء، وسائر العامة تحبه؛ لأنه منتصب لنفعهم ليلاً ونهاراً بلسانه وقلمه» اهـ.

وقال ابن رجب في معرض سياق محنته بسبب «الحموية»: «ولما صنَّف المسألة «الحموية» في الصفات: شنَّع بها جماعة، ونودي عليها في الأسواق على قصبة، وأن لا يستفتى من جهة

---

(١) نقله عنه ابن رجب في «ذيل الطبقات» (٤/ ٣٩٤ ـ ٣٩٥).

(٢) أي أوراد نبوية ثابتة يأتي بها على هدي النبي ﷺ، مع حضور قلب وخشوع.

بعض القضاة الحنفية، ثم انتصر للشيخ بعض الولاة، ولم يكن في البلد حينئذٍ نائب، وضُرب المنادي وبعض من معه، وسكن الأمر.

ثم امتحن سنة خمس وسبعمائة بالسؤال عن معتقده بأمر السلطان؟ فجمع نائبهُ القضاة والعلماء بالقصر، وأحضر الشيخ، وسأله عن ذلك؟ فبعث الشيخ مَن أحضر من داره «العقيدة الواسطية» فقرءوها في ثلاث مجالس، وحاققوه، وبحثوا معه، ووقع الاتفاق بعد ذلك على أن هذه عقيدة سُنيَّة سلفية، فمنهم مَن قال ذلك طوعاً، ومنهم مَن قاله كرهاً.

ووَرَدَ بعد ذلك كتاب من السلطان فيه: إنما قصدنا براءة ساحة الشيخ وتبيَّن لنا أنه على عقيدة السلف.

ثم إن المصريين دَبَّروا الحيلة في أمر الشيخ، ورأوا أنه لا يمكن البحث معه، ولكن يعقد له مجلس، ويُدَّعى عليه، وتُقام عليه الشهادات. وكان القائمون في ذلك منهم: بيبرس الجاشنكير، الذي تسلطن بعد ذلك، ونصر المنبجي وابن مخلوف قاضي المالكية، فطُلب الشيخ على البريد إلى القاهرة، وعُقد له ثاني يوم وصوله ـ وهو ثاني عشرين رمضان سنة خمس وسبعمائة ـ مجلس بالقلعة، وادُّعِي عليه عند ابن مخلوف قاضي المالكية، أنه يقول: إن الله تكلَّم بالقرآن بحرف وصوت، وأنه على العرش بذاته، وأنه يُشار إليه بالإشارة الحسيَّة.

وقال المُدَّعي: أطلب تعزيره على ذلك، التعزير البليغ ـ يشير إلى القتل على مذهب مالك ـ فقال القاضي: ما تقول يا

فقيه[١]؟ فحمد الله وأثنى عليه، فقيل له: أسرع ما جئت لتخطب، فقال: أأُمنع من الثناء على الله تعالى؟ فقال القاضي: أجب، فقد حَمَدت الله تعالى. فسكت الشيخ، فقال: أجب. فقال الشيخ له: مَن هو الحاكم فيَّ؟ فأشاروا: القاضي هو الحاكم، فقال الشيخ لابن مخلوف: أنت خصمي، كيف تحكم فيَّ؟ وغضب، ومراده: إني وإياك متنازعان في هذه المسائل، فكيف يحكم أحد الخصمين على الآخر فيها؟ فأُقِيْمَ الشيخ ومعه أخواه[٢]، ثم رُدَّ الشيخ، وقال: رضيت أن تحكم فيَّ، فلم يُمَكَّنْ من الجلوس، ويُقال: إن أخاه الشيخ شرف الدين ابتهل، ودعا الله عليهم في حال خروجهم، فمنعه الشيخ، وقال له: بل قل: اللهم هب لهم نوراً يهتدون به إلى الحق.

ثم حُبسوا في بُرْج أياماً، ونُقلوا إلى الجُبِّ في ليلة عيد الفطر، ثم بُعِثَ كتاب سلطاني إلى الشام بالحطِّ على الشيخ، وإلزام الناس ـ خصوصاً أهل مذهبه ـ بالرجوع عن عقيدته، والتهديد بالعزل والحبس، ونودي بذلك في الجامع والأسواق. ثم قُرِيء الكتاب بسُدَّة الجامع بعد الجمعة، وحصل أذى كثير للحنابلة بالقاهرة، وحُبس بعضهم، وأُخذ خطوطُ بعضهم بالرجوع وكان قاضيهم الحراني قليل العلم.

---

(١) يعني بذلك شيخ الإسلام على سبيل التهكُّم، وسيمر بك هذا في صلب الرسالة (إن شاء الله).

(٢) وهما شرف الدين عبدالله، وزين الدين عبدالرحمن «رحمهماالله»، وستأتي ترجمتهما بعد قليل.

ثم في سلخ رمضان سنة ست: أَحْضَرَ سلار ـ نائب السلطان بمصر ـ القضاة والفقهاء، وتكلم في إخراج الشيخ، فاتفقوا على أنه يُشْتَرَط عليه أمورٌ، ويُلزم بالرجوع عن بعض العقيدة، فأرسلوا إليه مَن يُحْضِره، وليتكلموا معه في ذلك، فلم يجب إلى الحضور، وتكرَّر الرسول إليه في ذلك ست مرَّات، وصمم على عدم الحضور، فطال عليهم المجلس فانصرفوا من غير شيء»[1]. انتهى كلام ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ.

ولم يزل شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ على ذلك، رابِط الجأْش قويَّ العزم كريم النفس، لا يلين لخصومه ولا يؤتىٰ الحق من قِبَله، وإن بَلَغَ به الضَرَر مبلغه، فبقي على ذلك الحق محبوساً في القلعة عزيزاً لم يخرج منها إلا محمولاً، ليبقى الحق ظاهراً وإن رغمت أُنوف شانئيه.

فأبقىٰ الله ذِكْره، ونَفَعَ بعلومه، وأُهْمِلَت سِيَر مناوئيه، (والعاقبة للمتقين). فرحمه الله رحمة واسعة، وأحلَّه من الجِنَان فردوسها.

* * *

(١) «ذيل طبقات الحنابلة» لابن رجب (٤/٣٩٦ ـ ٣٩٨).

ترجمة أخيه شرف الدين ابن تيمية

هو الإمام المفتي الزاهد القدوة شرف الدين عبدالله بن عبدالحليم بن عبدالسلام ابن تيمية الحرَّاني الحنبلي أبومحمد. وُلِدَ رَحِمَهُ اللهُ في حادي عشر شهر الله المحرَّم سنة ست وستين وستمائة بحرَّان وقدم مع أهله حين استولى التتار على البلاد، وهو رضيع.

ثم لمَّا ميَّز أخذ عن شيوخ كُثُر منهم: ابن أبي اليسر وابن الصيرفي وغيرهما. وجَمَعَ العلوم وبَرَعَ فيها ونافس الأقران.

قال عبدالحي بن العماد الحنبلي[1] رَحِمَهُ اللهُ: «وسمع المسند والصحيحين وكتب السُنن وتفقَّه في المذهب حتى أفتىٰ، وبَرَعَ أيضاً في الفرائض والحساب وعلم الهيئة وفي الأصلين والعربية، وله مشاركة قوية في الحديث ودرس بالحنبلية مدة، وكان صاحب صدق وإخلاص قانعاً باليسير، شريف النفس، شجاعاً مقداماً مجاهداً زاهداً عابداً ورعاً، يخرج من بيته ليلاً ويأوي إليه نهاراً، ولا يجلس في مكان معيَّن بحيث يُقْصَد فيه، لكنه يأوي المساجد المهجورة خارج البلد فيختلي فيها للصلاة والذِّكر، وكان كثير العبادة والتألُّه والمراقبة والخوف من الله تعالى».

وقد ناله ما نال أخاه شيخ الإسلام من مِحَن، لكنه ينتصب للمناظرة، ويقاوم بالحجَّة ويُفْحِم المُكَابِر، فانظر مناظرته وقوَّة

---

(١) «شذرات الذهب في أخبار مَن ذهب» (٦/ ٧٦ ـ ٧٧).

حجَّته وإبطاله أدلة الجهمية في «الصواعق»[١].

توفي رحمه الله قبل أخيه شيخ الإسلام يوم الأربعاء رابع عشر جمادى الأولى سنة سبع وعشرين وستمائة بدمشق.

وصُلي عليه في جامع دمشق ظهراً ثم حُمِلَ نعشه إلى القلعة ليُصلي عليه أخوه شيخ الإسلام، وهو محبوس وقتها مع أخيهما عبدالرحمن.

وتزاحم الناس على تشييع جنازته. «فرحمه الله رحمة واسعة»[٢].

* * *

(١) «الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة» (١/ ٣٢٠ ـ ٣٢٩).

(٢) انظر للاستزادة:

١ـ «ذيل العِبَر في خبر مَن غبر» للذهبي (٤/ ٨١).

٢ـ «شذرات الذهب في أخبار مَن ذهب» لابن العماد (٦/ ٧٦ ـ ٧٧).

٣ـ «الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة» لابن حجر العسقلاني (٢/ ٣٧١).

٤ـ «الوافي بالوفيات» للصفدي (٢/ ٢٧١).

٥ـ «ذيل طبقات الحنابلة» لابن رجب (٤/ ٣٨٢ ـ ٣٨٤).

ترجمة زين الدين عبدالرحمن بن تيمية

هو أبوالفرج زين الدين عبدالرحمن بن عبدالحليم بن عبدالسلام ابن تيمية الحرَّاني.

وُلِدَ سنة ثلاث وستين وستمائة بحرَّان، وأخذ عن أحمد بن عبدالدايم وسمع من ابن أبي اليسر والقسم الأربلي وقطب الدين ابن أبي عصرون وغيرهم. وكان رَحِمَهُ ٱللَّهُ، يأكل من كسب يده ويتاجر، مع خَيْرِيَّة ودين وأمانة.

حُبِسَ مع أخيه شيخ الإسلام «رحمهما الله» في سجن القلعة في شهر شعبان سنة ست وعشرين وسبعمائة، ليؤنس أخاه[1]، وبقي محبوساً إلى أن مات شيخ الإسلام ثم أُطْلِق، ولم يزل مشتغلاً بالعبادة والتألُّه، فحسنت سيرته وقد كانت حسنة قبل ذلك، واشتهرت فضيلته إلى أن وافته المنيَّة في يوم الخميس ثالث شهر ذي القعدة سنة سبع وأربعين[2] رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

* * *

(١) «ذيل العبر في خبر مَن غبر» (٤/ ٧٥)، والحسيني ص(١٤٣).

(٢) للاستزادة: راجع «ذيل العبر» (٤/ ٧٥ و١٤٣)، و«البداية والنهاية» (١٤/ ٢٤٧)، و«شذرات الذهب» (٦/ ١٥٢).

ترجمة الشهاب أحمد بن مري
«صاحب الرسالة الثانية»

هو الإمام القدوة العابد الزاهد شهاب الدين أحمد بن محمد بن مري التيمي البعلي البعلبكي الحنبلي.

كان رَحِمَهُ ٱللَّهُ من المناوئين لشيخ الإسلام في أول أمره، ثم قذف الله في قلبه حبه، وعظَّمه وأجلَّه وعرف قدره بعد أن اجتمع به وسمع قوله. بل إنه تأثَّر بشيخ الإسلام في طريقة عرضه وتدريسه فكان يُقرِّر المسائل ويعظ الناس على طريقة شيخ الإسلام ابن تيمية، فنفع الله به وأحبَّه الناس وقصده الخَلْق.

وقد ناله ما نال شيخ الإسلام من الإيذاء والابتلاء، ذلك أنه كان يقول الحق لا يخاف لومة لائم، فأخذ عليه أهل البدع مسائل خالفهم فيها ورفعوا أمره إلى السلطان وأوذي بسبب ذلك.

فمن ذلك أنه كان يقول بعدم جواز الاستغاثة بأحد غير الله حتى لو كان نبيًا؛ لأنها تَوَجُّهٌ وقَصْدٌ، وهذا لا يكون إلا لله، واستدلَّ على ذلك بالأحاديث الصحيحة والنصوص الصريحة، فَرُفِعَ إلى الوُلاة فعزره قاضي المالكية تقي الدين الأخنائي، وجَلَدَه قريباً من خمسين سوطاً وطرده إلى بيت المقدس، وكان قبل ذلك مختفياً خوفاً على نفسه من سُفهاء العامَّة الصوفية وغيرهم، لأنهم همُّوا به وكادوا يقتلونه، فأنجاه الله منهم، ولمَّا جلده القاضي الأخنائي أغلظ في ضربه، حتى أدماه ثم شَهَرَهُ على حمار وهو مقلوب

وطيف به في الشوارع والأزِقَّة «رحمه الله وأعظم أجره».

وبقي في «بيت المقدس» إلى أن لقي صنوفاً من الابتلاءات أخرى، ففرَّ إلى الجزيرة، وبقي بها سنين رَحِمَهُ اللَّهُ.

ومن غريب حيل القضاة الذين هم رؤوس المناوئين لشيخ الإسلام وتلاميذه في ذلك الوقت: أن القاضي الأخنائي الذي جلد الشهاب ابن مري، رُفِعَ إليه رَجُلٌ اسمه «ابن شاس» يذهب إلى قول ابن مري في مسألة التوسُّل بغير الله وأنه لا يجوز حتى وإن كان المُتَوَسَّل به نبيًّا، وشهد على هذا الرجل جماعة عنده، فحاول القاضي جاهداً دَرْءَ التعزير عنه فَمَقَتَهُ الناس وتغيَّرت منزلته عندهم.

وفي هذا يقول برهان الدين الرشيدي:

يـا حـاكمـاً شيَّـد أحْكَـامَـهُ   على تقىٰ اللهِ وأقوىٰ الأَسَاسْ

مقالةٌ في إبن[1] مري لُفِّقَتْ   تجاوزت في الحدِّ حدَّ القياسْ

ففي ابن شاسٍ قَطُّ ما أثَّرَتْ   فهل أبَاحَ الشرعُ كُفْرَ ابنِ شاسْ

بقي ابن مري رَحِمَهُ اللَّهُ حيًّا إلى سنة خمس وعشرين وسبعمائة، ولم أجد مَن أرَّخ لوفاته[2].

* * *

(١) بهمزة قطع، لاقتضاء الوزن.

(٢) «البداية والنهاية» (١٤/ ١٣١)، و«ذيل العبر» للذهبي (٤/ ٧٢)، و«تاريخ الإسلام» له (٢/ ٢٢٣)، و«الدرر الكامنة» (١/ ٣٠٢ ـ ٣٠٣).

الانتصار للفتوى الحمويَّة
وبيان الحَيْفِ في القضيَّة

لأبي العباس
تقي الدين أحمد بن عبدالحليم
ابن تيمية النميري الحرّاني
رحمه الله
٦٦١ - ٧٢٨هـ

حقَّقها وخرَّج أحاديثها وعلَّق عليها
فهد بن مقعد بن حاسن النفيعي العتيبي
«غفر الله له ولوالديه وآله ومشايخه»

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمد لله، نستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له، ومَن يُضلِل فلا هادي له، ونشهد أن لا إله إلا الله، ونشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وسلَّم[١] تسليماً[٢].

أما بعد:

فقد وصلت ورقتك التي ذكرت فيها إخبارك الشيخ باجتماع الرسول بي، وما أخبرته به من الكلام. وأن الشيخ قال:

اعْلَمْ أني ـ والله ـ قد عَظُمَ عندي كيف وقعت الصورة على هذا ـ إلى آخره. وأنه قال: يُجتمع بالشيخ، ويُتفق معه[٣] على ما يراه هو ويختاره، إن يكن كما قلت أو غيره ـ فتُسَلِّم عليه وتقول له: أنا[٤]، هذه القضية ليس لي فيها غرض معيَّن أصلاً. ولست فيها إلا واحداً من المسلمين، لي ما لهم وعليَّ ما عليهم، وليس لي ـ ولله الحمد ـ حاجة إلى شيء معيَّن يُطْلَب من المخلوق، ولا

(١) في الأصل ـ صلى الله عليلم ـ وهكذا في بعض المواضع الآتية وهو اختصار (م).
(٢) هذه خطبة الحاجة التي كان رسول الله ـ ﷺ ـ يُعَلِّمها أصحابه، وقد عُلم عن شيخ الإسلام رحمه الله الاهتمام بها والبُداءة بها في كتبه ورسائله، وله رحمه الله، شرح لها ضمن «فتاواه» (١٤/٢٢٢ ـ ٢٢٣، ٢٦١ ـ ٢٦٥) و(١٨/٢٨٥ ـ ٢٩٠) ثم جُمع في جزء طبع مفرداً، وللعلامة الألباني رحمه الله رسالة جَمَعَ فيها طُرُق الأحاديث الواردة فيها، وحَكَمَ عليها صحّةً وضَعْفاً.
(٣) في «الفتاوى»: (تجتمع بالشيخ وتتفق معه).
(٤) في «الفتاوى»: (أمّا هذه).

فيَّ ضرر يُطْلَب زواله من المخلوق، بل أنا في نعمة من الله سابغة، ورحمة عظيمة، أعجز عن شكرها.

ولكن عليَّ أن أطيع الله ورسوله، وأطيع أُولي الأمر إذا أمروني بطاعة الله، فإذا أمروني بمعصية الله فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق[1]. هكذا دلَّ عليه الكتاب والسُّنَّة، واتفق عليه أ ئمة الأُمَّة. قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾﴾[2].

وقد ثبت في الصحيح عن النبي ـ ﷺ ـ أنه قال: «**لا طاعة لمخلوق في معصية الله، إنما الطاعة في المعروف**»[3]، وأن أصبر على جور الأئمة، وأن لا أخرج عليهم في فتنة، لما في الصحيحين عن ابن عباس قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: «**مَن رأىٰ من أميره شيئاً**

---

(١) روي مرفوعاً من حديث عمران بن حصين «رضي الله عنه» عند الطبراني في «المعجم الكبير» (١٨/ ١٧٠) ولم يروه بهذا اللفظ غيره، وانظر: «مجمع الزوائد» (٥/ ٢٢٩).

(٢) سورة النساء، الآية: (٥٩).

(٣) رواه البخاري في (كتاب المغازي في «الصحيح»/ باب سرية عبدالله بن حذافة السهمي) برقم (٤٣٤٠) وفي (الأحكام/ باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية) برقم (٧١٤٥)، وفي (كتاب أخبار الآحاد/ باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان) برقم (٧٢٥٧) ورواه مسلم في كتاب الإمارة من «صحيحه» (١٢/ ٢٢٦ ـ ٢٢٧ بشرح النووي) من حديث علي بن أبي طالب «رضي الله عنه» أن رسول الله ـ ﷺ ـ بعث جيشاً وأمّر عليهم رجلاً، فأوقد ناراً وقال: ادخلوها فأراد ناسٌ أن يدخلوها، وقال الآخرون: إنا قد فررنا منها، فذكر ذلك لرسول الله ـ ﷺ ـ فقال للذين أرادوا أن يدخلوها «لو دخلتموها لم تزالوا فيها إلى يوم القيامة» وقال للآخرين قولاً حسناً وقال: (فذكره).

يكرهه فليصبر عليه، فإن مَن فارق الجماعة قيد[1] شبر فمات [إلا مات][2] ميتة جاهلية»[3].

ومأمورٌ أيضاً ـ مع ذلك ـ أن أقول وأقوم[4] بالحق حيثما كنت، لا أخاف في الله لومة لائم، كما أخرجا في الصحيحين عن عبادة بن الصامت قال: «بايعت[5] رسول الله ـ ﷺ ـ على السمع والطاعة في يُسرنا وعسرنا ومَنْشطنا ومَكْرَهنا، وأَثَرَةٍ علينا[6]، وأن لا ننازع الأمر أهله، وأن نقول ـ أو نقوم ـ بالحق حيثما كنا، لا نخاف في الله لومة لائم»[7] فبايعهم[8] على هذه الأصول الثلاثة الجامعة.

---

(١) المعنى (قَدْر شبر) كما في «المجموع المغيث» لأبي موسىٰ المديني (٢/ ٧٧٠) و«النهاية» لابن الأثير (٤/ ١٣١).

(٢) سقط من الأصل فأضفناه من «صحيح البخاري» (م).

(٣) رواه البخاري (كتاب الفتن/ باب قول النبي ـ ﷺ ـ: «سترون بعدي أموراً تنكرونها» برقم (٧٠٥٣، ٧٠٥٤) وفي (كتاب الأحكام/ باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية) برقم (٧١٤٣) ورواه مسلم في (كتاب الإمارة) من «الصحيح» (١٢/ ٢٣٩ ـ ٢٤٠ نووي) من حديث ابن عباس «رضي الله عنهما».
وفي «الفتاوى» (... فمات فميتته جاهلية).

(٤) في «الفتاوى»: (... أو أقوم).

(٥) في «الفتاوى»: (بايعنا...).

(٦) بفتح الهمزة والمثلّثة، (الاسم من آثر يؤثر إيثاراً إذا أعطى) كذا في «النهاية» (١/ ٢٢).

(٧) رواه البخاري في (كتاب الفتن/ باب قول النبي ـ ﷺ ـ: «سترون بعدي أموراً...») برقم (٧٠٥٥، ٧٠٥٦)، وفي (كتاب الأحكام/ باب كيف يبايع الإمام الناس) برقم (٧١٩٩، ٧٢٠٠).
ومسلم في كتاب الإمارة (١٢/ ٢٢٧ ـ ٢٢٨ نووي) من حديث عبادة بن الصامت «رضي الله عنه».

(٨) أي النبي ـ ﷺ ـ (م).

وهي الطاعة في طاعة الله، وإن كان الأمير[١] ظالماً، وترك منازعة الأمر أهله، والقيام بالحق بلا مخافة من مخلوق[٢].

والله سبحانه قد أمر في كتابه ـ عند تنازع الأمة ـ بالرد إلى الله ورسوله، لم يأمر عند التنازع إلى شيء معين أصلاً.

وقد قال الأئمة: إن أولي الأمر صنفان: العلماء والأمراء، وهذا يدخل فيه مشايخ الدين وملوك المسلمين، كل منهم يُطاع فيما إليه من الأمر، كما يُطاع هؤلاء[٣] فيما[٤] يأمرون به من العبادات ويُرْجَع إليهم في معاني القرآن والحديث والإخبار[٥] عن

---

(١) في «الفتاوى»: (الآمر).

(٢) ولي في هذا المعنى من «قلادة الزبرجد»:

(وإنَّ مِنْ شريعةِ الإسلامِ ... السمعُ والطاعةُ للإمامِ
إنْ كانَ في المعروفِ أمْرُهُ وَرَدْ ... فامتثلِ الأمرَ بذا النصُّ وَرَدْ
فالأمرُ بالطاعةِ في المعروفِ ... قَدْ صَحَّ في المرفوعِ والموقوفِ
هُوَ الذي يفهمُهُ الصحابه ... أهلُ النُّهَىٰ والفقهِ والنجابه
والحجُّ والجهادُ ماضيانِ ... مَعَ الإمامِ يا أخا الإيمانِ
وإنْ دَعَا إلىٰ المعاصيْ جَهْراً ... فاحذرْ إذنْ ولا تُطِعْ ذا الأمْرَ
مِنْ غَيْرِ أنْ تُهَيِّجَ الطَّغَامَ ... وتُفْسِدَ الشعوبَ والأنامَ
وَتُشْهِرَ الأخْطَاءَ والعيوبَ ... وتوغِرَ الصدورَ والقلوبَ
وَتَبْعَثَ الأحقادَ بَيْنَ الناسِ ... بِنَقْدِكَ المُفْعَمِ بالحَمَاسِ)

(٣) يعني العلماء (م).

(٤) في «الفتاوى»: (بما).

(٥) في «طبعة الفقي» (الأخبار) بفتح الهمزة، وهو غير مُحْتَمل، ولعلَّ الصواب بكسرها كما في «الفتاوى».

الله، وكما يُطاع هؤلاء[١] في الجهاد، وإقامة الحدود ونحو ذلك[٢] مما يباشرونه من الأفعال التي أمرهم الله بها. وإذا اتفق[٣]... على أمر فإجماعهم حجة قاطعة. فإن أمة محمد ـ ﷺ ـ لا تجتمع على ضلالة[٤]؛ وإن تنازعوا فالرد إلى الكتاب والسُّنَّة.

وهذه القضية: قد جرى فيها ما جرى، مما ليس هذا موضع ذكره، وكنت تبلغني بخطابك وكتابك من[٥] الشيخ ما تبلغني. وقد رأيت وسمعت موافقتي على كل ما فيه طاعة الله ورسوله، وعدم التفاتي إلى المظالم لحظوظي[٦]، أو مقابلة من يؤذيني، وتيقنتَ هذا مني، فما الذي يُطلب من المسلم فوق هذا؟

وأشرت بترك المحاقَّة[٧] ولين الجانب. وأنا مجيب إلى هذا

---

(١) يعني الإمراء والملوك (م).

(٢) في «الفتاوى» (وإقامة الحد وغير ذلك).

(٣) كلمة ممحوّة في الأصل لعلّها «المسلمون» أو كلمة نحوها (م)، وفي «الفتاوى»: (هؤلاء).

(٤) قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في «تلخيص الحبير» (٣/ ١٦٢): (هذا في حديث مشهور له طرق كثيرة لا يخلو واحدٌ منها من مقال..) ثم ذكر بعضها.
وقال تلميذه السخاوي في «المقاصد الحسنة» (١٢٨٨) بعد أن ذكر بقية طرقه: (وبالجملة فهو حديث مشهور المتن، ذو أسانيد كثيرة، وشواهد متعددة في المرفوع وغيره) اهـ.
وعنه العجلوني في «كشف الخفاء» (٢/ ٣٥٠ ـ ٣٥١).

(٥) في «الفتاوى»: (عن).

(٦) في «الفتاوى»: (إلى المطالبة بحظوظي).

(٧) يريد المساواة في التمسك بالحق. (م) وفي «الفتاوى» (المخافة).

كله. فجاء الفتَّاح[١] أولاً، فقال: يسلم عليك النائب. وقال: إلى متى يكون المقام في الحبس؟ أما تخرج؟ هل أنت مقيم على تلك الكلمة أم لا؟

وعلمت أن الفتَّاح ليس في استقلاله بالرسالة مصلحة، لأمور لا تخفىٰ.

فقلت له: سلم على النائب وقل له: أنا ما أدري ما هذه الكلمة؟ وإلى الساعة لم أدر على شيء[٢] حبست؟ ولا علمت ذنبي. وإن جواب هذه الرسالة لا يكون مع خَدَمَتِك، بل يرسل من ثقاته الذين يفهمون وَيَصْدُقون أربعة أمراء، ليكون الكلام معهم مضبوطاً عن الزيادة والنقصان. فأنا قد علمت ما وقع في هذه القضية[٣] من الأكاذيب.

فجاء بعد ذلك الفتَّاح، ومعه شخص ما عرفتُه. لكن ذُكِر لي أنه يُقال له: علاء الدين الطيبرسي. ورأيت الذين عرفوه أثنوا عليه بعد ذلك خيراً، وذكروه بالحُسنى، لكنه لم يقل ابتداءً من الكلام ما يحتمل الجواب بالحسنى، فلم يقل: الكلمة التي أُنكِرَتْ: كَيْت

---

(١) كان وصف عرفي للحاجب أو البوّاب أو السجّان. وسيتكرر فيما بعد (م).
قلت: هكذا في الحاشية، وهو لحن بيِّن وصوابه: (كان وصفاً عرفيّا...) على أنه خبر (كان)، واسمها مضمر تقديره (لقب الفتّاح)، إلا أن يكون المثبت في الحاشية خطأً مطبعياً صوابه (كأنه).

(٢) كذا في «طبعة الفقي» وفي «الفتاوى»: (على أي شيء).

(٣) في «الفتاوى»: (القصة).

وكَيْت، ولا استفهم: هل أنت مُجيب إلى كَيْت وكَيْت؟ ولو قال ما قال من الكذب عليَّ والكفر والمجادلة على الوجه الذي يقتضي الجواب بالحُسنىٰ لفعلت ذلك. فإن الناس يعلمون أني من أطول الناس رُوحاً، وصبراً على مُرِّ الكلام، وأعظم الناس عدلاً في المخاطبة لأقل الناس، دع ولاة[1] الأمور، لكنه جاء مجيء المكره على أن أوافق إلى ما دعا إليه، وأخرج دُرجاً فيه من الكذب والظلم، والدعاء إلى معصية الله، والنهي عن طاعته: ما الله به عليم. وجعلت كلما أردت أن أجيبه وأُحَمِّلَهُ رسالة يبلغها: لا يريد أن يسمع شيئاً من ذلك ويبلغه، بل لا يريد إلا ما مضمونه الإقرار بما ذكر. والتزام عدم العودة[2] إليه. والله تعالى يقول: ﴿۞ وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنۡهُمۡۖ﴾[3]، فمتى ظَلَم المخاطِبُ لم نكن مأمورين أن نجيبه بالتي هي أحسن، بل قال أبوبكر الصديق «رضي الله عنه» لعروة بن مسعود بحضرة النبي ـ ﷺ ـ لما قال: «إني لأرىٰ أوباشاً من الناس خليقاً أن يفروا ويدعوك»: «امْصُصْ بَظْر[4] اللاَّت، أنحن نفر عنه وندعه»[5]؟

---

(١) في «الفتاوى»: (دع لولاة الأمور).

(٢) في «الفتاوى»: (العود إليه).

(٣) سورة العنكبوت، الآية: (٤٦).

(٤) هكذا في الأصل ـ يعني مهملة ـ وهي لغة، وفي «صحيح البخاري» (كتاب الشروط/ الباب (١٥) بالظاء المُشالة، وهي اللغة المشهورة، ومعناها: الهَنَة التي تقطعها الخافضة من فرج المرأة عند الختان (م) قلت: هي في «الفتاوى»: (بضر) وانظر: «النهاية في غريب الحديث» (١/ ١٣٨).

(٥) بعض حديث طويل رواه البخاري في «الصحيح» (كتاب الشروط في الجهاد =

ومعلوم أن العزة لله ولرسوله وللمؤمنين مَنْ كانوا، وقد قال تعالى: ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٣٩﴾﴾[(١)]، فمن كان مؤمناً فهو الأعلى ـ كائناً مَن كان ـ ومَن حادَّ الله ورسوله، فقد قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحَادُّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَٰئِكَ فِي الْأَذَلِّينَ ﴿٢٠﴾﴾[(٢)] وأنا ـ أو غيري[(٣)] ـ من أي القسمين كنتُ، فإن الله تعالى يعاملني وغيري بما وعده. فإن قوله الحق ﴿وَعْدَ اللَّهِ لَا يُخْلِفُ اللَّهُ وَعْدَهُ﴾[(٤)].

فقلت له في ضمن الكلام: الحق في هذه القضية[(٥)] ليس لي. ولكن لله ولرسوله ولسائر المؤمنين من شرق الأرض إلى غربها، وأنا لا . . .[(٦)] تبديل الدين وتغييره، وليس لأجْلك أو أ جْل غيرك أرتد عن دين الإسلام، وأقِرُّ بالكفر والكذب والبهتان، راجعاً عنه أو موافقاً عليه.

ولمَّا رأيته يُلح في الأمر بذلك، وأغلظت عليه في الكلام، وقلت: دع هذا الفُشار، وقم رُح في شغلك، فأنا ما طلبت منكم أن تخرجوني؛ وكانوا قد أغلقوا الباب القائم، الذي يُدخل منه إلى

= والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط) برقم (٢٧٣١، ٢٧٣٢) من حديث المِسْور بن مخرمة ومروان.

(١) سورة آل عمران، الآية: (١٣٩).

(٢) سورة المجادلة، الآية: (٢٠).

(٣) في الأصل (أو غيري) (م)، قلت: وكذلك في «الفتاوى».

(٤) سورة الروم، الآية: (٦).

(٥) في «الفتاوى»: (القصة).

(٦) كلمة ممحوّة نحو (لا أستطيع) أو (لا أريد). (م)، قلت: في «الفتاوى»: (لا أعني).

الباب المطبق. فقلت أنا: افتحوا لي الباب حتى أنزل ـ يعني فَرَغَ الكلام.

وجعل غير مرة[١] يقول لي: أتخالف المذاهب الأربعة؟.

فقلت: أنا ما قلت إلا ما يوافق المذاهب الأربعة، ولم يحكم عليَّ أحد من الحُكّام إلا ابن مخلوف، وأنت كنت ذلك اليوم حاضراً.

وقلت له: أنت[٢] تحكم، أو أنت وهؤلاء؟

فقال: بل أنا وحدي.

فقلت له: أنت خصمي، فكيف تحكم عليَّ؟

فقال: كذا ـ ومد صوته وانزوى إلى الزاوية ـ وقال: قم، قم.

فأقاموني، وأمروا بي إلى الحبس. ثم جعلت أقول أنا وإخوتي غير مرة: أنا أرجع وأجيب وإن كنت الحاكم وحدك، فلم يقبل ذلك مني. فلما ذهبوا بي إلى الحبس حكم بما حكم به، وأثبت ما أثبت، وأمر في الكتاب السلطاني بما أمر به. فهل يقول أحد من اليهود[٣] والنصارى ـ دع المسلمين ـ إن هذا حبس بالشرع؟ فضلاً عن أن يُقال: شرع محمد بن عبدالله ـ ﷺ ـ[٤] وهذا مما يعلم الصبيان الصغار بالاضطرار من دين الإسلام: أنه مخالف

---

(١) في «طبعة الفقي»: (وجعل غيره مرة) وفي «الفتاوى»: (وجعل غير مرة).
(٢) في «الفتاوى» (أنت وحدك تحكم).
(٣) في «الفتاوى»: (اليهود أو النصارى).
(٤) ليست في «الفتاوى».

لشرع محمد بن عبدالله. وهذا الحاكم[١] - هو وذووه - دائماً يقولون: فعلنا ما فعلنا بشرع محمد بن عبدالله. وهذا الحكم مخالف[٢] لشرع الله الذي أجمع المسلمون عليه من أكثر من عشرين وجهاً. ثم النصارى في حبس حسن، يشركون فيه بالله، ويتخذون فيه الكنائس، فياليت حبسنا كان من جنس حبس النصارى[٣]، وياليتنا سُوِّينا بالمشركين وعُبَّاد الأوثان. بل لأولئك الكرامة ولنا الهوان. فهل يقول من يؤمن بالله واليوم الآخر: إن رسول الله[٤] أمر بهذا؟

وثاني ذلك: حبس إخوتي في ذنب إنما ثبت بالكذب والبهتان[٥]، ومن قال: إن ذلك فعل بالشرع، فقد كفر بإجماع المسلمين.

وقلت له في ضمن الكلام: أنت لو ادَّعى عليك رجل بعشرة دراهم، وأنت حاضر في البلد غير ممتنع من حضور مجلس الحكم[٦]: لم يكن للحاكم أن يحكم عليكم في غيبتك، هذا في الحقوق، فكيف بالعقوبات التي يحرم فيها ذلك بإجماع المسلمين؟

---

(١) يعني (ابن مخلوف) المتقدم ذكره.
(٢) في «الفتاوى»: (مخالفاً) ولعلَّ الأصوب (مخالف).
(٣) مقصود الشيخ كَلَّلَهُ أن النصارى يؤذن لهم بإقامة شعائر دينهم، أمَّا هو وإخوانه فمضيَّقٌ عليهم.
(٤) في «الفتاوى»: ﷺ.
(٥) في «الفتاوى»: (وبأي ذنب حبس إخوتي في دين الإسلام غير الكذب والبهتان).
(٦) في «الفتاوى»: (الحاكم).

ثم هذا الرجل قد ظهر لديه غير مرة[١] ذلك اليوم كذبٌ عليَّ في أكثر ما قاله، وهذه الورقة التي أمر بكتابتها أكثرها كذب، والكتاب السلطاني، الذي كتب بأمره، مخالف للشريعة من نحو عشرة أوجه. وفيه من الكذب على المجلس الذي عُقد أمور عظيمة، قد عَلِمَهَا الخاصُ والعامُ.

فإذا كان الكتاب الذي كتب على لسان السلطان وقريء على منابر[٢] الإسلام: أخبر فيه عن أهل المجلس من الأمراء والقضاة بما هو من أظهر الكذب والبهتان، فكيف[٣] بما غاب عنهم؟

قلت: وهو دائماً يقول عني: إني أقول: الله في زاوية، وكذا وكذا[٤]. وهذا كله كذب. وشهرته بالكذب والفجور يعلمها[٥] الخاص والعام. فهل يصلح مثل هذا أن يحكم في أصول الدين، ومعاني الكتاب والسُّنَّة، وهو لا يعرف ذلك؟ ورأيته هنا يتبسَّم[٦] تبسُّم العارف بصحة ما قلته؟ وكان[٧] سيرة هذا الحاكم مشهورة بالشر بين المسلمين.

وأخذ يقول لي: هَذِي[٨] المحاضر، ووجدوا بخطك.

---

(١) في «الفتاوى»: (قد ظهر كذبه غير مرة).
(٢) في «الفتاوى»: (منار). (م).
(٣) في «الفتاوى»: (فيما).
(٤) في «الفتاوى»: (أني أقول: إن الله في زاوية ولد ولدا). وهو خطأ بلا شك.
(٥) في «الفتاوى»: (يعلمه).
(٦) في «الفتاوى»: (يتبسم).
(٧) كذا في «طبعة الفقي»، وفي «الفتاوى»: (فكأن سيرة...).
(٨) في «الفتاوى»: (هذه).

فقلت: أنت كنت حاضراً ذلك اليوم، هل أراني أحد ذلك اليوم خطاً أو محضراً؟ أو قيل لي: شُهِدَ عليك بكذا، أو سُمِع لي كلام؟ بل حين شرعت أحمد الله وأُثني عليه ـ لقول النبي ـ ﷺ ـ: «كل أمر ذي بال لا يُبْدَأُ فيه بالحمد لله فهو أجذم»(١) ـ منعوني من

(١) رواه أبوداود في «السنن» برقم (٤٨٤٠)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» برقم (٤٩٤)، والدارقطني (١/ ٢٢٩)، وابن أبي شيبة في «المصنف» برقم (٢٦٦٨٣) والسمعاني في «أدب الإملاء» ص(٥٢) وفي آخره عندهم (أقطع).
ورواه ابن حبان في «صحيحه» (١/ ١٧٣، ١٧٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٢٠٨ ـ ٢٠٩) وفي «الدعوات» برقم (١) وفي «الشُّعب» أيضاً.
ورواه ابن ماجه برقم (١٨٩٤) بلفظ (بالحمد).
والإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٣٥٩) بلفظ (كل كلام لا يفتتح بذكر الله فهو أبتر أو أقطع).
وعند الدارقطني أيضاً (١/ ٢٢٩) بنحوه.
كلهم من طريق الأوزاعي عن قرة بن عبدالرحمن عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة «رضي الله عنه» به.
وقد ذكر الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١/ ٨) أن في هذا الإسناد مقالاً.
قلت: وهذا المقال إنما هو في (قرة بن عبدالرحمن).
فقال فيه الدارقطني وأبوحاتم والنسائي: (ليس بالقوي).
وقال أحمد: (منكر الحديث).
وقال ابن معين: (ضعيف الحديث).
وقال أبوزرعة: (الأحاديث التي يرويها مناكير).
وقال أبوداود: (في حديثه نكارة).
وفي «التقريب»: (صدوق له مناكير).
ومع هذا كله قال الأوزاعي فيه: (ما أحد أعلم بالزهري من قرة بن عبدالرحمن).
وقال نحوه يزيد بن السمط، وتعقبه ابن حبان بأن قول يزيد (ليس بشيء يحكم به على الإطلاق، وكيف يكون قرة أعلم الناس بالزهري، وكل شيء روى عنه لا يكون ستين حديثاً؟) كما في «الثقات» (٧/ ٣٤٣). =

= وعلى كل فكفى بشهادة الأوزاعي لشيخه، وقد أخرج مسلم لقرة في «صحيحه» مقرونا بغيره.
وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» (١٨٣/٧) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٣٤٢/٧ ـ ٣٤٣) وكذا العجلي.
فلاختلاف أئمة الجرح والتعديل في حال قرة، اختلفوا في تصحيح الحديث وتضعيفه. فأعلَّ الحديثَ به الدارقطنيُّ في «سننه» وتبعه أبومحمد الغسَّاني في «تخريج ضعاف سنن الدارقطني» برقم (١٤٩).
وحسنه اخرون كابن الصلاح، والنووي في «الأذكار» ص(١٠٣)، وفي «تهذيب الأسماء واللغات» (٧٠/١/٢)، والحافظ العراقي في «تخريج الإحياء» وغيرهم.
واختار شيخنا العلامة عبدالعزيز بن باز رَحِمَهُ اللَّهُ تحسينه فقال: (اختلف العلماء في الحكم على هذا الحديث، والصواب أنه حسن كما قال ابن الصلاح) اهـ.
ثم إن للحديث شاهداً أشار إليه الدارقطني في «السنن» (٢٢٩/١) فقال: (ورواه صدقة عن محمد بن سعيد عن الزهري عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه «رضي الله عنه» عن النبي ـ ﷺ ـ ولا يصح، صدقة (وهو ابن عبدالله) ومحمد بن سعيد ضعيفان) اهـ.
قلت: وله طريق ثانٍ من حديث عبدالرحمن بن كعب عن أبيه في «المعجم الكبير» للطبراني (٧٢/١٩) برقم (١٤١) ومن طريقه رواه السبكي في «الطبقات» (١٤/١) وفيه صدقة، وهو (ضعيف) كما تقدم.
والراوي عنه عبدالله بن يزيد الدِّمشقي (ضعيف) أيضاً كما في «التقريب».
ومما تقدم فطرق الحديث كلها معلولة لا تصح إلى النبي ﷺ.
ورجَّح الدارقطني في «السنن» (٢٢٩/١) والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٩٥ ـ ٤٩٧) أن الحديث من مراسيل الزهري، بُطرقٍ ذكراها عنه، وأشار إليها أبوداود في «السنن» برقم (٤٨٤٠) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٠٩/٣) وهو اختيار العلامة الألباني في «إرواء الغليل» (٣٢/١) لكن قال النووي في «الأذكار» ص(١٠٣): (وإذا روي الحديث موصولاً ومرسلاً فالحكم للاتصال عند جمهور العلماء، لأنها زيادة ثقة، وهي مقبولة عند الجماهير).
تتمة: قال الحافظ في «تلخيص الحبير» (١٧٤/٣): (وله طرق أُخر أوردها الحافظ عبدالقادر الرهاوي في أول «الأربعين البلدانية» له). اهـ.

حمد الله، وقالوا: لا تحمد الله، بل أَجِبْ. فقلت لابن مخلوف: ألك أجيب أو لهذا المُدَّعي؟

وكان كل منهما قد ذكر كلاماً أكثره كذب.

فقال: بل[١] أجب المُدَّعي.

فقلت: فأنت وحدك تحكم، أو أنت وهؤلاء القضاة؟

فقال: بل أنا وحدي.

فقلت: فأنت خصمي، فكيف يصح حكمك عليَّ؟ فلم يطلب[٢] مني الاستفسار عن وجه المخاصمة فإن هذا كان خصماً من وجوه متعددة معروفة عند جميع المسلمين.

ثم قلت: أمَّا ما كان بخطي: فأنا مقيم[٣] عليه، وأما المحاضر: فالشهود فيها: فيهم من الأمور القادحة في شهادتهم وجوه متعددة، تمنع قبول شهادتهم بإجماع المسلمين، والذي شهدوا به: فقد علم المسلمون ـ خاصتهم وعامتهم بالشام وغيره ـ ضد ما شهدوا به، وهذا القاضي شرف الدين ابن المقدسي قد سمع منه الناس العدولُ: أنه كان يقول: أنا على عقيدة فلان، حتى قبل موته بثلاث، دخلت عليه عائداً[٤] مع طائفة فقال قُدَّامهم: أنا أموت على عقيدتك يا فلان، لست على[٥] عقيدة هؤلاء ـ يعني

(١) ليست في «الفتاوى».
(٢) في «الفتاوى»: (تطلب).
(٣) في «الفتاوى»: (مقم).
(٤) في «الفتاوى»: (دخلت عليه فيما يرى مع طائفة).
(٥) زاد في الأصل (على) أخرى. (م).

الخصوم ـ وكذلك القاضي شهاب الدين الخولي، غير مرة يقول في قفاي[(١)] أنا على عقيدته، والقاضي إمام الدين قد شهد على العدول أنه قال: ما ظهر في كلامه شيء؟ ومن تكلَّم فيه عَزَّرته، وقال لي في أثناء كلامه: فقد قال بعض القضاة: إنهم أنزلوك عن الكرسي.

فقلت: هذا من أظهر الكذب الذي يعلمه جميع الناس، ما أُنزلت من الكرسي قط، ولا استتابني[(٢)] أحد قط عن شيء ولا استرجعني.

وقلت: قد وصل إليكم المحضر الذي فيه خطوط مشايخ[(٣)] الشام، وسادات الإسلام، والكتاب الذي فيه كلام الحكام ـ الذين هم خصومي ـ كجمال الدين المالكي[(٤)]، وجلال الدين الحنفي، وما ذكروا فيه مما يناقض هذه المحاضر، وقول المالكي: ما بلغني قط أنه استتيب[(٥)] ولا منع من فتيا، ولا أنزل، ولا كذا ولا كذا، ولا ثبت عليه عندي قط شيء يقدح في دينه، وكذلك قول سائر العلماء والحكام في غيبتي.

وأما الشهادات: ففيها أمور عظيمة. فتدبرها، فكيف[(٦)] شهود المحضر فيهم من موانع الشهادة أمور تُقال عند الحاجة؟

---

(١) أي في غيبتي. (م). قلت: وفي «الفتاوى»: (قفاك).
(٢) في «الفتاوى»: (ولا استنابني).
(٣) في «الفتاوى»: (مشائخ).
(٤) في الأصل هنا (المالي). (م).
(٥) في «الفتاوى»: (استنيب).
(٦) في «الفتاوى»: (فكيف وشهود المحضر). وهو أقرب إلى الصواب.

فصــل معتــرض

ذكرت في ورقتك: أنك قلت للشيخ: في نفسي أن تطلب لي المحاضر، حتى ينظر هو فيها، فإن كان له دافع. وإلا فالجماعة كلهم معذورون، وهذا مما لا حاجة لي[١] إليه أصلاً؛ وهذه المحاضر أقل وأحقر من أن يحتاج الرد عليها إلى حضورها[٢]، فإني قد بينت ببضع وعشرين وجهاً أن هذا الحكم خارج عن شريعة الإسلام بإجماع المسلمين، المذاهب الأربعة وسائر أئمة الدين.

وقلت للرسول: ما لابن مخلوف ونحوه في أن يتعرض إلى عِلْم الدين الذي غيره أعلم به منه؟ مثل تفسير القرآن، وأحاديث النبي ـ ﷺ ـ، ومقالات السلف، وأصول الدين التي لا يعرفها، وهذه الأمور إنما يرجع فيها إلى من يعرفها؛ فإن كان السلطان أو نائبه الحاكم يعرفها كان في ذاك كسائر العارفين بها، وإلا فلا أمر لهم فيها، كما لا يُرجع[٣] في الاستفتاء إلا إلى[٤] من يحسن الفتيا.

وقلت له: أنا لم يصدر مني قط إلا جواب مسائل، وإفتاء

---

(١) ليست في «الفتاوى».
(٢) في «الفتاوى»: (حضرتها).
(٣) في «الفتاوى»: (يراجع).
(٤) ليست في «الفتاوى».

مستفتٍ، ما كاتبت أحداً ابتداءً[١]، ولا خاطبته في شيء من هذا، بل يجيئني الرجل المسترشد المستفتي عما أنزل الله على رسوله، فيسألني مرة بعد مرة[٢]، وهو متحرِّق على طلب الهدى، أفيسعني في ديني أن أكتمه العلم؟ وقد قال النبي ـ ﷺ ـ: «من سئل عن علم يعلمه فكتمه ألجمه الله يوم القيامة بلجام من نار»[٣]، وقد قال الله

---

(١) في «الفتاوى»: (أبداً).
(٢) في «الفتاوى»: (المستفتي بما أنزل الله على رسوله؛ فيسألني مع بعده، وهو...).
(٣) حديث صحيح مروي عن عشرة من الصحابة وَهُم.
١ ـ أبوهريرة «رضي الله عنه» وله عنه ستة طرق.
الأول: من طريق عطاء بن أبي رباح عنه به، ورواه عن عطاء جمع منهم.
أ ـ علي بن الحكم: وحديثه في «سنن أبي داود» (٣٦٥٨)، والترمذي (٢٦٤٩)، وابن ماجه (٢٦١)، وصحَّحه ابن حجر الهيتمي في «الزواجر» (١/ ٩٢)، وفي «مسند الإمام أحمد» (٢/ ٢٦٣، ٣٠٥، ٣٤٤، ٣٥٣، ٤٩٥)، و«صحيح ابن حبان» (٩٥)، و«مسند الطيالسي» (٢٥٣٤)، و«المصنف» لابن أبي شيبة رقم (٢٦٤٥٣)، و«جامع ابن عبدالبر» ص(٢٢، ٢٣)، و«العلل المتناهية» لابن الجوزي (١/ ١٠٢)، و«الضعفاء الكبير» للعقيلي (١/ ٢٥٧ ـ ٢٥٨).
ب ـ حجاج ابن أرطأة: وحديثه في «مسند الإمام أحمد» (٢/ ٢٩٦، ٤٩٩، ٥٠٨)، و«تاريخ بغداد» للخطيب (٢/ ٢٦٨)، وفي «الكفاية» له ص(٥٤)، و«العلل المتناهية» (١/ ١٠٢ ـ ١٠٣)، و«الضعفاء الكبير» للعقيلي (١/ ٢٥٨)، وابن عبدالبر ص(٢٢)، وهو عند ابن أبي شيبة (٢٦٤٥٤) موقوف على أبي هريرة.
ج ـ رجل: وحديثه في «مستدرك الحاكم» (١/ ١٠١)، وصحَّحه ووافقه الذهبي، وفي «الجامع» لابن عبدالبر ص(٢٢)، وقال: (الرجل الذي يرويه عن عطاء يقولون إنه الحجاج بن أرطأة، وليس عندي كذلك، والله أعلم، والحجاج بن أرطأة أيضاً مشهور بالتدليس عندهم) اهـ.
د ـ ابن جريج: وحديثه في «الكامل» لابن عدي (٤/ ١٤١٠)، و«العلل المتناهية» (١/ ١٠٣).
هـ ـ ليث بن أبي سُلَيْم: وحديثه عند ابن عدي (٤/ ١٥٩٦)، وابن عبدالبر =

= ص(٢٣).
و ـ مالك بن دينار، وحديثه في «المعجم الصغير» للطبراني (١/ ١٦٢)، و«العلل المتناهية» (١/ ١٠٣)، و«الكفاية» ص(٥٤)، و«الكامل» (٤/ ١٣٩٥).
ز ـ سليمان التيمي: وحديثه عند الطبراني في «المعجم الصغير» (١/ ١١٤)، وقال: (لم يروه عن سليمان إلا ابنه. تفرَّد به ابن أبي السريِّ).
قلت: هو محمد بن المتوكل العسقلاني، وبه أعلَّ الحديث الحافظ في «تخريج الكشاف» ص(٣٥). وقال الذهبي في «الميزان» (٤/ ٢٤): (هذا حديث غريب)، وعزاه الحافظ ابنِ حجر في «التهذيب» (٩/٣٧٧) لابن عدي وقال: (هذا بهذا الإسناد غريب جدا).
ح ـ كثير بن شِنْظير: وحديثه في «المعجم الأوسط» للطبراني (٣/ ١٥٣)، و«الصغير» (١/ ٦٠)، وقال: (لم يروه عن كثير إلا حمَّاد...).
ط ـ سماك بن حرب: وحديثه في «تفسير البغوي» (٢/ ١٤٩).
ي ـ قتادة بن دعامة السدوسي: وحديثه عند العقيلي في «الضعفاء» (١/ ٢٥٧)، وقال: (وليس هذا الحديث من حديث قتادة محفوظ). كذا في المطبوع.
ك ـ أبان: ذكره العقيلي في «الضعفاء» (١/ ٢٥٨).
الطريق الثاني: من طريق ابن عون عن محمد بن سيرين به، وحديثه عند ابن ماجه (٢٦٦). والعقيلي في «الضعفاء» (١/ ٧٤).
الثالث: من طريق عيسى بن عبدالرحمن الهمداني، قال: أخبرنا زهير عن إسماعيل به، وحديثه في «العلل المتناهية» (١/ ١٠٣).
الرابع: من طريق عثمان بن مُقَسَّم البري عن سعيد المقبري عن أبي هريرة به، وحديثه في «العلل المتناهية» (١/ ١٠٤).
الخامس: من طريق يزيد بن المسور عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة به. وحديثه في «العلل المتناهية» (١/ ١٠٤).
السادس: من طريق الأعمش عن ابي صالح عن أبي هريرة به، كما في «ميزان الاعتدال» (٤/ ١٥٤) وصحَّح بعض طرقه الذهبي في «كتاب الكبائر» ص(١٢٢)، ونقل المناوي في «فيض القدير» (٦/ ٢١٢) عنه تقويته لآخر.
وعزاه المنذري في «الترغيب» (١/ ١٢١) والهيتمي في «الزواجر» (١/ ٩٢) للبيهقي =

= أيضاً من حديث أبي هريرة.
٢ ـ عبدالله بن مسعود «رضي الله عنه» وله عنه أربعة طرق:
الأول: الأسود بن يزيد عنه به، وحديثه عند ابن عدي في «الكامل» (٥/ ١٨٥٤)، و(٦/ ٢٣٤٠) من طريق علي بن أبي طالب البزار البصري، قال: حدثنا موسى بن عمير، قال: حدثنا الحكم بن عتيبة عن إبراهيم عن الأسود به.
وقال ابن عدي: (هذا الحديث منكر بهذا الإسناد).
ومن طريق الأسود رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٠/ ١٥٨)، وفي «الأوسط» كما في «مجمع البحرين بزوائد المعجمين» (١/ ٢١٨) برقم ٢٣٢) وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١/ ٩٧).
الثاني: أبوالأحوص عن ابن مسعود به، وحديثه عند الخطيب في «التاريخ» (٦/ ٧٧) وابن عدي (٣/ ١٢٩٣)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٠/ ١٢٥)، وفي «العلل المتناهية» (١/ ٩٦).
الثالث: أبوعبيدة بن عبدالله بن مسعود عن أبيه به، وحديثه عند ابن عدي (٣/ ١٠٦٢) و(٦/ ٢١٧٤)، وفي «العلل المتناهية» (١/ ٩٧).
الرابع: علقمة عن ابن مسعود به، وحديثه في «العلل المتناهية» (١/ ٩٧)، و«المجروحين» لابن حبان (٣/ ٩٧).
٣ ـ جابر بن عبدالله «رضي الله عنهما» وله عنه طريقان:
الأول: عن عطاء بن أبي رباح به، ورواه عن عطاء ثلاثة:
١ ـ عِسْل بن صفوان: وحديثه عند الخطيب في «التاريخ» (٩/ ٩٢) و(١٢/ ٣٦٩)، وفي «العلل المتناهية» (١/ ١٠٠).
٢ ـ سماك بن حرب: وحديثه في «الضعفاء الكبير» للعقيلي (١/ ٢٥٨).
٣ ـ علي بن الحكم: وحديثه عند الخطيب في «الفقيه والمتفقه» (٢/ ١٨٢).
الثاني: عن أبي الزبير المكي عنه به، وحديثه عند الخطيب في «التاريخ» (٧/ ١٩٨)، وفي «العلل المتناهية» (١/ ١٠٠).
٤ ـ أنس بن مالك «رضي الله عنه» وله عنه ثلاثة طرق:
الأول: علي بن زيد بن جدعان عنه به، وحديثه عند ابن عدي (٤/ ١٦٢٠)، وفي «العلل المتناهية» (١/ ١٠١) وزادا: (... وأخذ عليه أجرا لقي الله...). =

= الثاني: محمد بن واسع عنه به، وحديثه عند الخطيب (١٤/ ٣٢٤)، وأبي نعيم في «الحلية» (٢/ ٣٥٥)، وقال: (هذا حديث غريب من حديث محمد بن واسع عن أنس لم نكتبه إلا من هذا الوجه، وقد ثبت عن النبي - ﷺ - هذا الحديث بأسانيد ذوات عدد) اهـ. وهو في «العلل المتناهية» (١/ ١٠١).

الثالث: يوسف بن إبراهيم عنه به، وحديثه عند ابن ماجه (٢٦٤). والعقيلي (٤/ ٤٤٩). وضعفه الزركشي في «التذكرة بالأحاديث المشتهرة» ص(٥٢).

٥ - عبدالله بن عمر بن الخطاب «رضي الله عنهما»، وله عن نافع عنه طريقان:

الأول: حسّان بن سياه، قال: حدثنا الحسن بن ذكوان به، وحديثه عند الطبراني في «الأوسط» كما في «مجمع البحرين» (١/ ٢١٦ - ٢١٧) برقم (٢٣٠)، وابن عدي (٢/ ٧٨١) وفي «العلل المتناهية» (١/ ٩٨).

وقال ابن عدي: (وهذا الحديث عن نافع لا أعلم يروى إلا من هذا الوجه، وحسّان بن سياه له أحاديث غير ما ذكرته، وعامّتها لا يتابعه غيره عليها، والضعف يتبيّن على رواياته وحديثه) اهـ.

الثاني: خالد بن يزيد الأنصاري، قال: حدثنا ابن ذؤيب عن نافع به، وحديثه في «العلل المتناهية» (١/ ٩٨).

٦ - أبوسعيد الخدري «رضي الله عنه»، وله عنه طريقان:

الأول: صفوان بن سليم عن عبدالرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه به، وحديثه عند ابن ماجه (٢٦٥)، وفي «العلل المتناهية» (١/ ٩٩)، وضعّفه الحافظ العراقي في «تخريج الإحياء» (١/ ٥٧)، والزركشي في «التذكرة» ص(٥٢).

الثاني: شعيب بن خالد، عن صالح بن كيسان، عن أبي سعيد به، وحديثه في «العلل المتناهية» (١/ ١٠٠).

٧ - عبدالله بن عباس «رضي الله عنهما» وله عنه طريقان:

الأول: سعيد بن جبير عنه به، وحديثه عند الخطيب (٥/ ١٦٠) و(٧/ ٤٠٦ - ٤٠٧)، وأبي يعلى في «مسنده» (٣/ ٩٤ - ٩٥) برقم (٢٥٧٨)، وفي «العلل المتناهية» (١/ ٩٧ - ٩٨).

الثاني: عطاء بن أبي رباح عنه به، وحديثه في «المعجم الكبير» للطبراني (١١/ ١٤٥)، والراوي عنه جابر الجعفي، وبه أعل الحافظ الحديث، كما في =

= «تخريج الكشاف» ص(٣٥).
لكن، قال المنذري في «الترغيب» (١/ ١٢١): (رواه أبويعلى ورواته ثقات محتج بهم في الصحيح، ورواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» بسند جيِّد بالشطر الأول فقط) اهـ.

٨ ـ عبدالله بن عمرو بن العاص «رضي الله عنهما» وله عنه طريق واحد:
عبدالله بن عيَّاش عن أبيه عن أبي عبدالرحمن الحبلي عن ابن عمرو به، وحديثه عند ابن حبان في «صحيحه» (٩٦)، والخطيب في «التاريخ» (٥/ ٣٨ ـ ٣٩)، والطبراني في «الأوسط» كما في «مجمع البحرين» (١/ ٢١٧) برقم (٢٣١)، وابن عبدالبر ص(٢٣ ـ ٢٤)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ١٠٢)، وقال: (صحيح على شرط الشيخين، وليس له علة) ووافقه الذهبي، وهو في «العلل المتناهية» (١/ ٩٩).
وقال الزركشي في «التذكرة» ص(٥٢): (وهذا إسناد صحيح ليس فيه مجروح)، وتبعه المناوي في «فيض القدير» (٦/ ٢١٢).

٩ ـ طلق بن علي «رضي الله عنه» وله عنه طريق واحد:
أيوب بن عتبة عن قيس بن طلق عن أبيه به، وحديثه عند الخطيب (٨/ ١٥٦)، وابن عدي (١/ ٣٤٥)، والطبراني في «الكبير» (٨/ ٤٠١)، وفي «العلل المتناهية» (١/ ١٠٤ ـ ١٠٥).

١٠ ـ عمرو بن عَبَسَة «رضي الله عنه» وله عنه طريق واحد:
محمد بن القاسم عن أبي قبيصة عن ليث عن أبي فزارة عن عمرو بن عَبَسَةَ بنحوه، وفي آخره: (... فقد بَرِيء من الإسلام). وحديثه في «العلل المتناهية» (١/ ١٠٠) وضعفه الحافظ في تخريج الكشاف» ص(٣٥).
هذا ما يسَّر الله الوقوف عليه من طرق هذا الحديث، وفيها: الحسن، والصحيح، والضعيف، والضعيف جداً، والمنكر.
وعلى كلٍّ فطرق الحديث يشدُّ بعضها بعضاً كما قال الحافظ ابن كثير في «التفسير» (١/ ٢٨٨ ـ الشعب).
وقال الكتَّاني في «نظم المتناثر» ص(٢٨): (ومن أجل هذا يشبه أن يُعدَّ في الأحاديث المتواترة، وإن لم أرَ الآن مَن عَدَّهُ منها، والله سبحانه وتعالى أعلم) اهـ.

تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ﴿١٥٩﴾ ﴾[١] أفعلى أمرك أمتنع من جواب المسترشد لأكون كذلك، وهل يأمرني بهذا السلطان، أو غيره من المسلمين، ولكن أنتم ما كان مقصودكم إلا دفع أمر الملك لما بلغتكم[٢] من الأكاذيب.

فقال: يا مولانا دَع أمر الملك؛ أحد ما يتكلم في الملك؟

فقلت: إيه، الساعة ما بقي أحد يتكلم في الملك، وهل قامت هذه الفتنة إلا لأجل ذلك؟ ونحن سمعنا بهذا ونحن بالشام: أن المثير لها تهمة الملك، لكن ما اعتقدنا أن أحداً يصدق هذا.

وذكر له: أن هذه القضية[٣] ليس ضررها عليَّ، فإني أنا من أي شيء أخاف؟ إن قتلت كنت من أفضل الشهداء، وكان ذلك سعادة في حقي؛ يُتَرضَّى بها عليَّ إلى يوم القيامة، ويلعن الساعي في ذلك إلى يوم القيامة. فإن جميع أمة محمد يعلمون أني أُقتل على الحق الذي بعث الله به رسوله، وإن حبست: فوالله إن حبسي لمن أعظم نِعَم الله عليَّ، وليس لي[٤] ما أخاف الناس عليه، لا مدرسة ولا إقطاع، ولا مال، ولا رياسة[٥]، ولا شيء من الأشياء،

---

(١) سورة البقرة، الآية: (١٥٩).
(٢) في «الفتاوى»: (لما بلغكم).
(٣) في «الفتاوى»: (القصة).
(٤) في الأصل (له). (م) قلت: وفي «الفتاوى»: (لي).
(٥) في «الفتاوى»: (رئاسة).

ولكن هذه القضية[١] ضررها يعود عليكم، فإن الذين سعوا فيها من الشام، أنا أعلم أن قصدهم فيها كيدكم، وفساد ملتكم ودولتكم، وقد ذهب بعضهم إلىٰ بلاد التتَر وبعضهم مقيم هناك، فهم الذين قصدوا إفساد[٢] دينكم ودنياكم، وجعلوني أنا مانستر[٣]، لعلمهم بأني أواليكم وانصح لكم، وأريد لكم خير الدنيا والآخرة؛ والقضية لها أسرار، كلما جاءت تنكشف، وإلا فأنا لم يكن بيني وبين أحد بمصر عداوة ولا بغضاء، ومازلت محبًّا لهم، موالياً لهم، أمرائهم ومشايخهم[٤] وقضاتهم.

فقال لي: فما الذي أقوله لنائب السلطان؟

فقلت: سلِّم عليه، وبلِّغه كلَّ ما سمعت.

فقال: هذا[٥] كثير.

فقلت: ملخصه أن الذي في هذا الدَّرَج، أكثره كذب، وأما هذه الكلمة «استوى حقيقة». فهذه قد ذكر غير واحد من علماء الطوائف المالكية وغير المالكية: أنه أجمع عليها أهل السنة والجماعة، وما أنكر ذلك أحد من سلف الأمة ولا أئمتها، بل ما علمت عالماً أنكر ذلك، فكيف أترك ما أجمع عليه أهل السنة، ولم ينكره أحد من العلماء؟

---

(١) في «الفتاوى»: (القصة).

(٢) في «الفتاوى»: (فساد).

(٣) كذا في «طبعة الفقي»، وفي «الفتاوى»: (إماماً بالتستر).

(٤) في «الفتاوى»: (مشائخهم).

(٥) في «طبعة الفقي»: (هنا كثير).

وأشرت بذلك إلى أمور، منها: ما ذكره الإمام أبوعمر الطلمنكي[١] ـ وهو أحد أئمة المالكية قبل الباجي وابن عبدالبر، وهذه الطبقة ـ قال: (وأجمع المسلمون من أهل السنة أن معنى ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾[٢] ونحو ذلك من القرآن: أن ذلك علمه، وأن الله فوق السموات بذاته، مستوٍ على عرشه كيف شاء).

وقال أيضاً[٣]: قال أهل السنة في قول الله ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝﴾[٤]: (أن الاستواء من الله على عرشه المجيد، على الحقيقة، لا على المجاز).

وقال أبوعبدالله القرطبي صاحب التفسير المشهور في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾[٥].

قال: (هذه مسألة الاستواء للعلماء فيها كلام وإجْراء[٦]، وقد بيّنا أقوال العلماء فيها في كتاب «الأسنى في شرح أسماء الله

---

(١) قال ابن بشكوال: (كان سيفاً مجرّداً على أهل الأهواء والبدع، قامعاً لهم، غيوراً على الشريعة شديداً في ذات الله...). قلت: له ترجمة في «سير أعلام النبلاء» (١٧/٥٦٦ ـ ٥٦٩).

(٢) سورة الحديد، الآية: (٤).

(٣) أي الطلمنكي، وانظر قَوْلَيْه في كتاب «العلو للعلي الغفار» للذهبي ص(١٤٨)، و«اجتماع الجيوش الإسلامية» لابن القيم ص(٧٦).

(٤) سورة طه، الآية: (٥).

(٥) سورة الأعراف، الآية: (٥٤)، ويونس، الآية: (٣)، والرعد، الآية: (٢)، والفرقان، الآية: (٥٩)، والسجدة، الآية: (٤)، والحديد، الآية: (٤).
وقول القرطبي هذا في تفسيره «الجامع لأحكام القرآن» (٧/ ١٤٠ ـ ١٤١)، ونقله عنه الذهبي في «العلو» ص(١٦٢)، وابن القيم في «اجتماع الجيوش» ص(١٦٦)، بنحوه.

(٦) في «الفتاوى»: (أجزاء).

الحسنى» وذكرنا فيها أربعة عشر قولاً (إلى أن قال): وقد كان السلف الأوّل «رضي الله عنهم» لا يقولون بنفي الجهة، ولا ينطقون بذلك، بل نطقوا هم والكافة بإثباتها لله تعالى، كما نطق به كتابه، وأخبرت به[1] رسله (قال) ـ ولم ينكر أحد من السلف الصالح أنه استوى على عرشه حقيقة، وخصَّ العرش بذلك؛ لأنه أعظم المخلوقات[2]، وإنما جهلوا كيفية (الاستواء) وأنه[3] لا تعلم حقيقته، كما قال مالك: «الاستواء معلوم ـ يعني في اللغة ـ والكيف مجهول، والسؤال عن هذا بدعة»[4]

---

(١) ليست في «الفتاوى».
(٢) في «الفتاوى»: (مخلوقاته).
(٣) في «الفتاوى»: (فإنه).
(٤) له عن مالك بن أنس رحمه الله أربعة طرق:
الأول: مهدي بن جعفر الرملي، قال: حدثنا جعفر بن عبدالله (وكان من أهل الحديث، ثقة) عن رجل سمَّاه لي، قال: جاء رجل إلى مالك فقال: يا أبا عبدالله ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝٥﴾ كيف استوى؟
قال: فما رأينا مالكاً وجد من شيء كوجده من مقالته، وعلاه الرحضاء وأطرق، وجعلنا ننظر ما يأمر فيه، قال: ثم سُرِّي عن مالك فقال: (الكيف غير معقول، والاستواء غير مجهول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة، وإني أخاف أن تكون ضالاً)، ثم أمر به فأُخرج. رواه من هذا الطريق الدارمي في «الرد على الجهمية» ص(٣٣)، وعلَّته ظاهرة وهي (الرجل الذي لم يُسمَّ)، لكن رواه أبونعيم في «الحلية» (٦/٣٢٥ ـ ٣٢٦) واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٣ ـ ٤/٣٩٨)، وأبوعثمان الصابوني في «عقيدة السلف وأصحاب الحديث» ص(١٦ ـ ١٨)، والذهبي في «السير» (٨/١٠٠).
كلهم من طريق سلمة بن شبيب، قال: حدثنا مهدي بن جعفر الرملي، قال: حدثنا جعفر بن عبدالله، قال: (كنَّا عند مالك...).

وكذلك[١] قالت أم سلمة «رضي الله عنها»[٢]).

= ومن طريق جعفر بن عبدالله رواه ابن قدامة في «إثبات صفة العلو» ص(١٧٢) تعليقاً.

الثاني: من طريق أبي الربيع بن أخي رشدين بن سعد، قال: سمعت عبدالله بن وهب يقول: (كنا عند مالك...) رواه البيهقي في «الأسماء والصفات» ص(٥١٥).

وصحّحه الذهبي في «العلو» ص(٨١)، وجوّد إسناده الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١٣/٤٠٦ ـ ٤٠٧).

الثالث: من طريق محمد بن عمرو بن النضر النيسابوري، يقول: سمعت يحيى بن يحيى يقول: (كنّا عند مالك فجاء رجل...) رواه البيهقي في «الأسماء والصفات» ص(٥١٥ ـ ٥١٦)، و«الاعتقاد» ص(٥٦)، وعزاه شيخ الإسلام في «الفتوى الحمويّة» ص(٢٦) لأبي الشيخ الأصبهاني، ورواه ابن منده أيضاً كما في «العلو» ص(٩٩).

الرابع: من طريق ابن مخلد بن يزيد القهستاني، قال: حدثنا جعفر بن ميمون، قال: (سئل مالك...) رواه أبوعثمان الصابوني في «عقيدة السلف» ص(١٥ ـ ١٦).

وقد كتبت في هذا المعنى في (الرد القويم على التجاني ابن الخديم). وقد زعم الانتساب لمالكٍ والانتصار لمذهبه ـ وما يُقال له يقال لغير:

(وَهَبْـهُ تـابِعـاً لِمَـالِـكٍ أَمَـا ... أتـاهُ عنـهُ مـا حَكَـاهُ العُلَمَـا
أَلَـمْ يَقُـلْ مَـالـكُ للـذي سـأَلْ ... عـن استـواءِ رَبِّنَـا عـزَّ وَجَـلْ
(الاستـواءُ ثـابـتٌ لَـمْ يُجْهَـلِ ... والكيـفُ مَجْهُـولٌ بـلا تـأَوُّلِ)
وَكُـلُّ وَصْـفٍ فعلـىْ ذاكَ فَقِـسْ ... فـذا اعتقـادُ الأَصْبَحـي ابـنِ أَنَـسْ
فَلَيْـتَ مَـنْ لِمَـالـكٍ قـد انتسـبْ ... تـابَعَـهُ فـي كـلِّ مـا عنـهُ كُتِـبْ
فـي الاعتقـادِ والتـزام مَـا أتـىْ ... عـن النبـيِّ مثلمـا قَـدْ ثَبَـتَ
عن مـالـكٍ لا فُضَّ فـوهُ مِـنْ أبي ... يقـولُ (كـلُّ قـائـلٍ بَعْـدَ النبـيْ
يـؤخـذُ مِـنْ مقـالِـهِ وَيُتْـرَكُ) ... فـذا مقـالُ مـالـكٍ فَـأَدْرِكُـوا)

(١) في «الفتاوى» (وكذا).

(٢) رواه موقوفاً عليها «رضي الله عنها» اللالكائي في «شرح الأصول» (٣ ـ ٣٩٧/٤) =

= والصابوني ص(١٥)، وابن منده في «التوحيد ومعرفة أسماء الله وصفاته» (٣/ ٣٠٢ - ٣٠٣)، والذهبي في «العلو» ص(٤٦ - ٤٧).
كلهم من طريق أبي كنانة محمد بن أشرس الأنصاري، قال: حدثنا أبوعمير الحنفي(*) عن قرة بن خالد عن الحسن عن أمه عن أم سلمة «رضي الله عنها».
وقال الذهبي: ؛ (هذا القول محفوظ عن جماعة كربيعة الرأي، ومالك الإمام، وأبي جعفر الترمذي، فأما عن أم سلمة فلا يصح؛ لأن أبا كنانة ليس بثقة، وأبوعمير لا أعرفه». اهـ.
وقال شيخه ابن تيمية في «الفتاوى» (٥/ ٣٦٥): (وقد روي هذا الجواب عن أم سلمة «رضي الله عنها» موقوفاً ومرفوعاً، ولكن ليس إسناده مما يعتمد عليه) اهـ.
(*) وقع عند ابن منده والصابوني (أبوالمغيرة النضر بن إسماعيل الحنفي الكوفي) بدل (أبوعمير الحنفي)، وعلى كلٍّ فأبوالمغيرة هذا (قال عنه يحيى: ليس بشيء، وقال النسائي وأبوزرعة: ليس بالقوي، وقال ابن حبان: فحش خطؤه حتى استحق الترك.
وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، وقال العجلي: ثقة) اهـ. من «الميزان» (٤/ ٢٥٥).
تتمة: والأثر مروي من طريق سفيان بن عيينة قال: (كنت عند ربيعة بن أبي عبدالرحمن، فسأله رجل فقال: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾ كيف استوى؟
فقال: (الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، ومن الله الرسالة، وعلى الرسول البلاغ، وعلينا التصديق).
قلت: وله عن سفيان طريقان:
الأول: معاذ بن المثنى، قال: حدثني محمد بن بشير قال: حدثنا سفيان به.
رواه الذهبي في «العلو» ص(٧٦).
الثاني: أحمد بن محمد بن صدقة، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان، قال: حدثنا يحيى بن آدم عن سفيان به.
رواه ابن قدامة في «إثبات صفة العلو» ص(١٦٤)، واللالكائي (٣ - ٤/ ٣٩٨) وقال ابن القيم في «اجتماع الجيوش» ص(٧٠): (قال يحيى بن آدم عن أبيه عن ابن عيينه به...)، وقال شيخ الإسلام في «الحموية» ص(٢٥ - ٢٦)، وابن القيم في =

وقال هذا الشيخ[١] المشهور بمصر وغيرها، في كتاب «شرح الأسماء» قال: (وذكر الإمام أبوبكر محمد بن الحسن الحضرمي القيرواني الذي له الرسالة التي سمَّاها «برسالة الإيماء[٢] إلى مسألة الاستواء» لما ذكر اختلاف المتأخرين في الاستواء: قول الطبري ـ يعني أباجعفر صاحب التفسير الكبير ـ وأبي محمد بن أبي زيد، والقاضي عبدالوهاب، وجماعة من شيوخ الحديث والفقه ـ قال: (وهو ظاهر بعض كتب القاضي أبي بكر وأبي الحسن ـ يعني الأشعري ـ وحكاه عنه ـ يعني القاضي أبابكر ـ القاضي عبدالوهاب

= «الصواعق المرسلة» (٤/١٣٠٣ ـ ١٣٠٤): (روى الخلال بإسناد كلهم ثقات ـ عن سفيان بن عيينة قال: سئل ربيعة...).

ورواه البيهقي في «الأسماء والصفات» ص(٥١٦) عن ربيعة من طريق موسى بن خاقان قال: حدثنا عبدالله بن صالح بن مسلم قال: (سئل ربيعة...).

قلت: ثم إن الأثر مروي من طريق أبي علي الكوكبي، قال: حدثني حَريز بن أحمد بن أبي داؤد قال: حدثني سلمويه بن عاصم قاضي هجر قال: كتب بشر المريسي إلى منصور بن عمّار يسأله عن قول الله تعالى: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾ كيف استوى؟ فكتب إليه: استواؤه غير محدود، والجواب فيه تكلُّف، ومسألتك عن ذلك بدعة، والإيمان بجملة ذلك واجب، قال الله تعالى: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ﴾.

ذكره الذهبي في «العلو» ص(٩٠)، و«السير» (٩/٩٧ ـ ٩٨).

وأبوعلي الكوكبي هو الحسين بن القاسم بن جعفر الكاتب، قال عنه الخطيب في «التاريخ» (٨/٨٦): (ما علمت من حاله إلا خيراً)، وحَريز: لم أقف على من جَرحه أو عدَّله، وسلمويه: لم أجده، والله أعلم.

(١) يعني القرطبي في كتابه «الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى»، ونقله عنه بنحوه الذهبي في «العلو» ص(١٥٨).

(٢) في «الفتاوى»: (الإسماء إلى مسألة الاستواء).

أيضاً. وهو أنه سبحانه مستوٍ على العرش بذاته، وأطلقوا في بعض الأماكن[١] «فوق عرشه» قال الإمام أبوبكر: (وهو الصحيح الذي أقول به، من غير تحديد ولا تمكين[٢] في مكان، ولا كون فيه، ولا مماسة).

قال الشيخ أبوعبدالله: (هذا قول القاضي أبي بكر في كتاب «تمهيد الأوائل» له. وقال الأستاذ أبوبكر بن فَوْرك في «شرح أوائل الأدلة» له. وهو قول أبي عمر[٣] بن عبدالبر والطلمنكي، وغيرهما من الأندلسيين، وقول الخطابي في «شعار الدين».

ثم قال[٤] ـ بعد أن حكى أربعة عشر قولاً ـ: (وأظهر الأقوال: ما تظاهرت عليه الآي والأخبار، والفضلاء والأخيار: إن[٥] الله على عرشه، كما أخبر في كتابه، وعلى لسان نبيه بلا كيف، بائن من جميع خلقه. هذا مذهب السلف الصالح فيما نقله عنهم الثقات). هذا كله لفظه.

وقال الشيخ أبونصر السِّجزي[٦] في كتاب «الإبانة» له:

---

(١) أي: بعض المواضع من كتبهم التي ذكروا فيها هذه المسألة.

(٢) في «الفتاوى»: (تمكن).

(٣) كذا في «طبعة الفقي»، وفي «الفتاوى»: (بن) بحذف الألف، مع أنه جدٌّ له، وهو المذهب الصحيح من مذاهب علماء الرسم، كما قال الأستاذ عبدالسلام هارون في «قطوف أدبيّة حول تحقيق التراث» ص(٤٩٥)، وقال رَحِمَهُ اللهُ: (على أن الحجاج في الرسم لا يُجدي فتيلاً).

(٤) يعني الإمام القرطبي في كتاب «الأسنى».

(٥) في «الفتاوى»: (أن) بفتح الهمزة.

(٦) نقل قوله الذهبي في «العلو» ص(١٥٠) بنحوه.

(وأئمتنا ـ كسفيان الثوري، ومالك بن أنس، وسفيان بن عيينة، وحماد بن سلمة، وحماد بن زيد، وعبدالله بن المبارك، وفضيل بن عياض، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه[١] متفقون على أن الله سبحانه بذاته فوق العرش، وأن علمه بكل مكان، وأنه يُرى يوم القيامة بالأبصار، فوق العرش، وأنه ينزل إلى سماء الدنيا، وأنه يغضب ويرضى، ويتكلم بما شاء، فمَن خالف شيئاً من ذلك فهو منهم[٢] بريء وهم منه براء).

وقال أبوعمر بن عبدالبر في كتاب «التمهيد في شرح الموطأ»[٣] وهو أَجَلُّ ما صنف في فنه، لما تكلم على حديث النزول ـ قال: (هذا حديث ثابت من جهة النقل، صحيح الإسناد، لا يختلف أهل الحديث في صحته، وهو حديث منقول من طرق ـ سوى هذه ـ من أخبار العدول عن النبي ـ ﷺ ـ وفيه دليل على أن

---

(١) في «المطبوعين»: (راهوية) بهاء منقوطة في آخره، وهو خطأ و(رَاهْوَيْه) كلمة أعجمية، ضَبَطَهَا ابن خلكان في «وفيات الأعيان» (١/ ٢٠٠) فقال: (بفتح الراء، وبعد الألف هاء ساكنة، ثم واو مفتوحة، وبعدها ياء مثَنَّاة من تحتها ساكنة، وبعدها هاء ساكنة ـ لقب أبيه أبي الحسن إبراهيم، وإنما لُقِّبَ بذلك لأنه وُلِدَ في طريق مكة، والطريق بالفارسية «راه» و«ويه» معناه: وُجِدَ، فكأنه وجد في الطريق. وقيل فيه أيضاً: «راهُوْيَه» بضم الهاء، وسكون الواو، وفتح الياء) اهـ.
واسند الخطيب في «تاريخ بغداد» (٦/ ٣٤٨) عنه: (أنه قال: قال لي عبدالله بن طاهر: لم قيل لك ابن رَاهْوَيْه؟ وما معنى هذا؟ وهل تكره أن يقال لك هذا؟
فقال: اعلم أيها الأمير أن أبي ولد في طريق، فقال المراوِزة: (راهوي)؛ لأنه ولد في الطريق، وكان أبي يكره هذا، وأما أنا فلست أكرهه) اهـ.

(٢) في «طبعة الفقي»: (فهو متهم) وهو خطأ.

(٣) نقله عنه الذهبي في «العلو» ص(١٥١) بنحوه.

الله في[١] السماء على العرش، من فوق سبع سموات، كما قالت الجماعة. وهو من حجتهم على المعتزلة في قولهم: إن الله بكل مكان، وليس على العرش).

قال[٢]: (والدليل على صحة ما قال أهل الحق: قول الله: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ ۝٥﴾[٣]، وقال: ﴿إِلَيۡهِ يَصۡعَدُ ٱلۡكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ﴾[٤]، وقال: ﴿تَعۡرُجُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ إِلَيۡهِ﴾[٥]، وقال

---

(١) أي: على السماء مستوٍ على العرش، إذ «في» هنا بمعنى «على»، قال تعالى: ﴿فَسِيحُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ أي: عليها، وقال تعالى: ﴿وَلَأُصَلِّبَنَّكُمۡ فِي جُذُوعِ ٱلنَّخۡلِ﴾ أي: على النخل. أو أن يكون معنى: (السماء) هنا العلو، فيكون المراد أن الله جلَّ وعلا في جهة العلو. وفي ذلك يقول شيخ الإسلام في «العقيدة الواسطية»: (... لكن يصان عن الظنون الكاذبة، مثل أن يُظَنَّ أن ظاهر قوله (في السماء) أن السماء تُقلُّهُ أو تُظِلُّهُ، وهذا باطل بإجماع أهل العلم والإيمان، فإن الله قد ﴿وَسِعَ كُرۡسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ﴾ وهو الذي ﴿يُمۡسِكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ أَن تَزُولَا﴾، ﴿وَيُمۡسِكُ ٱلسَّمَآءَ أَن تَقَعَ عَلَى ٱلۡأَرۡضِ إِلَّا بِإِذۡنِهِۦٓ﴾، ﴿وَمِنۡ ءَايَٰتِهِۦٓ أَن تَقُومَ ٱلسَّمَآءُ وَٱلۡأَرۡضُ بِأَمۡرِهِۦ﴾ اهـ.
وقال رَحِمَهُ اللَّهُ في «التَّدْمُرِيَّة» ص(٨٧ ـ ٨٩): «والسماء» يراد به: العلو، سواء كان فوق الأفلاك أو تحتها، قال تعالى: ﴿فَلۡيَمۡدُدۡ بِسَبَبٍ إِلَى ٱلسَّمَآءِ﴾ وقال تعالى: ﴿وَأَنزَلۡنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءٗ طَهُورٗا ۝٤٨﴾.
ولما كان قد استقر في نفوس المخاطبين أن الله هو العلي الأعلى، وأنه فوق كل شيء، كان المفهوم من قوله: ﴿مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ﴾: أنه في السماء، أنه في العلو، وأنه فوق كل شيء. وكذلك الجارية لما قال لها: (أين الله؟) قالت: في السماء. إنما أرادت العلو، مع عدم تخصيصه بالأجسام المخلوقة وحلوله فيها) اهـ.
وانظر: «الفتاوى» (٥/١٠٦، ٢٥٨ ـ ٢٥٩) و(٤/٢٧١ ـ ٢٧٢).

(٢) يعني ابن عبدالبر، وفي «الفتاوى»: (في الدليل على...).

(٣) سورة طه، الآية: (٥).

(٤) سورة فاطر، الآية: (١٠).

(٥) سورة المعارج، الآية: (٤).

لعيسى: ﴿ إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ ﴾[١] ـ وذكر آيات إلى أن قال: وهذا أشهر عند العامة والخاصة من أن يحتاج إلى أكثر من حكايته؛ لأنه اضطرار، لم يوافقهم[٢] عليه أحد، ولا خالفهم فيه مسلم؛) ـ وَبَسَطَ الكلام في ذلك إلى أن قال: (وأما احتجاجهم بقوله تعالى: ﴿ مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَآ أَدْنَىٰ مِن ذَٰلِكَ وَلَآ أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا۟ ﴾[٣]، فلا حجة لهم في ظاهر الآية؛ لأن علماء الصحابة والتابعين الذين حمل عنهم التأويل قالوا في تأويل[٤] هذه الآية: (هو على العرش، وعلمه في كل مكان) وما خالفهم في ذلك أحد يحتج بقوله. وذكر عن الضحاك بن مزاحم أنه قال في قوله: ﴿ مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ ﴾ قال: (هو على عرشه، وعلمه معهم أينما كانوا)[٥]، وعن سفيان الثوري مثل

---

(١) سورة آل عمران، الآية: (٥٥).

(٢) في «الفتاوى»: (يوقفهم).

(٣) سورة المجادلة، الآية: (٧).

(٤) التأويل في الموضعين بمعنى: تفسير الكلام وبيان معناه، وهو اصطلاح معروف عند المتقدمين من أئمة السلف، وعلى هذا جرىٰ إمام المفسرين ابن جرير الطبري في «تفسيره»، وانظر في ذلك «الفتوى الحموية» ص(٢٢ ـ ٢٣)، و«شرح الطحاوية» لابن أبي العز الحنفي ص(١١٣ ـ ١١٥).

(٥) رواه عبدالله بن الإمام أحمد في «السنة» برقم (٥٩٢)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص(٥٤١)، كلاهما من طريق بكير بن معروف عن مقاتل بن حَيَّان عن الضَّحَّاك به.
وذكره ابن قدامة في «إثبات صفة العلو» ص(١٦٣) تعليقاً، من طريق سنيد عن مقاتل به. وقال الإمام الذهبي في «العلو» ص(٧٧): (أخرجه أبوأحمد العسَّال =

ذلك[١]، وعن ابن مسعود قال: (الله فوق العرش، ولا يخفى عليه شيء من أعمالكم)[٢].

= وأبوعبدالله بن بطة وأبوعمر بن عبدالبر بإسناد جيِّد، ومقاتل ثقة إمام) اهـ.
قلت: ورواه اللالكائي في «شرح الأصول» (٣ ـ ٤/ ٤٠٠) وابن قدامة ص(١٧٢) من قول مقاتل بن حَيَّان.

(١) رواه اللالكائي (٣ ـ ٤/ ٤٠١) والبيهقي ص(٥٤١) من طريق عبدالله بن موسى الضبي قال: حدثنا معدان العابد قال: سألت الثوري عن قوله: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾ قال: (علمه).
ورُوي نحوه عن ابن عباس «رضي الله عنهما» كما في «الحُجَّة في بيان المحجَّة» لقوّام السنة الأصبهاني (٢/ ١١١).
وهو الذي عليه أئمة السلف، وانظر لذلك «إثبات صفة العلو» لابن قدامة ص(١٦٦).

(٢) بعض أثر علَّقه البخاري في «خلق أفعال العباد» ص(٢٧) بنحوه، ووصله أبوسعيد الدارمي في «الرد على الجهمية» ص(٢٦ ـ ٢٧)، وفي «الرد على بشر المريسي» ص(٧٣، ٩٠، ١٠٥ وابن خزيمة في «كتاب التوحيد» ص(١٠٥، ١٠٦، ٣٧٦ ـ ٣٧٧)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٩/ ٢٢٨) والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص(٥٠٧)، وأبوالشيخ الأصبهاني في «كتاب العظمة» (٢/ ٦٨٨ ـ ٦٨٩) كلهم من طريق حماد بن سلمة عن عاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش عن عبدالله بن مسعود «رضي الله عنه» قال: «ما بين السماء الدنيا والتي تليها مسيرة خمسمائة عام، وبين كل سماءين مسيرة خمسمائة عام، وبين السماء السابعة وبين الكرسي خمسمائة عام، وبين الكرسي إلى الماء خمسمائة عام، والعرش على الماء، والله تعالى فوق العرش، وهو يعلم ما أنتم عليه» واللفظ للدارمي، ولفظ ابن خزيمة:
(... ويعلم أعمالكم) و(... وما يخفى عليه من أمركم شيء).
قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ٩١) بعد أن عزاه للطبراني: (ورجاله رجال الصحيح). وقال الذهبي في «العلو» ص(٤٥): (رواه عبدالله بن الإمام أحمد في «السنة» له، وأبوبكر بن المنذر، وأبوأحمد العسَّال، وأبوالقاسم الطبراني، وأبوالشيخ، وأبوالقاسم اللالكائي، وأبوعُمر الطلمنكي، وأبوبكر البيهقي، وأبوعمر بن عبدالبر في تواليفهم، وإسناده صحيح) اهـ.
=

قال أبوعمر بن عبدالبر: (أهل السنة مجمعون على الإقرار بالصفات الواردة كلها في القرآن والسنة، والإيمان بها، وحملها على الحقيقة لا على المجاز، إلا أنهم لا يكيِّفون شيئاً من ذلك، ولا يَحُدُّون فيه صفة محصورة، وأما أهل البدع الجهميّة والمعتزلة كلها والخوارج: فكلهم ينكرها، ولا يحمل شيئاً منها على الحقيقة. ويزعمون أن مَن أقرَّ بها مُشَبِّه، وهم عند مَن أقرَّ بها نافون للمعبود. والحق فيما قاله[1] القائلون بما نطق به كتاب الله

= قلت: وله عن عاصم أربعة طرق:

الأول: حماد بن سلمة عن عاصم به.

وقد قدَّمت لك من خرَّجه، ورواه ابن خزيمة ص(١٠٥)، والطبراني في «الكبير» (٢٢٨/٩) أيضاً إلا أنهما قالا: (حماد بن سلمة، عن عاصم عن المسيّب بن رافع عن وائل بن ربيعة عن ابن مسعود به)، مختصراً.

والمسيَّب بن رافع: (ثقة) كما في «التقريب».

ووائل: ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» (١٧٦/٨) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً وعدَّه ابن حبان في «الثقات» (٤٩٥/٥).

الثاني: الحسن بن أبي جعفر عن عاصم به. رواه اللالكائي في «شرح الأصول» (٣ ـ ٣٩٦/٤) لكن الحسن (ضعيف) كما في «التقريب».

الثالث: حماد بن زيد عن عاصم به، مختصراً. رواه سنيد بن داود كما في «اجتماع الجيوش» لابن القيم ص(٨٢)، وصححه فيه ص(١٦٠).

الرابع: عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة المسعودي عن عاصم به. رواه أبوالشيخ في «كتاب العظمة» (٥٦٥/٢ ـ ٥٦٦).

ورواه البيهقي أيضاً في «الأسماء والصفات» ص(٥٠٧)، إلا أنه قال: (عبدالرحمن المسعودي عن عاصم بن بهدلة عن أبي وائل عن ابن مسعود به...).

قلت: وعلى كلٍّ ففي سماع المسعودي من عاصم كلام انظره في «تهذيب التهذيب» (١٩١/٦).

(١) في «الفتاوى»: (والحق فيها ما قال القائلون...).

وسنة رسوله، وهم أئمة الجماعة).

وقال أبوعمر: (الذي عليه أهل السنة وأئمة الفقه والأثر في هذه المسألة وما أشبهها: الإيمان بما جاء عن النبي ـ ﷺ ـ فيها، والتصديق بذلك، وترك التحديد والكيفية في شيء منه).

وقال الشيخ العارف أبومحمد عبدالقادر بن أبي صالح الكيلاني في كتاب «الغنية» له: (أما معرفة الصانع بالآيات والدلالات على وجه الاختصار: فهو أن نعرف ونَتَيَقَّن[1] أن الله واحد أحد ـ إلى أن قال: وهو بجهة العلو، مستوٍ على العرش، محتوٍ على الملك، محيط علمه بالأشياء)[2].

قال: (ولا يجوز وصفه بأنه في كل مكان، بل يُقال: إنه في السماء على العرش، كما قال: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝﴾)، وذكر الآيات والأحاديث ـ إلى أن قال: (وينبغي إطلاق صفة الاستواء من غير تأويل، وأنه استواء الذات على العرش[3]

---

(١) في «الفتاوى»: (تعرف وتتيقن) وكذا في «الغنية».

(٢) «الغنية» (١/ ٥٤) لأبي محمد الكيلاني. ط. البابي الحلبي، ونقله شيخ الإسلام في «الحموية» ص(٥٧ ـ ٥٨)، و«الفتاوى» (٥/ ٨٥ ـ ٨٦)، والذهبي في «العلو» ص(١٦٠)، وابن القيم في «اجتماع الجيوش» ص(١٧٥).

(٣) «الغنية» (١/ ٥٦).
والقول بأن الله استوى على العرش (بذاته) منقول من أئمة السلف، فمنهم الحافظ محمد بن عثمان بن أبي شيبة رَحِمَهُ اللهُ.
قال في كتاب «العرش وما روي فيه» ص(٥١): (ثم تواترت الأخبار أن الله تعالى خلق العرش فاستوى عليه بذاته، ثم خلق الأرض والسماوات. إلى أن قال: فهو =

= فوق السماوات، وفوق العرش بذاته، متخلصاً من خلقه، بائناً منهم، علمه في خلقه لا يخرجون من علمه) اهـ.

ونقل شيخ الإسلام في «الفتاوى» (٥/ ١٨٩) عن الإمام أبي عُمر الطلمنكي أنه قال في كتابه «الوصول إلى معرفة الأصول»: (إن أهل السُّنّة والجماعة متفقون على أن الله استوى بذاته على عرشه) ومثله عن يحيى بن عمار.

ونقل عن الإمام أبي نصر السِّجْزي رحمه الله أنه قال في كتابه «الإبانة»: (وأئمتنا كالثوري، ومالك، وابن عيينة، وحماد بن سلمة، وحماد بن زيد، وابن المبارك، وفضيل بن عياض، وأحمد، وإسحاق، متفقون على أن الله فوق العرش بذاته، وأن علمه بكل مكان، وكذلك ذكر شيخ الإسلام الأنصاري، وأبوالعباس الطرقي، والشيخ عبدالقادر الجيلي، ومن لا يحصي عدده إلا الله من أئمة الإسلام وشيوخه) اهـ.

وقال في (٥/ ١٩١) من «الفتاوى»: (وقال يحيى بن عثمان في «رسالته»: لا نقول كما قالت الجهمية: إنه بداخل الأمكنة، وممازج كل شيء، ولا نعلم أين هو؛ بل نقول: هو بذاته على عرشه، وعلمه محيط بكل شيء، وسمعه وبصره وقدرته مدركة لكل شيء، وهو معنى قوله: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾) اهـ.

وفي كتاب «العلو» للذهبي ص(١٤٢) أن أبا محمد بن أبي زيد المغربي قال في أول «رسالته» المشهورة في مذهب مالك الإمام: (وأنه تعالى فوق عرشه المجيد بذاته...) ونحوها عن عثمان بن سعيد الدارمي وأبي الحسن الكرخي في قصيدته وغيرهم.

ثم إن الذهبي رحمه الله استنكر ورود لفظة (بذاته) في هذا المقام فقال في ص(١٤٣) من كتاب «العلو»: (والله تعالى خالق كل شيء بذاته، ومدبر الخلائق بذاته، بلا معين ولا موازر، وإنما أراد ابن أبي زيد وغيره التفرقة بين كونه تعالى مَعَنَا، وبين كونه تعالى فوق العرش، فهو كما قال، ومَعَنَا بالعلم، وأنه على العرش كما أَعْلَمَنا حيث يقول: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝﴾ وقد تلفَّظ بالكلمة المذكورة جماعة من العلماء كما قدَّمناهُ، وبلا ريب أن فضول الكلام تركه من حسن الإسلام) اهـ.

وفي ص(١٥٠) قال عن نقل الإمام السِّجْزي المتقدم: (هو ـ كذا، ولعلها (هذا) ـ الذي نقله عنهم مشهور محفوظ، سوى كلمة (بذاته) فإنها من كيسه، نسبها إليهم =

قال: وكونه على العرش مذكور في كل كتاب نزل على نبي أرسل بلا كيف)[١] وذكر كلاماً طويلاً[٢].

= بالمعنى، ليفرّق بين العرش وبين ما عداه من الأمكنة) اهـ.
قلت: ومراد الإمام الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ من هذا: أن إثبات الصفات أمر توقيفي، وبما أن الأمر كذلك، فإن لفظة (بذاته) في هذا المقام لم تَرِدْ في كتاب ولا سنة، ولم يعرفها الصحابة الكِرام «رضي الله عنهم» وفي الاقتصار على ما جاء به الشارع غُنْيَةٌ عن غيره.
وقال الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ عند ذكر عبارة عبدالقادر الجيلاني: (وأنه استواء الذات على العرش) كما في «فتاواه» (١/٢٠٩ ـ ٢١٠): (يعني الاستواء الحقيقي؛ يصرِّح كثير من العلماء المشاهير والأئمة الكبار، بلفظ (الذات) وبعض من أهل السنة يمتنع من التصريح بها، وكلٌّ على خير، فالذين نطقوا بها أرادوا التجرُّد والبُعد عن رائحة التأويل، الذي هو التعطيل، فإن قوماً قد يطلقونها ولا يستعملون التأويل، ويريدون أنه لا يلزم استواء الذات، فلذلك يُصرِّح من يُصَرِّح بلفظ (الذات)، والآخرون رأوا أن هذا الباب توقيفي، وهؤلاء مَغْزاهم حق، وأولئك كذلك، فهؤلاء لهم فائدة في الاعتقاد، وسبب هدى العباد، وصار أتم في الإثبات، والآخرون أرادوا استعمال اللفظ وأن لا يزيدوا على اللفظ، والحاجة إذا دعت إلى ذكر شيء في هذا الباب من دفع الضلال والبدع أُتي بشيء من ذلك ولا مانع، أفيكون مستوياً بغير ذاته؟ فإذا تُرِكَتْ هذه اللفظة فتاركها على جادَّة، ولكن يشترط أن يكون معهم) اهـ. بحروفه؛ وانظر: «مقدمة رسالة القيرواني» باعتناء الشيخ بكر أبوزيد «حفظه الله» ص(٢٥ ـ ٢٨).

(١) «الغنية» (١/٥٧).

(٢) وقع في بقية الرسالة تقديم وتأخير، ونبّه في الحواشي بخط الأصلي على الصواب، فكتب في الحاشية هنا «يتلوه في أواخر الورقة بعدها: وهذه الآثار...» يعني ص(٩)، وتأتي بقية التنبيهات في موضعها، ورتبناها على الصواب، ولذلك وقع اضطراب في أرقام صفحات الأصل كما سترى. (م).
قلت: في هذا الموضع من «الفتاوى» (٣/٢٦٥) زيادة ليست في «طبعة الفقي» وهي:
(وقال الإمام أبوالحسن الكرخي الشافعي في مقدمته المشهورة في اعتقاد أهل =

وهذه الآثار لم أذكرها كلها للرسول، لكن هي مما أشرت إليه بقولي له[1] (أني لم أقل شيئاً من نفسي، وإنما قلت ما اتفق عليه سلف الأمة وأئمتها)، وهذا الموضوع يضيق بما في ذلك من كلام الأئمة[2].

فقال لي: نعم هو مستوٍ على العرش حقيقة بذاته، بلا تكييف ولا تشبيه؟

= السنة، وهي منقولة من خط الشيخ أبي عمرو بن الصلاح:

عقيدتهم أنَّ الإلهَ بذاتِهِ ... على عرشِهِ مَعَ علمِهِ بالنوائب)اهـ.

وانظر «العلو» ص(١٤٢ ـ ١٤٣).

وقد كنت فَصَّلت اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة في الألفيَّة العقدية «قلادة الزبرجد» فمِمَّا قلت هناك:

لكنَّما البدعَةُ شَرُّ داءِ ... تُنْصَرُ بالجِدَالِ والمِرَاءِ
وليسَ بالنصِّ ولا بالأثَرِ ... فلا تُجَادِلِ الجَهُوْلَ واحذرِ
فإنَّهُ يقولُ: ربُّهُ استوىٰ ... تأويلُهُ استيلاؤهُ فيما أرىٰ
وقولُنَا يَعْضُدُهُ ما يُنْقَلُ ... يقولُ شاعرُ الصليبِ الأخطَلُ
(قدْ استوىٰ بِشْرٌ على العراقِ ... مِنْ غيرِ سيفٍ ودمٍ مُهْرَاقِ)
انظرْ إلىٰ سَفَاهَةِ الأذْهَانِ ... إذْ قدَّمَ الشِعْرَ علىٰ القرآنِ
شِعْرَ الخبيثِ عابدِ الصُلْبَانِ ... بُعْداً لِمَنْ عُمْدَتُهُ نَصْرَانِي

إلى أن قلت:

مَنْ أوَّلَ (استوىٰ) بالاستيلاءِ ... فَقَدْ أتىٰ بقَالَةٍ حَمْقَاءِ
إذْ لازمُ استيلائِهِ ـ وإنْ أبىٰ ـ ... بأنَّهُ عَنْ عَرْشِهِ قَدْ غُلِبَ
مَنْ ذا الذي لِرَبِّنَا قَبْلُ قَهَرْ ... يا أحْمَقَ الخَلْقِ وأجْهَلَ البَشَرْ)

(١) ليست في «الفتاوى».
(٢) في «الفتاوى»: (الأمة).

قلت: نعم، وهكذا[١] هو في العقيدة.

فقال: فاكتب هذه الساعة ـ وقال: التزمه، أو نحو هذا[٢].

فقلت: هذا هو مكتوب بهذا اللفظ في العقيدة التي عندكم التي بُحثت بدمشق، واتفق عليها المسلمون. فأيّ شيء هو الذي أَزيده؟[٣].

وقلت له: أنا قد أحضرت أكثر من خمسين كتاباً من كتب أهل الحديث والتصوُّف والمتكلمين والفقهاء الأربعة و[٤]الحنفية، والمالكية، والشافعية، والحنبلية ـ يوافق ما قلته[٥].

وقلت: أنا أمهل من خالفني ثلاث سنين أن يجيء بحرف واحد عن أئمة الإسلام يخالف ما قلته: فما الذي أَصنعه؟

فلمَّا خرج الطيبرسي والفتَّاح عاد الفتَّاح بعد ساعة، فقال: يسلم عليك نائب السلطان، وقال: فاكتب لنا الآن عقيدة بخطك.

فقلت: سلم على نائب السلطان، وقل له: لو كتبتُ الساعة شيئاً لقال القائل: قد زاد ونقص، أو غيَّر الاعتقاد، وهكذا بدمشق لما طلبوا الاعتقاد لم آتهم إلا بشيء قد كتب متقدماً.

قلت: وهذا الاعتقاد هو الذي قريء بالشام في المجالس الثلاثة. وقد أرسله إليكم نائبكم مع البريد والجميع عندكم، ثم

---

(١) في «الفتاوى»: (وهذا).

(٢) في «الفتاوى»: (أو قال اكتب هذا أو نحو هذا).

(٣) في «الفتاوى»: (أريده).

(٤) ليست في «الفتاوى».

(٥) في «الفتاوى»: (توافق ما قلت).

أرسل إليكم[١] مع العمري ثانياً لما جاء الكتاب الثاني ما قاله القضاة والعلماء والمحضر و«كتاب البخاري» الذي قرأه المزي، والاعتقاد ليس هو شيئاً أبتدئه من عندي، حتى يكون كل يوم لي اعتقاد[٢] هو ذلك الاعتقاد بعينه، والنسخة بعينها. فانظروا فيها.

فراح، ثم عاد، وطلب أن أكتب بخطي[٣] أيَّ شيء كان.

فقلت: فما الذي أكتبه؟

قال: مثل العفو، وأن لا تتعرض لأحد.

فقلت: نعم، هذا أنا مجيب إليه، ليس غرضي في إيذاء أحد، ولا الانتقام منه. ولا مؤاخذته. وأنا عافٍ عمن ظلمني. وأردت أن أكتب هذا، ثم قلت: مثل هذا ما جرت العادة بكتابته، فإن عفو الإنسان عن حقه لا يحتاج إلى هذا.

وتعلم أن الأمر لما جرى على هذا الوجه كاد بعض القلوب يتغيَّر على الشيخ[٤]. وظنوا أن هذا الدرج قد أمر به[٥]، وأن ذلك يناقض ما كان يقوله، ويرسل به.

فجعلت أنا وأخي ندفع ذلك، ونقول: هذا من فعل ابن مخلوف، وقد تحققت أنا أن ذلك من عمل ابن مخلوف، ويعرف

---

(١) في «الفتاوى»: (لكم).
(٢) «في الفتاوى»: (حتى يكون كل يوم لي اعتقاد وهو...).
(٣) في «طبعة الفقي» (بخطيء). وهو خطأ.
(٤) كذا في «المطبوعين»، ولعل الصواب: (كادت بعض القلوب تتغيَّر على الشيخ...).
(٥) في «الفتاوى»: (قد أقرَّ به).

الشيخ أن مثل هذه القضية التي قد اشتهرت وانتشرت، لا تندفع على هذا الوجه، فأنا أبذل غاية[١] ما في وسعي من الإحسان، وترك الانتقام، وتأليف القلوب، لكن هو يعرف خلقاً كثيراً ممن بالديار المصرية، وأن الإنسان لا ينجو من شرهم وظلمهم إلا بأحد[٢] طريقين، أحدهما: مستقر، والآخر: متقلب.

الأول: أن يكون له من الله تأييد وسلطان، والتجاء إليه، واستعانة به، وتوكل عليه، واستغفار له وطاعة له، يدفع به عنه شر شياطين الإنس والجن، وهذه الطريق هي النافعة الباقية[٣].

والطريق الثاني: أن... جاه من ذي جاه[٤]، فإنهم يراعون ذا الجاه، مادام جاهه، وإلا فإذا انقلب جاهه[٥] كانوا من أعظم الناس قياماً عليه هم بأعيانهم، حتى إنهم قد يضربون القاضي بالمقارع، ونحو ذلك مما لا يكاد يعرف غيرهم...[٦] أعداؤه ومبغضوه كثيرون، وقد دخل في إثباتات وأملاك وغير ذلك، متعلقة بالدولة، وغير الدولة، فلو حصل من ذوي الجاه من له غرض في

---

(١) أراها سقطت من الأصل (م).
قلت: وفي «الفتاوى»: (فأنا أبذل غاية ما وسعني...).
(٢) في «الفتاوى»: (إلا بأخذ...).
(٣) في «الفتاوى»: (وهذه الطريقة هي الثابتة الباقية).
(٤) يظهر أنه سقط من هنا (يكون له) أو نحوه. (م).
قلت: وفي «الفتاوى»: (ان جاء من ذي جاه. فإنهم يراعون...).
(٥) في «الفتاوى»: (مادام جاهه قائماً، فإذا انقلب جاهه كانوا...).
(٦) يظهر أنه سقط من هنا (وابن مخلوف) أو نحو ذلك. (م).
قلت: وفي «الفتاوى»: (مما لا يكاد يعرف لغيرهم، أعداءه ومبغضوه كثيرون).

نقض أحكامه ونقل الأملاك، كان ذلك من أيسر الأمور عليه، إما أن يثبت[١] ردته، وأحكام المرتد لا تنفذ؛ لأنه قد علم من الخاص والعام أنه جعل ما فعله[٢] في هذه القضية شرع محمد بن عبدالله، والإنسان متى حلل الحرام المجمع عليه، أو حرم الحلال المجمع عليه، أو بدَّل الشرع المجمع عليه: كان كافراً مرتدًّا باتفاق الفقهاء، وفي مثل هذا نزل قوله ـ على أحد القولين ـ: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾﴾[٣] أي: هو مستحل للحكم بغير ما أنزل الله.

ولفظ «الشرع» يُقال في عرف الناس على ثلاثة معانٍ:

الشرع المنزَّل: وهو ما جاء به الرسول[٤]، وهذا يجب اتباعه، ومن خالفه وجبت عقوبته.

والثاني الشرع المؤوّل: وهو آراء العلماء المُجتهد فيها[٥]، كمذهب مالك ونحوه، فهذا يسوغ اتباعه، ولا يجب ولا يحرم،

---

(١) في «الفتاوى»: (يكتب).

(٢) في «الفتاوى»: (ما فعل).

(٣) سورة المائدة، الآية: (٤٤)، وانظر تفصيل الأحكام في كفر الحاكم بغير ما أنزل الله في منظومتي: «قلادة الزبرجد» ص(١٢٢ ـ ١٢٣ و٢٩١ ـ ٢٩٢).
ومن الحالات التي يكون الحاكم بالمُبَدِّل فيها كافراً كفراً أكبر، ما ذكرهُ الشيخ هنا وهو استحلال الحكم بغير ما أنزل الله.
وقد ذكرتها في «القلادة» فقلت:
(ثُمَّ الذي جَوَّزَ حُكْمَ غيرِهِ مُلْتَمِساً لِيُسْرِهِ وخَيْرِهِ)

(٤) في «الفتاوى»: (ﷺ).

(٥) في «الفتاوى»: (المجتهدين فيها). وله رَحِمَهُ اللهُ زيادة تفصيل في معاني الشرع انظرها في «الفتاوى» (١١/ ٤٣٠ ـ ٤٣١ و٥٠٦ ـ ٥٠٧) وغيرها.

وليس لأحد أن يلزم عموم الناس به، ولا يمنع عموم الناس منه.

والثالث الشرع المبدَّل: وهو الكذب على الله ورسوله، أو على الناس: شهادات[١] الزور ونحوها، والظلم البيِّن، فمن قال: إن هذا من شرع الله، فقد كفر بلا نزاع، كمن قال: إن الدم والميتة حلال، ولو قال هو مذهبي، ونحو ذلك.

فلو كان الذي حكم به ابن مخلوف، هو مذهب مالك أو الأشعري: لم يكن له أن يلزم الناس به، ويعاقب من لم يوافقه عليه. باتفاق الأمة، فكيف والقول الذي يقوله، ويلزم به هو خلاف نص مالك، وأئمة أصحابه، وخلاف نص الأشعري وأئمة أصحابه، كالقاضي أبي بكر، وأبي الحسن الطبري، وأبي بكر ابن فورك، وأبي القاسم القشيري، وأبي بكر البيهقي، وغير هؤلاء، كلهم مصرِّحون بمثل ما قلناه، وبنقيض ما قاله؟

ولهذا اصطلحت الحنبلية والأشعرية، واتفق الناس كلهم، ولما رأى الحنابلة[٢] كلام أبي الحسن الأشعري، قالوا: هذا خير من كلام الشيخ الموفَّق، وزال ما كان في القلوب من الأضغان، وصار الفقهاء من الشافعية وغيرهم يقولون: الحمد لله على اتفاق كلمة المسلمين.

ثم لو فرض أن هذا الذي حكم به مما يسوغ فيه الاجتهاد: لم يكن له أن ينقض حكم غيره، فكيف إذا نقض حكم حكَّام الشام

(١) في «الفتاوى»: (بشهادات).
(٢) في «الفتاوى»: (الحنبلية).

جميعهم بلا شبهة، بل بما يخالف دين المسلمين بإجماع المسلمين: ولو زعم زاعم أن حكّام الشام مكرهون ففيهم ممن يصرح بعدم الإكراه غير واحد، وهؤلاء بمصر كانوا أظهر إكراهاً لما اشتهر عند الناس أنه فعل ذلك لأجل غرض الدولة المتعلق بالملك، وأنه لولا ذلك لتكلم الحكّام بأشياء، وهذا ثابت عن حكّام مصر، فكيف؟ وهذا الحكم الذي حكم به مخالف لشريعة الإسلام من بضعة وعشرين وجهاً. وعامتها بإجماع المسلمين، والوجوه مكتوبة مع الشرف محمد.

فينبغي أن يعرَّف الشيخ نصر بحقيقة الأمر وباطن القضية، ليطبَّها[1] بتدبيره، فأنا ليس مرادي إلا في طاعة الله ورسوله، وما يخافه على جميع المصريين[2] إلا من بعضهم في بعض، كما جرت به العادة، وقد سمعتم ماجرى بدمشق مع أن أولئك أقرب إلى الاتفاق ـ من تجديد القاضي المذكور إسلامه عند القاضي الآخر، وأنا لما كنت هناك، كان هذا الأذرعي الحنفي قد ذهب[3] إلى القاضي تقي الدين الحنبلي، وجدد إسلامه، وحكم بحقن دمه لما قام عليه بعض أصحابهم في أشياء، وكان من مدة لما كان القاضي حسام الدين الحنفي مباشراً لقضاء الشام أراد أن يحلق لحية هذا

(١) أي: لِيَتَعَلَّمَهَا وَيَنْظُر فيها، وفي «لسان العرب» (٥/ ٢٦٣١): (والطبيب في الأصل: الحاذق بالأمور، العارف بها، وبه سُمِّيَ الطبيب الذي يعالج المرضى) اهـ.

(٢) في «الفتاوى»: (وما يخاف على المصريين. . .).

(٣) في «الفتاوى»: (وأنا لمَّا كنت هناك كان هذا الآذن «يحيى الحنفي» فذهب إلى. . .).

الأذرعي، وأحضر الموسى والحمار ليركبه ويطوف به، فجاء أخوه عرَّفني ذلك، فقمت إليه، ولم أزل به حتى كفَّ عن ذلك، وجرت أمور لم أزل له[١] فيها محسناً إليهم، وهذه أمور[٢] ليست من فعلي ولا فعل أمثالي، نحن إنما ندخل فيما يحبه الله ورسوله والمؤمنون، ليس لنا غرض مع أحد، بل نجزي بالسيئة الحسنة، ونعفو ونغفر.

وهذه القضية قد انتشرت وظهر ما فعل فيها، وعلمه الخاص والعام، فلو تغيرت الأحوال حتى جاء أمير أو وزير له[٣] في نقل ملك قد أثبته أو حكم به: لكان هذا عند المصريين من أسهل ما يكون، فيثبتون ردته، والمرتد أحكامه مردودة باتفاق العلماء، ويعود ضرره على الذين أعانوه ونصروه بالباطل، من أهل الدولة وغيرهم، وهذا أمر كبير لا ينبغي إهماله، فالشيخ خبير، يعرف عواقب الأمور.

وأنا والله من أعظم الناس معاونة على إطفاء كل شر فيها وفي غيرها، وإقامة لكل خير.

وابن مخلوف ـ ولو عمل مهما عمل ـ والله ما أقدر على خير إلا وأعمله معه، ولا أعين عليه عدوه قط، ولا حول ولا قوة إلا بالله، هذه نيتي وعزمي، مع علمي بجميع الأمور، فإني أعلم أن الشيطان ينزغ بين المؤمنين، ولن أكون عوناً للشيطان على إخواني

---

(١) ليست في «الفتاوى».
(٢) في «الفتاوى»: (وهذه الأمور).
(٣) كذا في «المطبوعين»، وفي حاشية «طبعة الفقي»: لعله سقط (غرض). (م).

المسلمين، ولو كنت خارجاً لكنت أعلم بماذا أعاونه، لكن هذه قد جعلوها مسألة دَوْر[١]، والله يَخير للمسلمين جميعهم ما فيه الخيرة في دينهم ودنياهم.

ولن ينقطع الدور وتزول الحَيْرة إلا بالإنابة إلى الله، والاستغفار والتوبة، وصدق الالتجاء، فإنه سبحانه لا ملجأ منه إلا إليه، ولا حول ولا قوة إلا بالله[٢].

وأما ما ذكرت عن الشيخ نصر: أنه قال: «كنت أوثر أن لا يحسوا به إلا وقد خرج خشية أن يعلم فلان وفلان، فيطلعوا ويتكلموا فتكثر الغوغاء والكلام» فعرّفه أن كل من قال حقًّا، فأنا أحق من سمع الحق والتزمه وقَبِله، سواء كان حلواً أو مرًّا، وأنا أحق أن يتوب من ذنوبه التي صدرت منه، بل وأحق بالعقوبة ـ إذا كنت أُضلُّ المسلمين عن دينهم ـ وقد قلت فيما مضى: ما ينبغي لأحدٍ أن تحمله محبته لشخص[٣] وموالاته له على أن يتعصب معه بالباطل، أو يعطِّل لأجله حدود الله تعالى، بل قد قال النبي ـ ﷺ ـ: **«من حالت شفاعته دون حد من حدود الله، فقد ضادَّ الله في أمره»**[٤].

---

(١) في «الفتاوى»: (لكن هذه مسألة قد فعلوها زوراً، والله يختار للمسلمين...).

(٢) في الأصل تقديم وتأخير، كما مرّت الإشارة إليه، وكتب هنا على الحاشية (يتلوه قبل ورقتين: وأما ما ذكرت...) يعني في ص(٧)، وقد أصلحنا الترتيب على الصواب. (م).

(٣) في «الفتاوى» (أن يحمله تحثُّه لشخص...).

(٤) بعض حديث صحيح مروي عن ابن عمر «رضي الله عنهما» وله عنه طرق:
الأول: زهير، قال: حدثنا عمارة بن غزيّة عن يحيى بن راشد، قال: جلسنا =

= لعبد الله بن عمر «رضي الله عنهما» فخرج إلينا فجلس، فقال: سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: «من حالت شفاعته. . . ومن خاصم في باطل وهو يعلمه لم يزل في سخط الله حتى ينزع عنه، ومن قال في مؤمن ما ليس فيه أسكنه الله رَدْغة الخبال حتى يخرج مما قال».
رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٧٠)، وأبوداود في «السنن» (٣٥٩٧)، والبيهقي في «الكبرى» (٦/ ٨٢) و(٨/ ٣٣٢)، والحاكم (٢/ ٢٧) وصححه ووافقه الذهبي.
هذا وقد ذكر الحافظ في «فتح الباري» (١٢/ ٨٧) أن الحديث عند ابن أبي شيبة موقوفاً على ابن عمر من وجه أصح من طريق يحيى بن راشد.
الثاني: المثنىٰ بن يزيد عن مطر الورّاق عن نافع عن ابن عمر به.
رواه أبوداود (٣٥٩٨)، والبيهقي (٦/ ٨٢) وزادا: «. . . ومن أعان على خصومة بظلم فقد باء بغضب من الله عز وجل». وعزاه التبريزي في «مشكاة المصابيح» (٢/ ١٠٧٢) له أيضاً في «شعب الإيمان».
والمثنى بن يزيد هو الشامي (مجهول) كما في «التقريب»، لكنه توبع من قبل ثلاثة هم:
١ ـ حسين بن ذكوان المعلِّم، وحديثه عند ابن ماجه (٢٣٢٠)، والطبراني في «الأوسط» (٣/ ٤٣٦) بنحوه.
وحسين (ثقة ربما وهم) كما في «التقريب».
٢ ـ روح بن القاسم، وحديثه عند الخطيب في «تاريخ بغداد» (٣/ ٣٩٢) مطوّلاً، وروح (ثقة حافظ).
٣ ـ سعيد بن بشير، وحديثه عند البيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ٣٣٢) مطوّلاً.
وسعيد هو الأزدي مولاهم أبوعبدالرحمن أو أبوسلمة الشامي، قال الحافظ في «التقريب»: (ضعيف).
أما مطر، فهو ابن طهمان الورّاق (صدوق كثير الخطأ) كما في «التقريب».
الثالث: عبدالله بن جعفر عن مسلم بن أبي مريم عن عبدالله بن عامر بن ربيعة عن ابن عمر به.
رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/ ٢٧٠ ـ ٢٧١)، والحاكم (٤/ ٣٨٣)، ولم يعلّق عليه بشيء.
=

= قلت: عبدالله بن جعفر، هو أبوعلي بن المديني، ضعَّفه ابنه، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ٤٠): (رماه الناس بالوضع).

الرابع: حفص بن عمر الشامي قال: حدثنا ابن جريج عن عطاء عن ابن عمر به.

رواه أبوالشيخ الأصبهاني في «التوبيخ والتنبيه» برقم (٢٢٧)، وابن عدي في «الكامل» (٢/ ٧٩٥ ـ ٧٩٦)، وعزاه الألباني في «الإرواء» (٧/ ٣٥٠) للواحدي في «الوسيط»، وحفص هو الحبطي الرملي، قال يحيى: (ليس بشيء) و(ليس بثقة ولا مأمون. أحاديثه كذب)، وقال الأزدي: (متروك) كما في «الميزان» (١/ ٥٦٢ ـ ٥٦٣).

وقال ابن عدي بعد أن خرَّج حديثه: (ليس له إلا اليسير من الحديث، وأحاديثه غير محفوظة) اهـ.

قلت: وله عن عطاء طريق ثانٍ هو: محمد بن الحسن بن أَتَش، قال: أخبرني النعمان بن الزبير عن أيوب بن سلمان، رجل من صنعاء، قال: جلسنا إلى عطاء الخرساني فذكره.

رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٨٢)، وقال الساعاتي في «الفتح الرباني» (١٩/ ٢٩٣): (والحديث صحيح لا جرح في رجاله) اهـ.

قلت: يرد عليه أن محمد بن الحسن (صدوق فيه لين، رمي بالقدر) كما في «التقريب».

والنعمان وَثَّقه ابن معين كما في «تعجيل المنفعة» ص(٢٧٦).

وأيوب (فيه جهالة) كما قال الحافظ في «التعجيل» ص(٣٥)، إلا أنه لم ينفرد بالرواية كما قدمت لك ـ وستأتي زيادة بيان ـ وكما حقق ذلك الشيخ أحمد شاكر في حاشية «المسند» (٧/ ٢٥٥ ـ ٢٥٨).

الخامس: محمد بن منصور الطوسي، قال: حدثنا أبوالجواب، قال: حدثنا أبوعمار بن زريق عن فطر بن خليفة عن القاسم بن أبي برة عن عطاء الخرساني عن حمران، قال: سمعت ابن عمر يقول... فذكره.

رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/ ٣٨٨).

وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٩٤): (رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجالهما رجال الصحيح، غير محمد بن منصور الطوسي، وهو ثقة).

وهذا الذي يخافه من قيام العدو ونحوه في المحضر الذي قدم به من الشام إلى ابن مخلوف فيما يتعلّق بالاستغاثة بالنبي ـ ﷺ ـ إن أظهروه: كان وَبالُهُ عليهم، ودلَّ على أنهم متشككون[1] لا يُفرِّقُون بين دين المسلمين ودين النصارى، فإن المسلمين متفقون على ماعلموه بالاضطرار من دين الإسلام، أن العبد لا يجوز له أن يعبد، ولا يدعو، ولا يستغيث، ولا يتوكل إلا على الله، وأن من عبد مَلَكاً مقرَّباً، أو نبيًّا مُرْسَلاً، أو دعاهُ أو استغاث به: فهو مشرك، فلا يجوز عند أحد من المسلمين أن يقول القائل: يا جبرائيل، أو يا ميكائيل، أو يا إبراهيم، أو يا موسى، أو يا رسول

= وجوَّد المنذري إسناده في «الترغيب» (٣/ ١٩٨).
قلت: ورواه عن أبي الجواب محمد بن إسحاق الصنعاني عند أبي الشيخ في «التوبيخ» برقم (٢٢٦).
ثم إن للحديث شاهدين آخرين هما:
الأول: عن أبي هريرة «رضي الله عنه» عند الطبراني في «الأوسط» كما في «مجمع البحرين بزوائد المعجمين» للهيثمي (٤/ ١٠٥) برقم (٢١٧١) و(٤/ ٢٦٠) برقم (٢٤٣٤)، والعقيلي في «الضعفاء الكبير» (٢/ ٦٠).
من طريق رجاء أبي يحيى صاحب السقط عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة به مطوّلاً ومختصراً.
قال الطبراني: (لم يروه عن يحيى عن أبي سلمة إلا رجاء).
قلت: ورجاء هو ابن صبيح أبويحيى البصري، قال الحافظ في «التقريب»: (ضعيف).
الثاني: عن أبي الدرداء «رضي الله عنه» بنحوه.
عزاه المنذري في «الترغيب» (٣/ ١٩٨ ـ ١٩٩) للطبراني، وقال: (ولا يحضرني الآن حال إسناده).

(١) في «الفتاوى»: (مشركون).

الله: اغفر لي، أو ارحمني، أو ارزقني، أو انصرني، أو أغنني، أو أجرني من عدوي، أو نحو ذلك، بل هذا كله من خصائص الإلهية، وهذه مسائل شريفة معروفة قد بيَّنها العلماء، وذكروا الفرق بين حدود[1] الله ـ التي يختص بها الرسل، والحقوق التي له ولرسله، كما يميز سبحانه بين ذلك في مثل قوله: ﴿وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ۝٩﴾[2]، فالتعزير والتوقير: للرسول، والتسبيح بكرة وأصيلاً: لله، وكما قال تعالى[3]: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَخْشَ ٱللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ۝٥٢﴾[4] فالطاعة: لله ولرسوله، والخشية والتقوى: لله وحده، وكما يقول المرسلون: ﴿أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱتَّقُوهُ وَأَطِيعُونِ ۝٣﴾[5]، فيجعلون العبادة والتقوى لله وحده، ويجعلون لهم الطاعة، قال تعالى: ﴿وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا۟ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ۝١٨ وَأَنَّهُۥ لَمَّا قَامَ عَبْدُ ٱللَّهِ يَدْعُوهُ كَادُوا۟ يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا ۝١٩ قُلْ[6] إِنَّمَآ أَدْعُوا۟ رَبِّى وَلَآ أُشْرِكُ بِهِۦٓ أَحَدًا ۝٢٠ قُلْ إِنِّى لَآ أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا ۝٢١ قُلْ إِنِّى لَن

---

(١) في «الفتاوى»: (حقوق الله).

(٢) في الأصل «لتعزروه»، والتلاوة ﴿لِّتُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُعَزِّرُوهُ﴾ سورة الفتح، الآية: (٩). (م).
قلت: وهي في «الفتاوى» أيضاً: (لتعزروه...) وهي خطأ قطعاً لعلَّه سبق قلم.

(٣) ليست في «الفتاوى».

(٤) سورة النور، الآية: (٥٢).

(٥) سورة نوح، الآية: (٣)، وفي سورة آل عمران، وسورة الشعراء وغيرهما آيات أخرى بلفظ: ﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُونِ ۝٥٠﴾. (م).

(٦) في «طبعة الفقي» (قال)، وعلّق عليها بقوله: هذه قراءة نافع والأكثرين، وقرأ عاصم وغيره «قل»، والآيات في سورة الجن (١٨ ـ ٢٢). (م).
قلت: وفي «الفتاوى»: (قل إنما...).

يُجِيرَنِي مِنَ ٱللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِن دُونِهِۦ مُلْتَحَدًا ﴿٢٢﴾﴾، وقال تعالى: ﴿فَلَا تَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ فَتَكُونَ مِنَ ٱلْمُعَذَّبِينَ ﴿٢١٣﴾﴾(١)، وقال تعالى: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾ وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ﴾(٢)، وقال تعالى: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾(٣)، وقال تعالى: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴿٥٦﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ ۚ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴿٥٧﴾﴾(٤)، وقال تعالى: ﴿ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓا۟ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣١﴾﴾(٥)، وقال تعالى: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ(٦) ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا۟ عِبَادًا لِّى مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَٰكِن كُونُوا۟ رَبَّٰنِيِّـۧنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ ﴿٧٩﴾ وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا۟ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ أَرْبَابًا ۗ أَيَأْمُرُكُم بِٱلْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿٨٠﴾﴾.

فمن اتخذ الملائكة والنبيين أرباباً: فقد كفر بعد إسلامه باتفاق المسلمين. ولأجل هذا نهى النبي ـ ﷺ ـ عن اتخاذ المساجد

---

(١) سورة الشعراء، الآية: (٢١٣)، وفي «الفتاوى»: (ولا...). وهو خطأ بلا شك.
(٢) سورة سبأ، الآيتان: (٢٢ ـ ٢٣).
(٣) سورة البقرة، الآية: (٢٥٥).
(٤) سورة الإسراء، الآيتان: (٥٦، ٥٧).
(٥) سورة التوبة، الآية: (٣١).
(٦) سقط لفظ الجلالة في الأصل، والآيتان في سورة آل عمران (٧٩، ٨٠). (م).

على القبور، وعن أن يجعل لله ندًّا في خصائص الربوبية، ففي الصحيحين عنه أنه قال: «لعن الله اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد؛ يحذر ما فعلوا»[١].

وفي الصحيح عنه أنه قال: «إن مَن كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم عن ذلك»[٢].

وفي السنن عنه أنه قال: «لا تتخذوا قبري عيداً»[٣]، وروي

---

(١) رواه البخاري في «الصحيح» (كتاب الصلاة/ باب (٥٥) برقم (٤٣٥، ٤٣٦) وفي (الجنائز/ باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور) برقم (١٣٣٠)، وفي (باب ما جاء في قبر النبي ـ ﷺ ـ وأبي بكر وعمر) برقم (١٣٩٠)، وفي (أحاديث الأنبياء/ باب ما ذكر عن بني إسرائيل) برقم (٣٤٥٣، ٣٤٥٤)، وفي (المغازي/ باب مرض النبي ـ ﷺ ـ ووفاته) برقم (٤٤٤١، ٤٤٤٣، ٤٤٤٤)، وفي (اللباس/ باب الأكْسِية والخمائص) برقم (٥٨١٥، ٥٨١٦).
ورواه مسلم في «الصحيح» (كتاب المساجد ومواضع الصلاة) (٥/ ١٢ ـ ١٣ نووي)، من حديث عائشة وابن عباس «رضي الله عنهما» قالا: لما نَزَلَتْ برسول الله ـ ﷺ ـ طفق يطرح خميصة له على وجهه، فإذا اغْتَمَّ بها كشفها عن وجهه، فقال وهو كذلك: «لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» يحذر ما صنعوا.

(٢) بعض حديث رواه مسلم في «الصحيح» (كتاب المساجد ومواضع الصلاة) (٥/ ١٣ نووي) من حديث جندب بن عبدالله «رضي الله عنه» قال: سمعت النبي ـ ﷺ ـ قبل أن يموت بخمس وهو يقول: «إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل، فإن الله تعالى قد اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً، ولو كنت متخذاً من أمتي خليلاً لاتخذت أبابكر خليلاً، ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد إني أنهاكم عن ذلك».

(٣) بعض حديث صحيح مروي عن أبي هريرة «رضي الله عنه» وله عنه طريقان هما:
الطريق الأول: عبدالله بن نافع الصائغ، قال: أخبرني ابن أبي ذئب عن سعيد =

= المقبري عن أبي هريرة «رضي الله عنه» قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: «لا تجعلوا بيوتكم قبوراً، ولا تجعلوا قبري عيداً، وصلُّوا عليَّ، فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم».
رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢/٣٦٧)، وأبوداود في «السنن» برقم (٢٠٤٢) واللفظ له، والبيهقي في «حياة الأنبياء» (١٢)، وعزاه السخاوي في «القول البديع» ص(١٤٩) لابن فيل في «جزئه».
وقال الحافظ المنذري في «مختصر سنن أبي داود» (٢/٤٤٧): (في إسناده عبدالله بن نافع الصائغ المديني مولى بني مخزوم، كنيته: أبومحمد، قال البخاري: يعرف حفظه وينكر، وقال أحمد بن حنبل: لم يكن صاحب حديث، كان ضعيفاً فيه، ولم يكن في الحديث بذاك، وقال أبوحاتم الرازي: ليس بالحافظ هو ليِّن، تعرف حفظه وتنكر، ووثقه يحيى بن معين وقال أبوزرعة: لا بأس به). اهـ.
وقال الحافظ في «التقريب»: (ثقة صحيح الكتاب، في حفظه لين).
وقال شيخ الإسلام في «الرد على الأخنائي» ص(٩٢ ـ ٩٣): (قلت: ومثل هذا يخاف أن يغلط أحياناً، فإذا كان لحديثه شواهد عُلِمَ أنه محفوظ) اهـ.
قلت: وللحديث شواهد كثيرة يأتي بيانها.
ولذلك حسَّنه رَحِمَهُ اللَّهُ في الموضع السابق، وفي «اقتضاء الصراط المستقيم» ص(٣٢١ ـ ٣٢٢)، وتبعه الحافظ ابن عبدالهادي كما في «تيسير العزيز الحميد» ص(٣٥٥)، والحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٦/٤٨٨)، وشيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب في (باب/ ما جاء في حماية المصطفى ـ ﷺ ـ جَنَاب التوحيد وسدِّه كل طريق يوصل إلى الشرك) من «كتاب التوحيد»، وشارحاه، والشيخ أحمد بن إبراهيم بن عيسى في شرح النونيّة «توضيح المقاصد» (٢/ ٣٥٢).
وصحَّحَهُ من قبلهم الإمام النووي في «الأذكار» ص(١٠٦)، والحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار».
الطريق الثاني: عبدالله بن هشام الدَّستوائي، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة به.
رواه أبونعيم في «حلية الأولياء» (٦/ ٢٨٣).
وعلّته ظاهرة وهي: أن عبدالله بن هشام (متروك الحديث) كما نقل ابن أبي حاتم =

= عن أبيه في «الجرح والتعديل» (٥/ ١٩٣)، وانظر: «ميزان الاعتدال» (٢/ ٥١٧).
تنبيه: ومن حديث أبي هريرة «رضي الله عنه» عزاه ابن الأثير رَحِمَهُ اللَّهُ في «جامع الأصول» (٤/ ٤٠٦) للنسائي، وليس هو في سننه الصغرى «المجتبى» وهي التي ضَمَّنها جَامِعَهُ ـ ولا في «الكبرى» ولا في «عمل اليوم والليلة»، فَلَعَلَّه سبق قلم منه.
ثم إن الحديث له شواهد كثيرة وهي:
الشاهد الأول: رواه القاضي الجهضمي في «فضل الصلاة على النبي ﷺ» برقم (٢٠) من حديث جعفر بن إبراهيم بن محمد بن علي عمن أَخْبَرَهُ من أهل بلده عن علي بن الحسين (زين العابدين) عن أبيه عن جده «رضي الله عنهم» عن النبي ـ ﷺ ـ.
لكن قال السخاوي في «القول البديع» ص(١٥٠): (في إسناده مَن لم يُسَمَّ).
قلت: لكنه سُمِّي عند البخاري في «التاريخ الكبير» (٢/ ١٨٦) والخطيب في «الموضح» (٢/ ٣٠) وأبي يعلى في «المسند» (١/ ٢٤٥ ـ ٢٤٦) برقم (٤٦٥) وابن أبي شيبة في «المصنف» (٢/ ١٥٠) برقم (٧٥٤٢)، والبزار في «المسند» (٢/ ١٤٧ ـ ١٤٨) برقم (٥٠٩).
فإنهم رووه من طريق جعفر بن إبراهيم (من ولد ذي الجناحين) قال: حدثني علي بن عمر عن أبيه عن علي بن الحسين أنه رأى رجلاً يجيء إلى فرجة كانت عند قبر رسول الله ـ ﷺ ـ فيدخل فيها فيدعو، فدعاه فقال: ألا أحدثك حديثاً سمعته من أبي عن جدي عن النبي ـ ﷺ ـ قال: «لا تتخذوا قبري عيداً، ولا بيوتكم قبوراً فإن تسليمكم يبلغني أينما كنتم».
وعزاه شيخ الإسلام في «اقتضاء الصراط المستقيم» ص(٣٢٢) للحافظ المقدسي في «المختارة»، وعزاه السخاوي ص(١٥٠) لابن أبي عاصم وحَسَّنَه، وسكت عنه الحافظ في «المطالب العالية» (١/ ٣٧٢)، والبوصيري في «إتحاف السادة».
وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤/ ٦): (رواه أبويعلى، وفيه جعفر(*) بن إبراهيم الجعفري، ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً وبقية رجاله ثقات). اهـ.
قلت: وكذلك علي بن عمر فإنه ذكره في «الجرح والتعديل» (٦/ ١٩٦) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.
وَعَدَّهما ابن حبان في «الثقات» (٨/ ١٦٠، ٤٥٦) جرياً على قاعدته رَحِمَهُ اللَّهُ في توثيق =

= المجاهيل.
وقال الحافظ في «التقريب» عن علي بن عمر: (مستور)، أي أنه روى عنه غير واحد مع كونه لم يوثق.
وأبوه عمر: (صدوق فاضل).
(*) في مطبوعة «المجمع»: (حفص بن إبراهيم) وهو خطأ، والجعفري نسبة لجعفر بن أبي طالب «رضي الله عنه».
الشاهد الثاني: موسى بن محمد بن حبان(**) عن أبي بكر الحنفي، قال: حدثنا عبدالله بن نافع قال: حدثنا العلاء بن عبدالرحمن، قال: سمعت الحسن بن علي قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: (فذكره).
عزاه شيخ الإسلام في «الفتاوى» (١/٢٣٨) وعنه ابن القيم في «جلاء الأفهام» ص(٤١ ـ ٤٢) لأبي يعلى الموصلي في «مسنده».
وفيه عِلَّتان هما:
الأولى: موسى بن محمد بن حيان، قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٨/١٦١): (ترك أبوزرعة حديثه)، وانظر: «ميزان الاعتدال» (٤/٢٢١)، و«اللسان» (٦/١٣٠).
الثانية: عبدالله بن نافع، إن كان مولى ابن عمر فهو (ضعيف) كما في «التقريب» ولعله هو.
(**) كذا في «الفتاوى» وفي «الميزان» (جيّان) بجيم فياء مثّناة تحتية مشدَّدة، ولعل صوابه (حيّان) بحاء مهملة فمثّناة تحتية مشدَّدة، كما في «الجرح والتعديل» وانظر: «السلسلة الصحيحة» (٤/٥٥٠).
الشاهد الثالث: أبوخالد الأحمر سليمان بن حيّان عن ابن عجلان عن سهيل عن جبير بن حنين قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ (فذكره).
رواه ابن أبي شيبة كما في «تيسير العزيز الحميد» ص(٣٥٥).
الشاهد الرابع: سهيل عن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب «رضي الله عنهم» مرسلاً.
وسهيل ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٤/٢٤٩) ولم يذكر فيه جرحاً =

= ولا تعديلاً.

وقال البخاري في «التاريخ الكبير» (٤/ ١٠٥): (روى عنه محمد بن عجلان، منقطع) اهـ.

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٦/ ٤١٨).

ورواه عن سهيل ثلاثة رواة هم:

الراوي الأول: محمد بن عجلان، وحديثه عند عبد الرزاق في موضعين من «المصنف» (٣/ ٧١، ٥٧٧) برقم (٤٨٣٩، ٦٧٢٦) وابن أبي شيبة في «المصنف» (٢/ ١٥٠) برقم (٧٥٤٣).

ولعله الذي عناه الشيخ سليمان بن عبدالله آل الشيخ في «التيسير» فيكون ما في المطبوع تحريفاً من بعض النُّسَّاخ من (الحسن بن الحسن) إلى(جبير بن حنين) والله أعلم.

وعلى كلٍّ فحديث ابن عجلان قوّاه الشيخ الألباني في «أحكام الجنائز» ص(٢٨٠)، وانظر: النقل المتقدم عن البخاري.

الراوي الثاني: عبدالعزيز بن محمد وهو الدراوردي، قال الحافظ في «التقريب»: (صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ...).

قلت: وحديثه عند سعيد بن منصور كما في «الاقتضاء» ص(٣٢٢)، و«الرد على الأخنائي» ص(٩٣) وعند القاضي الجهضمي برقم (٣٠).

الراوي الثالث: إسماعيل بن عُلَيّة، وهو ابن إبراهيم الأسدي مولاهم أبوبشر البصري.

و(عُلَيّة) أمه، وهو ثقة حافظ من رجال الشيخين.

وحديثه عند ابن خزيمة في «حديث علي بن حجر» كما في «تحذير الساجد» ص(٩٦).

وعزاه السخاوي في «القول البديع» ص(١٥٠) لابن أبي عاصم والطبراني مختصراً.

وعلى كلٍّ فالحديث مُعَلٌّ بالإرسال.

الشاهد الخامس: حبان بن علي قال: حدثني محمد بن عجلان عن أبي سعيد مولى المهري قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ (فذكره) مرسلاً.

رواه سعيد بن منصور كما في «الاقتضاء» ص(٣٢٢)، و«الرد على الأخنائي» =

عنه أنه قال: «اللهم لا تجعل قبري وَثَناً يُعْبَد»(١)، وقال له رجل:

= ص(٩٣)، وفيه عِلَّتان:
الأولى: حبان بن علي هو العنزي.
قال الحافظ في «التقريب»: (ضعيف).
الثانية: الإرسال.
وعلى كلٍّ فقد علَّق شيخ الإسلام في «الاقتضاء» ص(٣٢٣) على الشاهدين الأخيرين بقوله: (فهذان المرسلان من هذين الوجهين المختلفين يَدُلأن على ثبوت الحديث، لاسيما وقد احتج به من أرسله، وذلك يقتضي ثبوته عنده لو لم يكن روي من وجوهٍ مسندة غير هذين، فكيف وقد تقدم مسنداً؟) اهـ.

(١) رواه مالك في «الموطأ» (١/ ١٧٢) من طريق زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار مرسلاً.
وعنه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٢/ ٢٤٠ ـ ٢٤١) وزادا: «... اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد».
ورواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢/ ١٥٠) برقم (٧٥٤٤) من طريق أبي خالد سليمان بن حيَّان الأحمر عن ابن عجلان عن زيد بن أسلم مرسلاً من دون ذكر عطاء. وفيه محمد بن عجلان، فيه كلام يسير لا يضر إن شاء الله، لاسيما وقد تابعه مَعْمَرٌ عند عبدالرزاق في «المصنف» (١/ ٤٠٦) برقم (١٥٨٧) فالحمد لله.
ووصله البزار من حديث أبي سعيد الخدري «رضي الله عنه» كما في «تنوير الحوالك» للسيوطي (١/ ١٤٣) من طريق عمربن محمد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد به.
(فهذا الحديث صحيح عند مَن قال بمراسيل الثقات، وعند مَن قال بالمسند، لإسناد عمر بن محمد له، وهو ممن تقبل زيادته)، قاله ابن عبدالبر كما في «التنوير» (١/ ١٤٣).
قل: وعلى كلٍّ فالحديث له طريق ثانٍ عن أبي سعيد مرفوعاً أن النبي ـ ﷺ ـ قال: «اللهم إني أعوذ بك أن يُتخذ قبري وثناً، اشتد غضب الله على...».
رواه البزار كما في «مجمع الزوائد» (٢/ ٣١) وقال الهيثمي: (وفيه عمر بن صهبان، وقد أجمعوا على ضعفه) اهـ.
قلت: ولعله هو (عمر بن محمد)، المتقدم، إلا أنه نُسِبَ في نسخة الهيثمي، كما =

«ما شاء الله وشئت؟»، فقال: «أجعلتني لله ندًّا؟ بل ما شاء الله وحده»[1].

= قال الحافظ ابن رجب في «الفتح». انظر: «تحذير الساجد» ص(١٩).
ثم إن للحديث شاهداً من حديث أبي هريرة «رضي الله عنه» رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢/٢٤٦) وجوَّد إسناده الساعاتي في «الفتح الرباني» (٨/١٥٣) وهو برقم (٧٣٥٢) ورواه أيضاً الحميدي في «مسنده» برقم (١٠٢٥)، وأبونعيم في «الحلية» (٧/٣١٧) وابن سعد في «الطبقات» (٢/٢٤١ ـ ٢٤٢) وأبويعلى كما في «المجمع» (٤/٥ ـ ٦) وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» (٣/٤٧)، والعقيلي كما في «التنوير» (١/١٤٣)، و«تيسير العزيز الحميد» ص(٣٣٩).
وقال الهيثمي: (وفيه إسحاق بن أبي إسرائيل، وفيه كلام لوقفه في القرآن، وبقيّة رجاله ثقات) اهـ.
وتعقَّبه العلامة الألباني في «أحكام الجنائز) ص(٢٧٧) فقال:
(فيه نظر من وجوه:
١ ـ أنه اقتصر على أبي يعلى في العزو، فأوْهَم أنه ليس في «مسند أحمد» وليس كذلك كما عرفت.
٢ ـ أن إسحاق المذكور ثقة، وَوَقْفُه في القرآن لا يجرحه كما هو مقرر في المصطلح.
٣ ـ أنه لم يتفرد به، فهو عند أحمد من غير طريقه فالحديث صحيح لا شك فيه) اهـ.
قلت: وعليه فالحديث صحيح بطرقه وشواهده، كما نقلت لك عن الأئمة، فالحمد لله أولاً وآخراً.
وقد نظم الحديثين السابقين ابن القيم في نونيّته المسماة «الكافية الشافية» ص(١٨٠) فقال:

ولقــدْ نهــانــا أن نصيِّــرَ قبــرَهُ ... عيــداً حــذارِ الشــركِ بــالــرحمــنِ
وَدَعَــا بــأنْ لا يُجْعَــلَ القبــرُ الــذي ... قَــدْ ضمَّــهُ وَثَنَــاً مــن الأوثــانِ
فــأجــابَ ربُّ العــالميــنَ دعــاءَهُ ... وأحــاطَــهُ بثــلاثــةِ الجــدرانِ
حتــى اغتَــدَتْ أرجــاؤهُ بــدعــائِــهِ ... فــي عِــزَّةٍ وحمــايــةٍ وصيــانِ

(١) في «الفتاوى»: (قل ما شاء الله وحده).

= والحديث رواه الإمام أحمد في «المسند» (١/ ٢١٤، ٢٢٤، ٢٨٣، ٣٤٧)، والبخاري في «الأدب المفرد» برقم (٧٨٣)، والنسائي في «الكبرى» (٦/ ٢٤٥) برقم (١٠٨٢٥)، وفي «عمل اليوم والليلة» برقم (٩٨٨)، وأبونعيم في «الحلية» (٤/ ٩٩) والطبراني في «الكبير» (١٢/ ٢٤٤) برقم (١٣٠٠٥، ١٣٠٠٦)، والخطيب في «التاريخ» (٨/ ١٠٤ ـ ١٠٥)، والبيهقي في «الكبرى» (٣/ ٢١٧)، وفي «الأسماء والصفات» ص(١٨٢)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» برقم (٣٤٢)، وابن عدي في «الكامل» (١/ ٤١٩)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٥/ ٣٤٠) برقم (٢٦٦٩١)، والطحاوي في «مشكل الاثار» (١/ ٩٠).

كلهم من طريق الأجلح عن يزيد بن الأصم عن ابن عباس «رضي الله عنه» به.

ومن الطريق نفسه رواه ابن ماجه برقم (٢١١٧) من «السنن» بلفظ: «إذا حلف أحدكم فلا يقل ما شاء الله وشئت، ولكن ليقل ما شاء الله ثم شئت».

قال البوصيري في «زوائد ابن ماجه» (٢/ ١٥٠): (فيه الأجلح بن عبدالله، مختلف فيه، ضعَّفه أحمد، وأبوحاتم، والنسائي، وأبوداود وابن سعد، ووثقه ابن معين والعجلي ويعقوب بن سفيان، وباقي رجال الإسناد ثقات) اهـ.

قلت: والأجلح هو ابن عبدالله الكندي أبوحجيّة، قال الحافظ في «التقريب»: (صدوق شيعي).

ولذلك أورد حديثه هذا الحافظ في «الفتح» (١١/ ٥٤٠) وسكت عنه إشعاراً منه بتحسينه له، كما قَرَّر ذلك في مقدمة «الفتح».

وحسنه من قبله شيخه الحافظ العراقي في «تخريج الإحياء» (٣/ ١٦٢).

والحديث رواه النسائي في «الكبرى» (٦/ ٢٤٥) برقم (١٠٨٢٤) وفي «عمل اليوم والليلة» برقم (٩٨٧). من طريق القاسم بن مالك قال: حدثنا الأجلح وقال على إثره ـ عن أبي الزبير عن جابر «رضي الله عنه» به.

وأبوالزبير هو محمد بن مسلم بن تَدْرس المكي (صدوق مدلِّس) كما في «التقريب» وقد عنعن هنا.

ثم إن القاسم بن مالك مع كونه (صدوقاً فيه لين) كما قال الحافظ في «التقريب» فإنه خالف الذين رووا الحديث من الطريق الأول.

وهم سفيان الثوري، وحديثه عند: البخاري وأحمد وابن عدي وأبي نعيم =

ولهذا قال العلماء: مَن زار قبر النبي - ﷺ - فإنه لا يستلمه، ولا يقبّله، ولا يُشَبَّهُ بيت المخلوق ببيت الخالق الذي يستلم ويقبَّل منه الركن الأسود، ويستلم الركن اليماني، ولهذا اتفق العلماء على أنه لا يشرع تقبيل شيء من الأحجار، ولا استلامه إلا الركنان اليمانيان[١] حتى مقام إبراهيم الذي بمكة لا يقبَّل، ولا يتمسح به،

= والخطيب.
وعلي بن مسهر، وحديثه عند: ابن أبي شيبة والطبراني وأبي نعيم.
وهشيم بن بشير، وحديثه عند: أحمد.
ويحيى وأبومعاوية، وحديثهما عند: أحمد.
وجعفر بن عون، وحديثه عند: البيهقي.
وعيسى بن يونس، وحديثه عند: النسائي.
والمحاربي، وحديثه عند: ابن أبي الدنيا.

(١) قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ في «مجموع الفتاوى» (٢٦/٩٧) ما نصه:
(وأما الركن اليماني فلا يُقَبَّل على القول الصحيح، وأما سائر جوانب البيت، والركنان الشاميان، ومقام إبراهيم فلا يُقَبَّل، ولا يُتَمَسَّح به باتفاق المسلمين المتَّبِعين للسُّنَّة المتواترة عن النبي - ﷺ -.
فإذا لم يكن التَّمَسُّح بذلك، وتقبيله مستحباً، فأولى أن لا يُقَبَّل ولا يُتَمَسَّح بما هو دون ذلك.
واتفق العلماء على أنه لا يستحب لمن سلم على النبي - ﷺ - عند قبره أن يُقَبِّل الحجرة، ولا يَتَمَسَّح بها لئلا يضاهي بيتُ المخلوق بيتَ الخالق؛ ولأنه قال - ﷺ -: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يُعبَد»، وقال: «لا تتخذوا قبري عيداً»، وقال: «إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم عن ذلك» فإذا كان هذا دين المسلمين في قبر النبي - ﷺ -، الذي هو سَيِّد ولد آدم، فقبر غيره أولى أن لا يُقَبَّل ولا يُسْتَلَم.
وقد حكى بعض العلماء في هذا خلافاً مرجوحاً، وأما الأئمة المُتَّبَعُون، والسلف الماضون، فماأعلم بينهم في ذلك خلافاً، والله سبحانه أعلم) اهـ.

فكيف بما سواه من المقامات والمشاهد؟

وأنت لما ذكرت لي[١] ذلك اليوم هذا. قلتُ لك: هذا من أصول الإسلام فإذا كان القاضي لا يفرِّق بين دين الإسلام ودين النصارى الذين يدعون المسيح وأمه، فكيف أصنع أنا؟

ولكن من يتخذ نَفيسةَ رباً[٢] ويقول: إنها تُجير[٣] الخائف، وتُغيث الملهوف، وإنه[٤] في حَسبها، ويسجد لها، ويتضرع في دعائها، مثل ما يتضرع في دعاء رب الأرض والسموات، ويتوكل على حيٍّ قد مات، ولا يتوكل على الحيِّ[٥] الذي لا يموت؛ فلا ريب أن إشراكه بمن هو أفضل منها يكون أقوى. قال تعالى: ﴿قُلْ مَنۢ بِيَدِهِۦ مَلَكُوتُ كُلِّ شَىْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٨﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ فَأَنَّىٰ تُسْحَرُونَ ﴿٨٩﴾﴾[٦].

وحديث معاذ لما رجع من الشام فسجد للنبي ـ ﷺ ـ[٧] فقال: «ما هذا يا معاذ؟ فقال: رأيتهم في الشام يسجدون

---

(١) في «الفتاوى»: (في).

(٢) هي ما تسمى بمصر: السيدة نفيسة. قبرها معروف بالقاهرة. (م).

(٣) في «الفتاوى»: (تجبر).

(٤) في «الفتاوى»: (وانا).

(٥) في «الفتاوى»: (الحق).

(٦) في الأصل (قل أفلا تذكرون) والتلاوة كما أثبتناه. والآيات في سورة المؤمنين (٨٨ ـ ٨٩)، وقبلها: ﴿قُل لِّمَنِ ٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهَآ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٤﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٨٥﴾ قُلْ مَن رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ ٱلسَّبْعِ وَرَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٨٦﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٨٧﴾﴾ قرأ أبوعمر ويعقوب في الموضعين الأخيرين (سيقولون الله) وقرأ غيرهما (سيقولون لله) (م).

(٧) ليست في «الفتاوى».

لأساقفهم، ويذكرون ذلك عن أنبيائهم، فقال: يا معاذ، أرأيت لو مررت بقبري أكنت ساجداً له؟ قال: لا، قال: فلا تسجد لي. فلو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد، لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها»[1].

---

(١) في «الفتاوى»: (لأساقفتهم).
والحديث رواه ابن ماجه برقم (١٨٥٣) والبيهقي في «الكبرى» (٢٩٢/٧) وابن حبان في «صحيحه» (٤١٧١) كلهم من طريق أيوب عن القاسم بن عوف الشيباني عن عبدالله بن أبي أوفىٰ «رضي الله عنه» قال: (لما قدم معاذ من الشام سجد للنبي - ﷺ - قال: «ما هذا يا معاذ؟» قال: أتيتُ الشام فوافقتهم يسجدون لأساقفتهم وبطارقتهم فوددت في نفسي أن نفعل ذلك بك. فقال رسول الله - ﷺ -: «فلا تفعلوا فإني لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لغير الله لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها، والذي نفس محمد بيده لا تؤدي المرأة حق ربها حتى تؤدي حق زوجها، ولو سألها نفسها وهي على قَتَب لم تمنعه».
ومن الطريق نفسه رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣٨١/٤) دون ذكر سجود معاذ «رضي الله عنه».
وقال البوصيري في «زوائد ابن ماجه» (٦٨/٢): (رواه ابن حبان في «صحيحه») وذكر له طرقاً.
قال السِّنْدي في «حاشية السنن» (١/ ٥٧٠) كأنه يريد أنه صحيح الإسناد).
وجَوَّد إسناده الساعاتي في «الفتح الرباني» (٢٢٨/١٦) وحسَّنه الشيخ ناصر الدين الألباني رحمه الله في «الإرواء» (٥٦/٧).
أما عبارة: (أرأيت لو مررت...).
فهي بعض حديث رواه أبوداود في «السنن» (٢١٤٠)، والبيهقي في «الكبرى» (٢٩١/٧)، والحاكم (١٨٧/٢). من طريق شريك عن حصين بن عبدالرحمن السلمي عن عامر الشعبي عن قيس بن سعد قال: أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم، فقلت:... الحديث بطوله.
وقال الحاكم: (صحيح الإسناد ولم يخرجاه) ووافقه الذهبي.

فمن لا ينهى الضالين[1] عن مثل هذا الشرك المحرَّم بإجماع المسلمين كيف ينهى عمَّا هو أقل منه؟ ومَن دعا رجلاً أو امرأة من دون الله، فهو مُضاهٍ لمن اتخذ المسيح وأمه إلهين من دون الله.

= لكن قال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» (٣/٦٧): (في إسناده شريك بن عبدالله القاضي، وقد تَكَلَّم فيه غير واحد، وأخرج له مسلم في المتابعات) اهـ.
زاد في «الترغيب» (٣/٥٥): (... ووُثِّق).
وقال الحافظ في «التقريب»: (صدوق يخطئ كثيراً، تغيَّر حفظه منذ وُلِّي القضاء بالكوفة، وكان عادلاً...).
والحديث رواه الإمام أحمد في «المسند» (٥/٢٢٧ ـ ٢٢٨)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣/٥٥٧) برقم (١٧١٢٦) من حديث معاذ نفسه من طريق الأعمش عن أبي ظبيان به مختصراً.
إلا أنه مُعَلّ بالانقطاع كما في «الإرواء» (٧/٥٧).
لأن أبا ظبيان لم يدرك معاذاً كما نقل الحافظ في «التهذيب» (٢/٣٢٧) عن ابن حزم، مع كونه (ثقة) كما في «التقريب».
ويعضد القول بالانقطاع أن الحديث عند ابن أبي شيبة، بالعنعنة بين أبي ظبيان، ومعاذ.
ثم إنه رواه في «المصنف» أيضاً (٣/٥٥٧) برقم (١٧١٢٧) من طريق أبي ظبيان عن رجل عن معاذ به.
فَدلَّ على أن بينهما رجلاً لم يُسَمَّ، وحسبك بذلك علَّة.
إلا أن للحديث شواهد كثيرة عن أبي هريرة، وأنس بن مالك، وزيد بن أرقم، وصهيب، وسراقة بن مالك، وابن عباس، وابن عمر، وطلق بن علي، وعائشة، وأم سلمة «رضي الله عنها» مختصراً ومطوَّلاً.
ذكر بعضها البزار كما في «مختصر زوائده» للحافظ ابن حجر برقم (١٠٤٨، ١٠٥٥ ـ ١٠٥٧).
والمنذري في «الترغيب» (٣/٥٤ ـ ٥٦)، والهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤/٣١٠، ٣١٢ ـ ٣١٤).

(١) في «الفتاوى»: (عن مثل...).

وفي الصحيح عن النبي - ﷺ - أنه قال: «لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى ابن مريم، فإنما أنا عبد، فقولوا عبد الله ورسوله»[١].

بل من سَوَّغ أن يُدعى المخلوقُ، ومنع كمال دعاء[٢] الخالق الذي فيه تحقيق صمديته وإلهيته فقد ناقض الإسلام في النفي والإثبات، وهو شهادة أن لا إله إلا الله[٣].

وأما حقوق رسول الله - ﷺ - بأبي هو وأمي - مثل تقديم محبَّته على النفس والأهل والمال وتعزيره وتوقيره وإجلاله وطاعته، واتِّباع سُنَّته، وغير ذلك: فعظيمة جدًّا[٤]، وكذلك ما يشرع التوسل به في الدعاء. كما في الحديث الذي رواه الترمذي وصحَّحه: أن

---

(١) رواه البخاري في «الصحيح» برقم (٣٤٤٥) (من كتاب أحاديث الأنبياء/ باب قول الله تعالى: ﴿وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَٰبِ مَرْيَمَ إِذِ ٱنتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾ من حديث ابن عباس «رضي الله عنهما» أنه سمعه من عمر بن الخطاب «رضي الله عنه» وقال الحافظ في «الفتح» (٦/ ٤٩٠): (وقد ساقه المصنف مطوّلاً في (كتاب المحاربين).
قلت: هو في باب (رجم الحُبْلى من الزنا إذا أحصنت) برقم (٦٨٣٠).

(٢) في «الفتاوى»: (ومنع من دعاء...).

(٣) وقع في الأصل تقديم وتأخير كما سبقت الإشارة إليه وهنا بحاشية الأصل: (يتلوه بعد ورقة: وأما حقوق رسول الله) يعني ص(١٢)، وقد أصلحنا الترتيب على الصواب. (م).

(٤) وقد كنت قلت في الألفية العقدية «قلادة الزبرجد»، فيما يتعلق بهذا البحث:

(هَـذَا وَمَـنْ صَـدَّقَ بِـالـرسـولِ ... لاَبُـدَّ أَنْ يُتْبِعَـهُ بِقَـولِ
يَنْطِقُهَـا مِـنْ غَيْـرِ مَـا إكْـراهِ ... مُتَـابِعَـاً فـي الأَمْـرِ والنَّـوَاهِـي
وَأَنْ يَكُـونَ حُبُّـهُ لأَحْمَـدِ ... أَشَـدَّ مِـنْ وَالِـدِهِ وَالـوَلَـدِ
والمـالِ والنَّفْـسِ وَكُـلِّ الأُمَـمِ ... مُقَـدِّمـاً لقَـولِـهِ المُعَظَّـمِ
خِتَـامِ رُسْـلِ رَبِّنَـا الـوَهَّـابِ ... مُصَـدِّقـاً بـآيَـةِ «الأحـزابِ»)

النبي - ﷺ - عَلَّمَ شخصاً أن يقول: «اللهم إني أسألك وأتوسل إليك بنبيك محمد نبي الرحمة، يا محمد يا رسول الله، إني أتوسل بك إلى ربي في حاجتي ليقضيها، اللهم فشفِّعْهُ فيَّ»(١)

---

(١) رواه الإمام أحمد في «مسنده» (٤/١٣٨)، والترمذي (٣٥٧٨)، وابن ماجه (١٣٨٥)، والحاكم (١/٣١٣، ٥١٩)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٦/٢٠٩ - ٢١٠)، والنسائي في «السنن الكبرى» (١٠٤٩٤، ١٠٤٩٥) وفي «عمل اليوم والليلة» (٦٥٨، ٦٥٩)، وابن عساكر في «الأربعين البلدانية» ص(٨٠، ٨١)، وابن خزيمة في «صحيحه» برقم (١٢١٩) والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (٢/٩٠٧).
كلهم من طريق أبي جعفر عن عمارة بن خزيمة بن ثابت عن عثمان بن حنيف: أن رجلاً ضرير البصر أتى النبي - ﷺ - فقال: (ادع الله أن يعافيني قال: «إن شئتَ دعوتُ لك، وإن شئتَ أخَّرْتُ ذاك فهو خير» فقال: ادعه، فأمره أن يتوضأ فيُحسن وضوءه فيصلي ركعتين ويدعو بهذا الدعاء.. فذكره).
قال الحاكم: (صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه) ووافقه الذهبي.
وقال ابن عساكر: (وهذا حديث حسن من حديث أبي عمرو عثمان بن حنيف «رضي الله عنه»).
وصَحَّحه أبوإسحاق كما في «سنن ابن ماجه» (١/٤٤٢).
وقال الترمذي: (هذا حديث حسن صحيح غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث أبي جعفر هو الخطمي) اهـ. من «جامعه» - بتحقيق الشيخ أحمد شاكر وآخرين - وفي بعض نسخ «جامع الترمذي» (... وهو غير الخطمي).
لكن، ردَّه شيخ الإسلام في «التوسل والوسيلة» ص(٩٣) بقوله: (هكذا وقع في الترمذي، وسائر العلماء قالوا: هو أبوجعفر الخطمي، وهو الصواب) اهـ.
قلت: وهو عمير بن يزيد بن عمير الأنصاري الخطمي المدني: (صدوق) كما في «التقريب» وذُكِر منسوباً عند أحمد في بعض طرقه، والبخاري والنسائي وابن ماجه والحاكم والطبراني وابن عساكر.
ثم إن الحديث رواه عن أبي جعفر شعبة وحماد بن سلمة.
(وخالفهما هشام الدَّستوائي وروح بن القاسم، فقالا: عن أبي جعفر عمير بن =

= يزيد بن خراشة عن أبي أمامة بن سهل عن عمه عثمان بن حنيف) كذا قال النسائي.
وحديث هشام عنده في «عمل اليوم والليلة» (٦٦٠)، وفي «الكبرى» (١٠٤٩٦).
وعند البخاري البخاري في «التاريخ الكبير» (٦/ ٢١٠).
وحديث روح بن القاسم في «التاريخ الكبير» أيضا (٦/ ٢١٠) وعند الحاكم (١/ ٥٢٦)، والطبراني في «الصغير» (١/ ١٨٣ ـ ١٨٤)، و«الكبير» كما في «التوسل» ص(٨٥) للعلامة الألباني.
وصححه الحاكم على شرط البخاري، ووافقه الذهبي.
تتمة: حديث أبي جعفر عن عمارة عن عثمان عزاه شيخ الإسلام في «التوسل والوسيلة» ص(٩٢) للبيهقي في «دلائل النبوة». والحديث تمسَّك به من جوَّز التوسل بجاه النبيِّ ﷺ، ولا حجة لهم فيه.
وقد ذكرت الحديثَ ومن صَحَّحَهُ من أهل العلم المتقدِّمين والمتأخرين، ومعناه عندهم، وبطلانَ ما ذهب إليه مجوِّزوا هذا التوسل، والردَّ عليهم في ذلك مُفصَّلاً، وأوَّلَ من قال بهذا التوسل المبتدع، في منظومتي «الرد على القويم على التجاني ابن الخديم»، ولخطورة هذا المبحث، وخفاءِ الحق فيه على كثير من الناس وكثرة من يُلَبِّسُ على الطغام في الاستدلال له بما صَحَّ وضَعُفَ من الأحاديث، وَحَمْلِ الصحيح منها على ما يوافق هواه، أذكر من المنظومة «الرد القويم» ـ وهي طويلة ـ ما يتعلق بهذا الباب، فأقول:

واعجبْ لمنْ بجاهِ غيرِهِ سَألْ ... تَخَرُّصاً منْ غيرِ تَدْلِيلٍ فَهَلْ
قَرَا (وَقَالَ رَبُّكُمْ) في غافرِ ... وما تُلي بُعَيْدَ نِصْفِ الزُّمَرِ
(قُلْ يا عِبادِيَ الذينَ أسرفوا) ... كذاكَ آيُ ربِّنا تُصَرَّفُ
فَكُلُّهَا وكُلُّ مَا عَنِ النبيْ ... وَكُلُّ ما عنِ الصحابِ النُّجُبِ
وَكُلُّ تابعٍ بإحسانٍ عَبَرْ ... منْ سَابِقٍ بِفَضْلِهِ الناسُ تُقِرْ
يَشْهَدُ أنَّ ذلكَ التوسلَ ... على شريعةِ النبيْ تُقُوِّلَ
ما قالَ ذا مالكُ وابنُ ثابتٍ ... والشافعيُّ وابنُ حنبلِ الفَتِي
وما عنِ الجنيدِ والمحاسبيْ ... والتُّسْتَريْ يُنْقَلُ ذا في الكُتُبِ
لكنَّما أتتْ خُلُوفٌ بِشَطَطْ ... والحقُّ عندَهم بباطِلٍ خُلِطْ
=

=

واعتمدوا من النقولِ ما ضَعُفْ   وكلُّ نَقْلٍ ثابتٍ عنهُ عُزِفْ

وَدَلَّلوا بباطلٍ وما وُضِعْ   ومُعْضَلٍ من الحديثِ مُنْقَطِعْ

وهمْ بذا أَجْدَرُ في الحقيقةِ   فما لهم في مبحثِ الروايةِ

ثمَّ انضَوَوْا وَعَقَدُوا لوا الوَلاَ   لكلِّ مَنْ ناصرَ ذا التَوَسُّلَ

واللهِ ما عندهمُ مِنْ حجةِ   وما هُدوا لواضحِ المَحَجَّةِ

إنْ قيلَ هاتوا بيِّنوا لنا اشرَحُوا   مَقَالَكُمْ وبالنقولِ وَضِّحُوا

لَمْ يجدوا من النصوصِ قائماً   لَكِنَّما الهوىٰ الصُّدُورَ أَفْعَمَ

إنَّ الهُدَىٰ عنْ مثلِ ذَا في شَمَمِ   لا يَقْبَلُ الهدى الأَصَمُّ والعَمِيْ

وجوَّزوا بجاهِ أحمدَ النبيْ   توسلاً ولم يجئْ في الكُتُبِ

الإذنُ عن نبيِّنا بِذَا كَمَا   لم ينقلوا عن الصحابِ العلما

بلِ الذي عن الصحابةِ الكرامْ   على خلافِهِ ففيمَ ذا الخِصامْ

ألا ترىٰ العدولَ عَنْهُ من عمرْ   إلى دعا العمِّ ليُسْقَوا المَطَرْ

والأرضُ جَدْبٌ قَدْ عَلَتْهَا الغَبَرَهْ   لو جَازَ عِنْدَهُ وَمَنْ قَدْ حَضَرَهْ

ما تركوا توسُّلاً بجاهِهِ   واستمطروا بدعوةٍ من عمِّهِ

وكلُّ عالمٍ رضاً وَمُعْتَبَرْ   في فهمِهِ يقولُ في هذا الأثرْ

حاصلُهُ أنَّ الأميرَ سَأَلَ   من عمِّ أحْمَدَ الدعا فامتثلَ

من الصحابِ خصَّهُ بالطلبِ   لأنه أقربُهُمْ إلى النبيْ

وذا السؤالُ مثلُ ما قالَ النبيْ   (لاَ تَنْسَنَا من الدعاءِ يا أُخَيْ)

يرفعُهُ الفاروقُ عندَ الترمذيْ   أصحُّ منه سنداً ذاكَ الذي

روى البخاريُّ عن ابنِ مالكٍ   في رجلٍ أتى النبيَّ يشتكي

(أنْ هَلَكَ الكُراعُ والجَدْبُ نَزَلْ   وانقَطَعَتْ لذا بِقَوْمِنَا السُّبُلْ

فَاللهَ فادعُ) فالنبيُّ رَفَعَ   يديهِ يدعو راجياً تضرُّعاً

وقدْ علا المنبرَ يومَ الجمعهْ   وليسَ في السماءِ ثَمَّ قَزَعَهْ

فَهَاجَتِ الريحُ وسِيقَتِ السُّحُبْ   وأمطروا بمِثْلِ أفْوَاهِ القِرَبْ

فَسَالَتِ الشِّعَابُ والمَثَاعِبُ   وأرتَوَتِ الوِهَادُ والمضاربُ

وبعدَ سبعٍ استغاثَ الرجلُ   قالَ (العيالُ غرقوا والسبلُ

انقطعتْ فَاللهَ فادعُ) فَدَعَا   نبيُّنا مُسْتَصْحِياً وأَسْمَعَ

=

= قالَ (حوالينا على الضرابِ وَمَنْبَتِ العُشْبِ وفي الهِضَابِ)

فَأَقْلَعَ السَّحَابُ والغَيْثُ وَقَفْ وأَصْحَتِ السمَاءُ مثلما وُصِفْ

وجاءَ أنَّ امرأةً أمَّ صبيْ أتَتْ بِهِ تحمِلُهُ إلى النبيْ

رابعَ إخوةٍ لَهُ قَدْ دَفَنَتْ وَفِيَ الدعا من النبيِّ التمستْ

قالتْ (لَهُ ادعُ عَلَّهُ أنْ يَحْيَا) وجاءَ ذا في مسلمٍ مَرْوِيًّا

ومثلُهُ للحَبْرِ عِنْدَ أحْمَدَ في امرأةٍ أُخرى أتَتْ محمدا

بابنٍ لها ذي لَمَمٍ دعا النبيْ إذْ سألتْ لَهُ فَتَمَّ فَشُفي

ومثلُهُ في مسلمٍ قَدْ ثَبَتَ (بَعْدَ النِّدا اسألوا ليَ الوسيلةَ)

ومثلُهُ مَا صَحَّ أنَّ عُمَرَ يَطْلُبُ من أُوَيسٍ أنْ يَسْتَغْفِرَ

لَهُ امتثالاً لوصاةِ أحمدَ مَعَ كَوْنِ فَضْلِهِ عليهِ عُهِدَ

ومثلُهُ هُنَا مَقَالُ عُمَرَ (قُمْ ادعُ واستسقِ لَنَا لِنُمْطَرَ)

فَلَيْسَ فيهِ أنَّهُ تَوَسَّلَ بِذَاتِ عَمِّهِ وَجَاهِهِ ولا

يقولُ ذا إلا امرؤٌ لمْ يَنْظُرِ مَا صَحَّ مِنْ أَلْفَاظِ هَذَا الأثَرِ

وَقَدْ أتَتْ مجموعةً لابنِ حَجَرْ في شرحِهِ الصحيحَ فانظُرْهُ تُسَرْ

لَوْ أنَّهُ أرَادَ جَاهَهُ لَمَا قالَ لَهُ (ادعُ) وَلِذَاكَ فَهِمَ

عَمُّ النبيِّ والذينَ حَضَرُوا أنْ لَمْ يُرِدْ غيرَ الدعاءِ عُمَرُ

ألا يُعَدُّ مَعْشَرَ الرَّعَاعِ مَوْقِفُهُمْ مِنْ أظْهَرِ الإجماعِ؟

فَذَا وهَذِهِ النصوصُ دَلَّتِ دَلالَةً واضِحَةً تَجَلَّتِ

أنَّ الدُّعَا مِنْ قادرٍ موجودِ حَيٍّ سؤالُهُ بلا صدودِ

يجوزُ إنْ على الهُدَى وَمَا شُرِعْ بلا اعتداءٍ أو غلوٍّ أوْ بِدَعْ

وَمِثْلُهُ مَا ابنُ حُنَيْفٍ أسْنَدَ أنَّ ضريراً النبيَّ قَصَدَ

مُؤَمِّلاً دُعَاءَهُ لِيُبْصِرَ وَنَظْمُهُ هُنَا أتَى مُخْتَصَرا

لَكِنَّ معناهُ أتاكَ مُرْدَفا إذْ أفْرَحَ الحديثُ ذا المُخَالِفَ

مَعْ كَوْنِهِ عليهمُ وَلاَ لَهُمْ وهاكَ شَرْحَهُ فَخُذْهُ يا فَهِمْ

لَفْظَ التَّوَسُّلِ الذي في ذا الأثرْ مُوَافِقٌ معنى لما قالَ عُمَرْ

فذا التوسلُ بدونِ غَيِّ قَدْ كانَ بالدُّعَا مِنَ النبيِّ

وفي الحديثِ ذلكَ المعنى يفي في قَوْلِهِ (اللهمَّ شَفِّعْهُ فيْ)

=

= فهو بذا يَسْأَلُهُ أنْ يَشْفَعَ … لَهُ لِرَفْعِ الضُرِّ عنْهُ بالدعا
وَيَسْتَحيلُ حَمْلُ مَا بِهِ نَطَقْ … على تَوَسُّلٍ بذاتٍ وَبِحَقْ
أَحْمَدَ أوْ بِجَاهِهِ وَالمَعْنَى: … أَنَّ الرسولَ قَدْ دعا فَثَنَّى
بعدُ الضريرُ دونَمَا عُدولِ … أنْ يَقْبَلَ اللهُ دعا الرسولِ
وبالقبولِ دعوةٌ مِن النبيْ … أرْجَى لذا كَرَّر سُؤْلَهُ العَمِي
فجاءَ فيهِ قولُهُ (اللهَ ادعُ لي) … في موضعينِ ثُمَّ في تَذَلُّلِ
يَسْأَلُ رَبَّهُ استجابةَ الدُّعَا … وَأَنْ يكونَ في النبيِّ شُفَّعَ
وكونُهُ بأَحْمَدَ تَوَجُّهَ … مَعْنَاهُ أَنْ يقالَ يا ذَوِي النُّهَى
أرادَ (بدعائِهِ) فَحَذَفَ … مُضَافَهَا وفي اللسانِ عُرِفَ
حَذْفُ المُضَافِ إنْ تُرِدْ مِثَالَهَا … في (واسألِ القَرْيَةَ) يعني أهلها
هَذَا وإنَّ فعلَ ذاكُمُ الرجلْ … وأنَّهُ تَجَشَّمَ اللُّقَا يَدُلْ
على الذي قُرِّرْ أنْ لَمْ يُرِدِ … إلا الدُّعَا مِنَ النبيِّ أَحْمَدِ
وَلَوْ أَرَادَ جَاهَهُ إذَنْ سَأَلْ … بِجَاهِهِ في بَيْتِهِ وَمَا انتقَلْ
ثمَّ الذي في خَبَرِ الضَّريرِ … مُخَصَّصٌ عند ذوي التحريرِ
بكونِ أَحْمَدَ النبيِّ حيًّا … من قال غير ذاكَ قال غيًّا
وبالغلوِّ والجهالاتِ غُذِي … لو جازَ بَعْدَ موتِهِ فما الذي
يمنع مَنْ مِنْ بعدِهِ لاقىٰ الضُّرر … كعمِّه وكابنِهِ وابن عمرْ
وَجَابِرِ الذي رَوَى (لِكلِّ دا) … أكانَ ذاكَ منهمُ تشدُّدا؟
وإنَّ مِنْ نافلةِ القَوْلِ هُنَا … ذِكْرُ الذينَ صَحَّحُوهُ عَلَنَا
لِتَعْلَمُوا قُصُورَ عِلْمِ مَنْ نَقَلْ … تَضْعِيفَهُ تَخَرُّصاً على الأوَلْ
فَصَحَّ عِنْدَ ابن خُزَيْمَةَ الذَّكيْ … وَمِثْلُهُ الحاكمُ في (المُسْتَدْرَكِ)
قَالَ (على شَرْطِهِمَا) والذهبيْ … وَافَقَهُ والترمذيُّ فاكتبِ
كذاكَ عَبْدُ بنُ حُمَيدٍ مع أبي … إسحاقَ يَحْكِيهِ ابنُ مَاجَةَ الأبي
والمنذريُّ مثلُهُمْ والبيهقيْ … وَلابنِ تيميَّةَ أَحْمَدَ التقيْ
وناصرُ الألباني في (التَّوَسُّلِ) … ومنهمُ الرفاعي في (التَّوَصُّلِ)
فهؤلاءِ كُلُّهُمْ كما تَرَىٰ … قَدْ صَحَّحوا في كتبهمْ ذا الأثَرَ
فَزَعْمُهُ تضعيفَهُمْ لَمْ يَقُمِ … (شِنْشِنَةٌ نَعْرِفُها مِنْ أَخْزَمِ)

=

لِيُوهِمَ الغِرَّ وَمَنْ لَهُ تَبَعْ   بأنَّهُ طُرُقَ الحديثِ قَدْ جَمَعْ
قولُ لسانِ حالِهِ (نَحْنُ هُنَا)   (مَا كُلُّ شَحْمَةٍ تكونُ سِمَنَا)
فَأرْبَعْ عليكَ واتَّئِدْ يَا هَذَا   صَحَّ الحديثُ ذَا فَكَانَ مَاذَا؟
فَقَدْ بَدَا لِكُلِّ نَدْبٍ يَفْهَمُ   أنَّ الحديثَ حُجَّةٌ عليكُمُ
فَهَلْ تَرَىٰ السؤالَ بالجَاهِ أتَىٰ   في الشَّرْعِ أوْ عَنْ صَاحِبٍ قَدْ ثَبَتَ؟
لا والذي العَرْضُ غداً عليهِ   لَوْ كَانَ خيراً سَبَقُوا إليهِ
لَكِنَّهُ تَوَسُّلٌ مُبْتَدَعُ   ليسَ لَهُ أدِلَّةٌ تُشَرَّعُ
بَلْ قَدْ نَهَتْ عَنْ مِثْلِهِ آياتُ   وَمَا روىٰ عن النبيْ الثِّقَاتُ
لَكِنَّهَا الفهومُ والخَطْبُ جَلَلْ   تَدِيْنُ ثُمَّ بَعْدَ ذاكَ تَسْتَدِلْ
والسُّؤْلُ ذَا مَا نَطَقَ الألى بِهِ   وَ(العِزُّ) فيه سَابِقٌ فَانْتَبِهِ
انظرْهُ في (الفتاوىٰ) و(الدرِّ) وفي   (جَلاءِ نعمانَ الألوسيْ) فاعرفِ
وَمَا عَلَى بَالِ امرىءٍ قَبْلُ خَطَرْ   قَدْ وَسِعَ القومَ الكتابُ وَالأثَرْ
فَمَا تُقَدِّمُونَ شَرْعَ أحْمَدَ   أوْ مَا أتى (العِزُّ) بِهِ مُجْتَهِدا
يَغْفِرُهَا اللهُ لَهُ عَزَّ وَجَلْ   (ما هكذا يا (عِزُّ) تُورَدُ الإبِلْ)
وَقَدْ أتى عن الجَهَابِذِ الأوَلْ:   الجاهُ لا يكونُ إلا بِعَمَلْ
بِهِ على العَبْدِ رِضَا الربِّ يَحِلْ   فَمَنْ يَكُنْ بِطَاعَةِ الغَيْرِ سَأَلْ
فَقَدْ أتى خِلافَ مَا اسْتَقَرّ   عِنْدَ جميعِ المسلمينَ طُرَّا
أنْ لَيْسَ للإنسانِ غَيْر مَا عَمِلْ   فَسَعْيُهُ لَهُ بِذا الذِّكْرُ نَزَلْ
وفي الكتابِ ذاكُمُ تَقَرَّرَ   أصْرَحُهَا في آيةِ النَّجْمِ يُرَىٰ
وَلَفْظَةُ (الجَاهِ) وُرُودُهَا طَرَا   بَعْدَ ثَلاثَةِ القُرُونِ لاَ مِرَا
إذْ خَلَطَتْ فِئَامُ بينَ حُبِّهِ   وَصَرَفَتْ بَعْضَ الذي لِرَبِّهِ
لَهُ لِجَهْلِهِمْ بأصْلِ الدينِ   وَقَدْ نَهَى فَقَالَ (لا تطروني)
لَكِنَّمَا غَلَوْا وَجَاءوا بِكُبَرْ   وَصَافِيَ الدِّيْنِ غَشَوْهُ بِكَدَرْ
وَيَزْعُمُونَ حُبَّهُ لَوْ صَدَقُوا في الادِّعَاءِ لَهُدُوا ووفِّقُوا
لِعَمَلٍ بِمُحْكَمِ القُرْآنِ   (فاتَّبِعُونِيْ) آيةَ العِمْرانِ
ظَاهِرَةٌ لقارىءٍ وَمَنْ تَلاَ   مَنْ صَدَقَ الحُبَّ هُداهُ امتثَلَ
رِضاً وَتَسْلِيماً بِلاَ زُيُوفِ   لَكِنَّمَا مَحَبَّةُ الخُلُوفِ

=

فهذا التوسل به حسن[١]، وأما دعاؤه والاستغاثة به فحرام.

والفرق بين هذين متفق عليه بين المسلمين، المتوسل: إنما يدعو الله ويخاطبه، ويطلب منه، لا يدعو غيره إلا على سبيل استحضاره لا على سبيل الطلب منه، وأما الداعي المستغيث: فهو الذي يسأل المدْعُوَّ ويطلب منه ويستغيثه، ويتوكل عليه، والله هو رب العالمين، ومالك الملك، وخالق كل شيء، وهو الذي يجيب المضطر إذا دعاه، وهو القريب الذي يجيب دعوة الداعي إذا دعاه، وهو سميع الدعاء سبحانه وتعالى عمَّا يقول الظالمون علوًّا كبيراً.

وأنا قد صنَّفت كتاباً كبيراً سمَّيته (الصارم المسلول، على شاتم الرسول) وذكرت فيه في هذه المسألة ما لم أعرف أحداً سبق إليه، وكذلك هذه القواعد الإيمانية، قد كتبت فيها فصولاً هي من أنفعَ الأشياء في أمر الدين.

ومما ينبغي أن يُعَرَّف به الشيخ: أني أخاف أن القضية تخرج عن أمره بالكلية. ويكون فيها ما فيه ضرر عليه، وعلى ابن مخلوف ونحوهما، فإنه قد طلب مني، ما يجعل سبباً لذلك، ولم أجب إليه، فإني إنما أنا لون واحد، والله ما غششتهما قط، ولو غششتهما كتمت ذلك[٢]، وأنا مساعد لهما على كل بر وتقوى[٣].

= مَحَبَّــةٌ مَـــا وُصِفَـــتْ بِحُسْـــنِ (جَفْجَفَـــةٌ تُسْمَـــعُ دونَ طِحْـــنِ)

(١) قد بسط شيخ الإسلام الكلام على هذا الحديث، وهذه المسألة في «القاعدة الجليلة في التوسل والوسيلة» وغيرها من رسائله وكتبه «رضي الله عنه» (م).

(٢) يريد: لو كان مني غشٌّ لم أخبر بأنه طلب مني. (م).

(٣) من هنا بخط شيخ الإسلام. (م).

وتُعرِّفه أن[١] الأصل الذي تصلح عليه الأمور: رجوع كل شخص إلى الله، وتوبته إليه في هذا العُشر المبارك فإذا حسنت السرائر أصلح الله الظواهر، فإن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون، وهذه قضية كبيرة، كلماجاءت تزداد ظهوراً وانتشاراً[٢]، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته، والحمد لله[٣].

* * *

(١) في «الفتاوى»: (ولا ريب أن الأصل).
(٢) في «الفتاوى»: (وهذه قضية كبيرة، كلما كانت تزداد ظهوراً تزداد انتشارا).
(٣) في «الفتاوى»: (والحمد لله وحده، وصلى الله على محمد وآله وسلم تسليماً).

الوَصِيــَّة
بمؤلَّفاتِ شَيْخِ الإسْلام
ابنِ تَيْمِيَّة

لشهاب الدين أحمد بن مري الحنبلي

« رَحِمَهُ ٱللَّهُ »

حَقَّقَها وخرَّجَ أَحَادِيثَهَا وَعَلَّق عليها

فهد بن مقعد بن حاسن النفيعي العتيبي

«غفر الله له ولوالديه وآله ومشايخه»

قطعة من مكتوب الشيخ الإمام الزاهد شهاب الدين أحمد بن مري الحنبلي أحد تلامذة شيخ الإسلام ابن تيمية، كتبه إلى حنابلة دمشق يعزيهم بالمصاب بالشيخ ويوصيهم بنسخ تآليفه من مسوداته والاحتفاظ بها وبمراجعة الإمام ابن القيم ويبشرهم بالعاقبة الحسنى ويذكرهم بأخلاق الشيخ ومشربه عليه الرحمة والرضوان.

استخرجه من مجموع بديع الفقير جمال الدين القاسمي الدمشقي «عُفي عنه».

* * *

أيها الإخـــوان:

لا تَنسَوْا تقريرات شيخنا الحاذق الناقد الصادق «قَدَّس الله روحه» لمعاني قوله تبارك وتعالى في بيان الحكم الأربع التي أَوْدَعَها الله سبحانه في ضمن انكسار عسكر الرسول في يوم أُحُد وهي قوله تعالى: ﴿وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَآءَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ۝١٤٠ وَلِيُمَحِّصَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَيَمْحَقَ ٱلْكَٰفِرِينَ ۝١٤١﴾[١].

فلا تهملوا أمر الفكرة الصالحة في هذه المعاني الشريفة وغيرها، ولا تجزعوا لما حصل فإن الله حي لا يموت، وهو المتكفل سبحانه بنصر الدين وأهله، والمختبر لعباده فيما يبتليهم به، والخبير بجملة مصالحهم والرءوف بهم، والهادي لمن يشاء إلى صراط مستقيم، ولا يهلك على الله إلا هالك، والسعيد مَن قام بما عليه إلى وفاته، ومَن أراد عظيم الأجر التام، ونصيحة الأنام، ونشر علم هذا الإمام، الذي اختطفه من بيننا محتوم الحِمام، يخشىٰ دروس كثير من علومه المتفرقة الفائقة، مع تكرر مرور الليالي والأيام.

فالطريق في حقه: هو الاجتهاد العظيم على كتابة مؤلفاته الصغار والكبار على جَلِيَّتها[٢]، من غير تصرف فيها ولا اختصار، ولو وجد فيها كثير من التكرار، ومقابلتها، وتكثير النسخ بها وإشاعتها، وجمع النظائر والأشباه في مكان واحد، واغتنام حياة

---

(١) سورة آل عمران، الآيتان: (١٤٠ ـ ١٤١).

(٢) هكذا في «المطبوع».

من بقي من أكابر الإخوان، فكأننا جميعاً بكمال الفوت وقد حان، ويكفينا ما عندنا على ما فرطنا من عظيم الأسف.

فَلِوَجْهِ الله معشر الإخوان لا تُعامِلوا الوقت الحاضر بما عاملتم به الوقت الذي قد سلف، فإن حياته رَحِمَهُ اللهُ و«رضي عنه» كانت مأمولة لاستدراك الفارطات الفائتات وتكميل الغايات والنهايات، فاغتنموا تحصيل كل مهمة في وقتها بلا كسل ولا ملل، ولا تشاغُل ولا بخل؛ لأن هذا المهم الكبير، أحق شيء يبذل في تحصيله المال الكثير، وقد علمتم مضرة التعليل والتسويف، وكون ذلك من كبر[1] القواطع عن مصالح الدنيا والآخرة.

فاحتفظوا بالشيخ أبي عبدالله[2] «أيَّدَهُ الله»، وبما عنده من الذخائر والنفائس، وأقيموه لهذا المهم الجليل بأكثر ما تقدرون عليه، ولو تَأَلَّمتُمْ أحياناً من مطالبته؛ لأنه قد بقي في فنه فريداً، ولا يقوم مقامه غيره من سائر الجماعة على الإطلاق، وكل أحوال الوجود لابدَّ فيها من العوارض والأنكاد، فاحتسبوا مساعدته عند الله تعالى، وانهضوا بمجموع كُلَفَتِهِ، فإن الشدائد تزول، والخيرات تُغْتَنَمُ، فاكتبوا ما عنده وليكتب ما عندكم.

---

(١) هكذا في «المطبوع». ولعلَّ الصواب أن يُقال: (أكبر القواطع).

(٢) يعني ابن القيم أجل تلامذة شيخ الإسلام ـ الفقي ـ.

قلت: شهرة الشيخ شمس الدين أبي عبدالله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية تغني عن الترجمة له، قال الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» (١٤/ ٢٦٣ ـ ٢٦٤): (ولا أعرف في هذا العالم في زماننا أكثر عبادة منه، وكانت له طريقة في الصلاة يطيلها جدًّا يمد ركوعها وسجودها).

وأنا أستودع الله دينه وما عنده، وأوصيه بالصبر أيضاً وبمعاملة الله سبحانه فيما هو فيه، وإن قَصَّرَ الإخوان في حقه، وليطلب نصيبه من الله تعالى مُتَّكِلاً عليه في رزقه المضمون، ومُجمِلاً في الطلب؛ لأن ما قُسِمَ لابد أن يكون.

وإن مما أَحُثُّ هِمَمكم الصالحة عليه: تحصيل كراريس الرد على عقائد الفلاسفة؛ لأنه ليس في الوجود بهذا المؤلف نسخة كاملة، غير النسخة التي بخطي، وكانت في الخرستان الشمالي من مدرسة شيخنا، وأخبرني الشيخ شرف الدين «رحمه الله تعالى» أنه أودع المجموع في مكان حَرِيزٍ، ولقد شَحَّ عليَّ بإنفاذ هذه الكراريس وقت الذهاب من الشام، ولا قوة إلا بالله. والكراس الرابع منها أخذه أبوعبدالله من يدي. وهو عنده.

ونسخة الأصل التي بخط الشيخ: هي في القطع الكبير. وكانت هناك أيضاً. وقد بقي من آخر نسختي أقل من ورقة. فأوصلوا ذلك إلى أبي عبدالله لِيَكَمِّل النسخة إلىٰ عند قوله «فهذا باب وذاك باب والله أعلم بالصواب».

وللطويسي نسخة بخط كيِّس وكَمِّلُوها؛ لأنه مؤلف لا نظير له، ولا يكسر الفلاسفةَ مِثْلُهُ.

ومن الله نسأل المعونة على جمع شمل هذه المصالح الجليلة بعد شتاتها، ونعوذ به من عوارض القواطع وآفاتها؛ لأن الفوتَ صعبٌ وغائلةَ التفريطِ رديئة، وانتهازَ الفرص من أهم الأمور، وأجمعها لمصالح الدنيا والآخرة، وما يعقلها إلا العالمون، وسيندم المفرطون في استدراك بقايا هذه الأمور الكاملة والمقصرون، كما

ندم المتخيلون بطول حياة الشيخ والمغترون.

وهذه الأمور التي قد أشرت إليها في هذه الأوراق الخفيفة هي أغلا أبواب النصيحة وأتمها فيما أعلم؛ لأن الذاهب مضى، والوقت سيف منتضىٰ، وكل من ذهب بعده من أكابر الإخوان ما عنه عِوَض، والدهر في إدبار، والشرور في زيادة.

وإذا جمعت هذه المؤلفات العزيزة الكثيرة ونقل من المسودات ما لم ينقل وقُبِلَ رأيُ أبي عبدالله في ذلك كله؛ لأنه على بصيرة من أمره، وهو أخبر الجماعة بمظان المصالح المفردة التي قد انقطعت مادتها، وقوبل كل ما يكتب مع أصلح الجماعة، أو على نسخة الأصل ويرجع شيخنا الحافظ (جمال الدين)[١] الذي هو بقية الخير لثقته وخِبرته وشفقته وتَحَرُّقِهِ على ظهور هذه المواد الصالحة في الوجود، ولسعة علمه وإحاطته بكثير من مقاصد شيخنا المؤلف، وروجع الشيخان العالمان الفاضلان المحققان شرف الدين (القاضي شرف الدين)، و(شمس الدين ابن أبي بكر) فإنهما أحذقُ الجماعة على الإطلاق في المناهج العقلية وغيرها، وأُذْكَرُهم للمباحث الأصولية فيما يشتبه من المقاصد خوفاً من التصحيف، وتغيير بعض المعاني وروجع غيرهم من أكابر الجماعة أيضاً كان في ذلك خير كثير، واستدراك كبير إن شاء الله تعالى.

---

(١) وهو جمال الدين أبوالحجاج يوسف المزي صاحب «تهذيب الكمال» و«تحفة الأشراف» وغيرها. توفي رحمه الله سنة اثنتين وأربعين وسبعمائة بمرض الطاعون، وقبض وهو يقرأ آية الكرسي. وانظر: «البداية والنهاية» (١٤/ ٢١٥) لزوج ابنته الحافظ ابن كثير الدمشقي «رحمهما الله».

(والشيخ أبي[١] عبدالله) «سلمه الله»، هو بلا تردد واسطة نظام هذا الأمر العظيم، فساعدوه وأزيلوا ضرورته، واجمعوا همته، واغتنموا بقية حياته، واقبلوا نصيحتي فيما أتحققه من هذا كله، كما كنت أتحقق أن اغتنام أوقات الشيخ وجمعها على التآليف والإتقان والمقابلة خير من صرفها في مجرد المفاكهة اللذيذة والمنادمة: والنفوس فرطت كثيراً في ذلك الحال.

والله المسئول بأن يَكْفيها مضرة كمال الفوت الذي لا عِوَض عنه بحال، إنه رءوف رحيم، جواد كريم.

فإن يسر الله تعالى وأعان على هذه الأمور العظيمة صارت إن «شاء الله تعالى» مؤلفات شيخنا ذخيرة صالحة للإسلام وأهله، وخزانة عظيمة لمن يؤلف منها وينقل، وينصر الطريقة السلفية على قواعدها ويستخرج ويختصر إلى آخر الدهر إن «شاء الله تعالى»، قال ﷺ: **«لا يزال الله يغرس في هذا الدين غرساً يستعملهم فيه بطاعة الله»**[٢]، وقال: **«لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق**

---

(١) كذا في «المطبوع»، والصواب: (أبوعبدالله) وهو ابن القيم.

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٢٠٠)، وابن ماجه في المقدمة من «سننه» برقم (٨)، وابن حبان في «صحيحه» برقم (٣٢٦)، وفي كتاب «الثقات» له (٤/ ٧٥)، والبخاري في «التاريخ الكبير» في (الكنىٰ) منه ص(٦١)، وابن عدي في «الكامل» (٢/ ٥٨٣ ـ ٥٨٤)، والدولابي في «الكنى» (١/ ٤٦)، وابن الأثير في «أسد الغابة» (٦/ ٢٣٣)، وعزاه الحافظ ابن حجر في «الإصابة» (٤/ ١٤٢) للبغوي أيضاً، وعزاه العلامة الألباني لابن شاهين في «السنة» (١٨/ ٤٧/ ١)، ولابن منده في «المعرفة» (٢/ ١/ ١).

كلهم من طريق الجراح بن مليح البهراني عن بكر بن زرعة الخولاني قال: سمعت =

لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى تقوم الساعة»[1]، والله سبحانه يقول في كتابه: ﴿وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ۝٨﴾[2].

وكما انتفع الشيخ بكلام الأئمة قبله. فكذلك ينتفع بكلامه من بعده «إن شاء الله تعالى».

فاتبعوا أمر الله، واقصدوا رضى الله بجمع كل ماتقدرون عليه من أنواع المؤلفات الكِبار، وأشتات المسائل الصغار، ومن نسخ

= أباعنبة الخولاني «رضي الله عنه» يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: «لا يزال الله عز وجل يغرس في هذا الدين بغرس يستعملهم في طاعته» واللفظ لأحمد.
والحديث من هذا الطريق حَسَّنَهُ الألباني لِكَوْن بكر بن زرعة لم يوثقه غير ابن حبان كما في «السلسلة الصحيحة» برقم (٢٤٤٢).
ورواه البغوي بنحوه موقوفاً على أبي عنبة الخولاني من طريق بقية عن بكر بن زرعة عن شريح بن مسروق به. كما في «الإصابة» (٤/ ١٤٢).

(١) رواه البخاري في «الصحيح» من حديث المغيرة بن شعبة «رضي الله عنه» في ثلاثة مواضع منه.
ففي (كتاب المناقب) الباب (٢٨) برقم (٣٦٤٠) وفي (كتاب الاعتصام بالسنة) باب قول النبي ﷺ: «لا تزال طائفة...» برقم (٧٣١١)، وفي (كتاب التوحيد) باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَآ أَرَدْنَٰهُ﴾ برقم (٧٤٥٩).
ومسلم في (كتاب الإمارة) (١٣/ ٦٦ نووي) ـ والإمام أحمد في «السنة» (٤/ ٢٤٤، ٢٤٨، ٢٥٢) وغيرهم.
وللحديث طرق كثيرة بألفاظ متقاربة عن عدد من الصحابة منهم (عمر بن الخطاب، وسعد بن أبي وقاص، وأبوهريرة، وجابر بن عبدالله، وجابر بن سمرة، ومعاوية بن أبي سفيان، وعمران بن حصين، وأبوأمامة، وقرة بن خالد، وثوبان مولى رسول الله ﷺ، وزيد بن أرقم، وعقبة بن عامر، والنواس بن سمعان، وسلمة بن نفيل) «رضي الله عنهم» خرج بعضها العلامة الألباني في «السلسلة الصحيحة» برقم (٢٧٠، ١٩٥٥ ـ ١٩٦٢).

(٢) سورة النحل، الآية: ٨.

الفتاوى المتفرقة، وسائر كلامه الذي قد مليء «ولله الحمد» من الفوائد والفرائد والشوارد.

فأيقظوا الهِمم وابذلوا الأموال الكثيرة في تحصيل هذا المطلب العظيم الذي لا نصير له. فهذا هو الذي يَلْزَمُنَا من حيث الأسباب، والتمام على رب الأرباب، ومسبب الأسباب، وفاتح الأبواب الذي يقيم دينه، وينصر كتابه وسنة نبيه على الدوام، ويثبت من يؤهله لذلك من أنواع الخاص والعام، وكلٌّ مجزيٌّ في القيامة بعمله ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ ﴿٤٦﴾﴾[١].

وقد عُلِمَ أن الإمام أحمد بن حنبل كان ينهى في حال حياته عند[٢] كتابة كلامه ليجمع القلوب على المادة الأصلية العظمى، ولما توفي استدرك أصحابه ذلك الأمر الكبير. فنقلوا علمه وبيَّنوا مقاصده، وشَهَرُوا فوائده، فانتصرت طريقته، واقتفيت آثاره لأجل ذلك. والوجود هو على هذه الصفة قديماً وحديثاً.

فلا تيأسوا من قبول القلوب القريبة والبعيدة لكلام شيخنا. فإنه ـ ولله الحمد ـ مقبول طوعاً وكرهاً، وأين غايات قبول القلوب السليمة لكلماته، وتتبع الهِمم النافذة لمباحثه وترجيحاته، ووالله «إن شاء الله» ليقيمن الله سبحانه لنصر هذا الكلام، ونَشْرِه وتَدْوينه وتَفَهُّمِهِ، واستخراج مقاصده واستحسان عجائبه وغرائبه رجالٌ[٣]

---

(١) سورة فصلت، الآية: ٤٦.

(٢) كذا في «المطبوع»، ولعلَّ الصواب: (عن).

(٣) كذا في «المطبوع»، والصواب: (رجالاً).

هم إلى الآن في أصلاب آبائهم، وهذه هي سُنَّة الله الجارية في عباده وبلاده، والذي وقع من هذه الأمور في الكون لا يحصي عَدَدَهُ غيْرُ الله تعالى.

ومن المعلوم أن (البخاري) مع جلالة قدره أُخْرِج طريداً ثم مات بعد ذلك[1] غريباً، وعَوَّضَهُ الله سبحانه عن ذلك بما لا خَطَرَ في باله، ولا مَرَّ في خياله: من عكوف الهِمم على كتابه، وشدة احتفالها به، وترجيحها له على جميع كتب السنن. وذلك لكمال صحته وعظمة قدره، وحسن ترتيبه وجمعه، وجميل نية مؤلفه، وغير ذلك من الأسباب.

ونحن نرجو أن يكون لمؤلفات شيخنا (أبي العباس) من هذه الوراثة الصالحة نصيب كثير «إن شاء الله تعالى»؛ لأنه كان بنىٰ جملة أموره على الكتاب والسُّنَّة ونصوص أئمة سلف الأمة، وكان يقصد تحرير الصحة بكل جهده ويدفع الباطل بكل ما يقدر عليه لا يهاب مخالفة أحد من الناس في نصر هذه الطريقة وتبيين هذه الحقيقة.

وقد علم أن لكتبه من الخصوصية، والنفع والصحة والبسط والتحقيق والإتقان والكمال، وتسهيل العبارات، وجمع أشتات المتفرقات، والنطق في مضايق الأبواب، بحقائق فصل الخطاب، ما ليس لأكثر المصنفين، في أبواب مسائل أصول الدين وغيرها من مسائل المحققين؛ لأنه كان يجعل النقل الصحيح أصله وعمدته في

---

(١) في «المطبوع»: (ثم مات بعد بعد ذلك).

جميع ما يبني عليه، ثم يعتضد بالعقليات الصحيحة التي توافق ذلك وبغيرها، ويجتهد على دفع كل ما يعارض ذلك من شُبَهٍ[١].

ويلتزم أيضاً الجمع بين صحيح المنقول وصريح المعقول، ويجزم بأن فَرْضَ دليلين قطعيين متعارضين من المُحَال، إن كانا عقليين أو عقلياً ونقلياً، قال: لأن الدليل هو الذي يجب ثُبُوت مَدْلُولِهِ، فإمَّا أن لا يكونا قطعيين، وإما أن لا يكون مدلولاهما متناقضين.

وعلى هذا المقصد الجليل بنى كلامه المتين، وتقاسيمه العجيبة في أول قاعدته الكبيرة الباهرة التي أَلَّفها في دفع تعارض العقل للنقل[٢].

فكانت مقاصده وتحقيقاته في هذا الباب العظيم عجباً من عجائب الوجود.

وكان يقول: لا يتصور أن يتعارض حديثان صحيحان قط، إلا أن يكون الثاني منهما ناسخاً للأول، قال: والإمام أحمد بن حنبل كان في زمنه يُصَرِّحُ به ويلتزم تَحْقِيقَهُ. وأنا في زمني التزم حكم هذه القاعدة أيضاً. والنهوضَ بالجواب عن كل ما يعارضها.

وكان رَحِمَهُ ٱللَّهُ و«رضي عنه» يذب عن الشريعة ويحمي حوزة الدين بكل ما يقدر عليه، وكان كما عُلِمَ مِنْ حاله لا يخاف في هذا الباب لومة لائم، ولا ينثني عما يتحقق عنده، ولم يزل على ذلك إلى أن قضى نحبه، ولقي ربه، فقدَّس الله روحه، ونوَّر ضريحه،

---

(١) في «المطبوع» بضم الموحَّدة، وهو خطأ.

(٢) انظر كتابه رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «درء تعارض العقل والنقل» (١/ ١٩ ـ ٢٠).

ونصر مقاصده، وأيَّد قواعده، والله سبحانه يعلم حسن قصده وصحة علومه، ورجحان دليله وهو ناصر الحق وأهله، ولو بعد حين.

وجميع ما وقع من هذه الأمور فيه من الدلالة «إن شاء الله» على شمول أمره، وظهور كلمة هذه العلوم الباهرة أكثر مما فيه من الدلالة على خلاف ذلك. ولا قوة إلا بالله، غير أن الأشياء المقدورة، تفتقر إلى أسبابها المعلومة، ولهذا كان الرسول ﷺ وهو في العريش يوم بدر يجتهد على الاستغاثة بالله التي كانت أكبر أسباب النصرة في ذلك اليوم بعد أن عَرَّفَهُ الله تعالى قبل ذلك جليَّة مصارع القوم. ولما التزمه أبوبكر من ورائه قائلاً له: «يا رسول الله، أهكذا مناشدتك ربك. فإنه وافٍ لك بما وعدك»[1] لم يترك

---

(١) بعض حديث طويل رواه الإمام مسلم في (كتاب الجهاد والسير) من «صحيحه» (١٢/ ٨٤ ـ ٨٥ نووي)، والإمام أحمد في «المسند» (١/ ٣٠ ـ ٣١)، من طريق عكرمة بن عمار قال: حدثني سماك الحنفي أبوزميل قال: سمعت ابن عباس «رضي الله عنهما» يقول: حدثني عمر بن الخطاب «رضي الله عنه» قال: «لما كان يوم بدر...» الحديث.
وعزاه الحافظ ابن كثير في «التفسير» (٢/ ٢٩٠) لأبي داود والترمذي وابن جرير، وابن مردويه من طرق عن عكرمة بن عمار به. وقال: (وصححه علي بن المديني والترمذي وقالا: (لا يعرف إلا من حديث عكرمة بن عمار اليماني). اهـ.
وانظر: «شرح السنة» للبغوي (١٣/ ٣٧٩).
وروىٰ البخاري في (كتاب المغازي) باب قول الله تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ...﴾ برقم (٣٩٥٣) من «صحيحه» بعضه عن ابن عباس «رضي الله عنهما» قال: قال النبي ﷺ يوم بدر: «اللهم إني أَنْشُدُكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ، اللهم إن شئت لم تُعْبَدْ»، فأخذ أبوبكر بيده فقال: حسبك، فخرج وهو يقول: ﴿سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ ۝﴾.

استغاثته بربه. لعلمه أن الأمورَ المقدَّرَةَ لابدَّ أنْ تقع بأسبابها اللاَّزمة لها المعروفة بها. ومصداق ذلك ما أنزله سبحانه في تقرير هذا الأمر وتحقيق هذه القاعدة. وهو قوله تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ ﴿٩﴾ وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِ قُلُوبُكُمْ ۚ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ اللَّهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿١٠﴾﴾[١]؛ لأنه سبحانه بَيَّن حكم الأسباب المتقدمة والمتأخرة ورد الأمر إلى حقائق التوحيد بقوله: ﴿وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ اللَّهِ﴾ وهذا هو نهاية مطالب هذا الباب واتباع هذه الأحكام الثابتة على هذه الصفة المؤيدة هو بلا شك أعلى مراتب العبودية، وأنفعها وأرفعها في حق مجموع البرية.

فأكثروا من استعمال هذا الأمر الجليل، وحسبنا الله ونِعم الوكيل.

والحمد لله وحده، وصلى الله على خير خلقه محمد وآله وسلامه على جميع الصالحين.

نقلت من نسخة نقلت من خط قائلها الشيخ الإمام الزاهد شهاب الدين أحمد بن مري، مخرومة من أولها مع مَحْوٍ في أثنائها، وقد بذل الجهد في تصحيحها الفقير جمال الدين القاسمي الدمشقي، وعارضها بأصلها في مجلس في ١٣ ذي القعدة بعد ظهر الاثنين عام ١٣٢٣هـ.

---

(١) سورة الأنفال، الآيتان: (٩ ـ ١٠).

* **خاتمة التعليق:**

انتهيت من التعليق على الرسالتين بما يسَّر الله غرة شهر صفر عام ١٤١٣هـ. ثم أعدت النظر في هذه التعليقات وحذفت ما استُغني عنه وتداركت ما فات في مجالس عدة، آخرها كان في صبيحة يوم الثلاثاء العاشر من شهر رجب مضر عام ١٤٢٣هـ والحمد لله من قبل ومن بعد.

قاله أبو أنس

فهد بن مقعد العتيبي

«غفر الله له»

* * *

الفهـــارس

فهـرس الآيـات

❊ ❊ ❊

فهرس الأحاديث والآثار

* * *

ما كان أمامه حرف (ث) فهو أثر.

فهـــرس المراجـــع

١ ـ القرآن الكريم
٢ ـ «إثبات صفة العلو» لابن قدامة، الرياض ـ دار طيبة.
٣ ـ «أدب الإملاء والاستملاء» بيروت ـ دار الكتب العلمية.
٤ ـ «الأدب المفرد» للإمام البخاري، مصر ـ المكتبة السلفية.
٥ ـ «الأذكار» للإمام النووي، الرياض ـ دار الإفتاء.
٦ ـ «الأربعين البلدانية» لابن عساكر، بيروت ـ المكتب الإسلامي.
٧ ـ «إرواء الغليل» للألباني، بيروت ـ المكتب الإسلامي.
٨ ـ «اجتماع الجيوش الإسلامية» لابن القيم، بيروت ـ دار الكتب العلمية.
٩ ـ «الأسماء والصفات» للبيهقي، بيروت ـ دار الفكر.
١٠ ـ «الاعتقاد» للبيهقي، الرياض ـ الرئاسة العامة للإفتاء.
١١ ـ «أسْد الغابة في معرفة الصحابة» لأبي السعادات، ابن الأثير، مصر ـ دار الشعب.
١٢ ـ «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر العسقلاني، بيروت ـ دار الفكر.
١٣ ـ «أحكام الجنائز» للألباني، بيروت ـ المكتب الإسلامي.
١٤ ـ «اقتضاء الصراط المستقيم» لابن تيمية، الرياض ـ توزيع

وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف.
١٥ ـ «الإقليد في الاجتهاد والتقليد» للشيخ محمد الأمين الشنقيطي، مصر، المكتبة الإسلامية.
١٦ ـ «أضواء البيان» محمد الأمين الشنقيطي، الرياض ـ الرئاسة العامة للإفتاء.
١٧ ـ «التاريخ الكبير» للإمام البخاري، بيروت ـ دار الفكر.
١٨ ـ «تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي، بيروت ـ دار الفكر.
١٩ ـ «البداية والنهاية» لابن كثير، مصر ـ مطبعة السعادة.
٢٠ ـ «تاريخ الإسلام» للذهبي، بيروت ـ دار الكتاب العربي.
٢١ ـ «تحذير الساجد» للألباني، بيروت ـ المكتب الإسلامي.
٢٢ ـ «تحفة الأحوذي على جامع الترمذي» للمباركفوري، مصر ـ دار قرطبة.
٢٣ ـ «تخريج إحياء علوم الدين» للحافظ العراقي ـ حاشية الإحياء ـ مصر ـ مطبعة المشهد.
٢٤ ـ «تخريج أحاديث الكشاف» لابن حجر ـ بذيل الكشاف ـ بيروت ـ دار الكتاب العربي.
٢٥ ـ «التدمرية» لشيخ الإسلام، الرياض ـ مكتبة العبيكان.
٢٦ ـ «التذكرة في الأحاديث المشتهرة» للقرطبي، بيروت ـ دار المعرفة.
٢٧ ـ «تذكرة الحفاظ» لشمس الدين الذهبي، بيروت ـ دار الفكر.

٢٨ ـ «تخريج ضعاف الدارقطني» للغساني، بيروت ـ دار المعرفة.
٢٩ ـ «الترغيب والترهيب» المنذري، بيروت ـ دار الفكر.
٣٠ ـ «تعجيل المنفعة» لابن حجر، بيروت ـ دار المعرفة.
٣١ ـ «التقريب» لابن حجر، بيروت ـ دار البشائر.
٣٢ ـ «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير، بيروت، دار الكتاب العربي.
٣٣ ـ «تفسير البغوي» محاسن التأويل، الرياض ـ دار طيبة.
٣٤ ـ «تلخيص الحبير» لابن حجر، مصر ـ دار إحياء التراث.
٣٥ ـ «تهذيب التهذيب» لابن حجر، بيروت ـ دار الفكر.
٣٦ ـ «تهذيب الكمال» للمزي، بيروت ـ مؤسسة الرسالة.
٣٧ ـ «تنوير الحوالك» للسيوطي، مصر ـ مطبعة البابي الحلبي.
٣٨ ـ «تهذيب الأسماء واللغات» للإمام النووي، بيروت ـ دار الفكر.
٣٩ ـ «التوحيد وإثبات صفات الرب» لابن خزيمة، بيروت ـ دار الكتب العلمية.
٤٠ ـ «التوحيد الذي هو حق الله على العبيد» للإمام محمد بن عبدالوهاب.
٤١ ـ «التوحيد ومعرفة الأسماء والصفات» لابن منده الأصبهاني، المدينة النبوية، مطابع الجامعة الإسلامية.
٤٢ ـ «التوبيخ والتنبيه» لابن أبي الشيخ الأصبهاني، مصر ـ دار

الاعتصام.

٤٣ ـ «توضيح المقاصد» شرح نونية ابن القيم، لابن عيسى النجدي، بيروت ـ المكتب الإسلامي.

٤٤ ـ «التوسل حقيقته وأحكامه» للألباني، بيروت ـ المكتب الإسلامي.

٤٥ ـ «التوصل في أحكام التوسل» محمد نسيب الرفاعي، حلب ـ الدار السلفية.

٤٦ ـ «تيسير العزيز الحميد» سليمان بن عبدالله آل الشيخ، بيروت ـ المكتب الإسلامي.

٤٧ ـ «الثقات» لابن حبان، بيروت ـ دار الفكر.

٤٨ ـ «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي، بيروت ـ دار الكتاب العربي.

٤٩ ـ «جامع بيان العلم وفضله» لابن عبدالبر، مصر، دار الفكر.

٥٠ ـ «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم، بيروت ـ دار الفكر.

٥١ ـ «جزء في زيارة القبور للنساء» بكر أبوزيد، الرياض ـ دار العاصمة.

٥٢ ـ «جلاء العينين في محاكمة الأحمدين» لنعمان شكري الألوسي ـ مصر، مطبعة أنصار السنة.

٥٣ ـ «جلاء الأفهام» لابن القيم، بيروت ـ المكتب الإسلامي.

٥٤ ـ «جامع الأصول» لابن الأثير، بيروت ـ مؤسسة الرسالة.

٥٥ ـ «حلية الأولياء» لأبي نعيم الأصبهاني، بيروت ـ دار الفكر.
٥٦ ـ «الحموية» لابن تيمية، مصر، الدار السلفية.
٥٧ ـ «الحجة في بيان المحجة» لقوّام السنة الأصبهاني، المدينة النبوية، مكتبة الغرباء.
٥٨ ـ «حياة الأنبياء» لابن كثير، بيروت ـ دار الكتب العلمية.
٥٩ ـ «حاشية السندي على سنن ابن ماجه» بيروت ـ دار الجيل.
٦٠ ـ «خطبة الحاجة» للألباني، بيروت ـ المكتب الإسلامي.
٦١ ـ «خلق أفعال العباد» للبخاري، مصر ـ طبعة محمد سعيد بسيوني زغلول.
٦٢ ـ «درء تعارض العقل والنقل» لابن تيمية، الرياض ـ توزيع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
٦٣ ـ «الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة» لابن حجر العسقلاني، بيروت ـ دار الكتب العلمية.
٦٤ ـ «الدعوات» للبيهقي، بيروت ـ دار الكتاب العربي.
٦٥ ـ «دلائل النبوة» للبيهقي، بيروت ـ دار المعرفة.
٦٦ ـ «ذيل طبقات الحنابلة» لابن رجب الحنبلي، بيروت ـ دار الكتب العلمية.
٦٧ ـ «الذيل على العبر» للحسني على «العبر» للذهبي، بيروت ـ دار الكتب العلمية.
٦٨ ـ «الذهب المصوغ في نظم البلوغ» ـ للمؤلف ـ قيد الطبع.

٦٩ ـ «الرد على بشر المريسي» لعثمان بن سعيد الدارمي، مصر ـ مطبعة أنصار السنة.
٧٠ ـ «الرد على الأخنائي» لابن تيمية، مصر ـ دار الكتاب العربي.
٧١ ـ «الرد على الجهمية» لعثمان بن سعيد الدارمي، بيروت ـ المكتب الإسلامي.
٧٢ ـ «الزواجر عن اقتراف الكبائر» لابن حجر الهيتمي، مصر ـ مطبعة البابي الحلبي.
٧٣ ـ «الرد القويم على التجاني ابن الخديم» للمؤلف ـ قيد الطبع.
٧٤ ـ «سنن الترمذي» تحقيق أحمد شاكر، مصر ـ مطبعة البابي الحلبي.
٧٥ ـ «سنن أبي داود» تحقيق محيي الدين عبدالحميد، بيروت ـ دار الفكر.
٧٦ ـ «سنن ابن ماجه» تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، تركيا ـ المكتبة الإسلامية.
٧٧ ـ «سنن النسائي» «بحاشية السيوطي والسندي»، بيروت ـ دار الفكر.
٧٨ ـ «السنن الكبرى» للنسائي، بيروت ـ دار الكتاب العربي.
٧٩ ـ «السنن الكبرى» للبيهقي، بيروت ـ دار المعرفة.
٨٠ ـ «سنن الدارقطني» بحاشيته «التعليق المغني» لاهور ـ باكستان.

٨١ ـ «السنة» لعبدالله بن الإمام أحمد بن حنبل، الرياض ـ دار ابن القيم.
٨٢ ـ «السلسلة الصحيحة» للألباني، بيروت ـ المكتب الإسلامي.
٨٣ ـ «شذرات الذهب» لابن العماد الحنبلي، بيروت ـ دار المعرفة.
٨٤ ـ «سير أعلام النبلاء» للذهبي، بيروت ـ مؤسسة الرسالة.
٨٥ ـ «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» لهبة الله اللالكائي، الرياض ـ دار طيبة.
٨٦ ـ «شرح خطبة الحاجة» لابن تيمية، عمان ـ المكتبة الإسلامية.
٨٧ ـ «شرح العقيدة الطحاوية» لابن أبي العز الحنفي، بيروت ـ مؤسسة الرسالة.
٨٨ ـ «شرح السنة للبغوي» تحقيق زهير الشاويش، بيروت ـ المكتب الإسلامي.
٨٩ ـ «شُعب الإيمان» للبيهقي، بيروت ـ دار المعرفة.
٩٠ ـ «الشوكاني ومنهجه في العقيدة» عبدالله نومسك، الرياض ـ دار الكتاب والقلم.
٩١ ـ «صحيح البخاري» مصر ـ المطبعة السلفية.
٩٢ ـ «صحيح مسلم» بشرح النووي، مصر ـ مكتبة الكليّات الأزهرية.
٩٣ ـ «صحيح ابن خزيمة» تحقيق مصطفى الأعظمي، بيروت ـ

المكتب الإسلامي.

٩٤ ـ «صحيح ابن حبان»، بترتيب ابن بلبان الفارسي، بيروت ـ مؤسسة الرسالة.

٩٥ ـ «الصمت» لابن أبي الدنيا، تحقيق نجم خلف، مصر ـ دار الاعتصام.

٩٦ ـ «الصواعق المرسلة» لابن القيم، الرياض ـ دار العاصمة.

٩٧ ـ «الضعفاء الكبير» للعقيلي، بيروت ـ دار المعرفة.

٩٨ ـ «طبقات الحنابلة» لأبي يعلىٰ، بيروت ـ دار الكتب العلمية.

٩٩ ـ «طبقات الشافعية» للسبكي، بيروت ـ دار الكتاب العربي.

١٠٠ ـ «الطبقات الكبرى» لابن سعد، بيروت ـ دار الفكر.

١٠١ ـ «العقود الدريّة في مناقب ابن تيمية» لابن عبدالهادي، مصر ـ مطبعة أنصار السنة.

١٠٢ ـ «عقيدة السلف وأصحاب الحديث» للصابوني، تحقيق نبيل السبكي، الرياض ـ دار طيبة.

١٠٣ ـ «العلل المتناهية» لابن الجوزي، لاهور ـ باكستان.

١٠٤ ـ «العلو للعلي الغفار» تحقيق أشرف عبدالمقصود ـ الرياض.

١٠٥ ـ «العظمة» لابن أبي الشيخ الأصبهاني، الرياض ـ دار طيبة.

١٠٦ ـ «عمل اليوم والليلة» للنسائي، بيروت ـ دار الكتاب العربي.

١٠٧ ـ «الغنية» للشيخ عبدالقادر الجيلاني، مصر ـ مطبعة البابي الحلبي.

١٠٨ ـ «فتاوى الشيخ ابن إبراهيم» جمع الشيخ محمد ابن قاسم «رحمهما الله» ـ الرياض.

١٠٩ ـ «فتح الباري» لابن حجر، مصر ـ المطبعة السلفية.

١١٠ ـ «الفتح الرباني في ترتيب مسند الشيباني» لعبد الرحمن البنا الساعاتي، بيروت ـ دار إحياء التراث.

١١١ ـ «فتح المجيد شرح كتاب التوحيد» لعبدالرحمن بن حسن آل الشيخ، الرياض، رئاسة الإفتاء.

١١٢ ـ «الفقيه والمتفقِّه» للخطيب البغدادي، بيروت ـ دار الكتاب العربي.

١١٣ ـ «فيض القدير شرح الجامع الصغير» لعبدالرؤوف المناوي، بيروت ـ دار الفكر.

١١٤ ـ «فضل الصلاة على النبي ﷺ» للقاضي الجهضمي، بيروت ـ المكتب الإسلامي.

١١٥ ـ «قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة» لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق ربيع المدخلي، مصر ـ دار لينة.

١١٦ ـ «قطوف أدبية حول تحقيق التراث» لعبدالسلام هارون، مصر ـ دار الكتاب العربي.

١١٧ ـ «قلادة الزبرجد في اعتقاد ابن مقعد» للمؤلف، الرياض ـ دار بلنسية.

١١٨ ـ «القول البديع» لشمس الدين السخاوي، بيروت ـ دار

الجيل.
١١٩ - «الكافية الشافية» «نونية ابن القيم»، مصر - المكتبة المنيريَّة.
١٢٠ - «الكامل في الضعفاء» لابن عدي، بيروت - دار الفكر.
١٢١ - «الكبائر» للذهبي، الرياض - توزيع وزارة الشؤون الإسلامية.
١٢٢ - «الكفاية» للذهبي، بيروت - دار الكتب العلمية.
١٢٣ - «كشف الخفاء ومزيل الإلباس» للعجلوني، بيروت - دار الكتب العلمية.
١٢٤ - «الكنىٰ» للدولابي، لاهور - باكستان.
١٢٥ - «الكنىٰ من التاريخ الكبير» للإمام البخاري، بيروت - دار الفكر.
١٢٦ - «لسان العرب» لابن منظور الإفريقي، مصر - دار المعارف.
١٢٧ - «المجروحين» لابن حبان، بيروت - دار الكتب العلمية.
١٢٨ - «مجمع الزوائد» لنور الدين الهيثمي، بيروت - دار الكتاب العربي.
١٢٩ - «مجمع البحرين بزوائد المعجمين» للهيثمي، الرياض - مكتبة الرشد.
١٣٠ - «مجموع فتاوى ابن تيمية» الرياض - توزيع رئاسة الإفتاء.
١٣١ - «المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث»، مكة

المكرمة ـ طبعة جامعة أم القرى.

١٣٢ ـ «مختصر سنن أبي داود» للمنذري، مصر ـ مطبعة أنصار السنة.

١٣٣ ـ «مختصر زوائد البزار» لابن حجر العسقلاني، بيروت ـ دار البشائر.

١٣٤ ـ «مسند أبي داود الطيالسي»، بيروت ـ دار المعرفة.

١٣٥ ـ «مسند الإمام أحمد» بيروت ـ الطبعة الميمنيَّة.

١٣٦ ـ «مسند الإمام أحمد» تحقيق الشيخ أحمد شاكر، مصر ـ دار المعارف.

١٣٧ ـ «مسند الإمام أحمد» بيروت ـ مؤسسة الرسالة ـ توزيع وزارة الشؤون الإسلامية.

١٣٨ ـ «مسند أبي يعلى» بيروت ـ دار القبلة.

١٣٩ ـ «مسند البزار» البحر الزخار، بيروت، دار القبلة.

١٤٠ ـ «المستدرك على الصحيحين» لأبي عبدالله الحاكم النيسابوري ـ دائرة المعارف العثمانية.

١٤١ ـ «مصنف ابن أبي شيبة» تحقيق الحوت، بيروت ـ دار التاج.

١٤٢ ـ «مصنف عبدالرزاق» تحقيق الأعظمي، بيروت ـ المكتب الإسلامي.

١٤٣ ـ «مشكل الآثار» للطحاوي ـ لاهور ـ باكستان.

١٤٤ ـ «مشكاة المصابيح» للخطيب التبريزي، بيروت ـ المكتب

الإسلامي.
١٤٥ ـ «مسند الحميدي» تحقيق الأعظمي، بيروت ـ المكتب الإسلامي.
١٤٦ ـ «المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية» لابن حجر العسقلاني، بيروت ـ دار المعرفة.
١٤٧ ـ «مصباح الزجاجة على زوائد ابن ماجه» للبوصيري، مصر ـ مطبعة الكليّات الأزهرية.
١٤٨ ـ «المعجم الكبير» للطبراني ـ بيروت ـ دار الكتاب العربي.
١٤٩ ـ «المعجم الأوسط» للطبراني ـ الرياض ـ مكتبة المعارف.
١٥٠ ـ «المعجم الصغير» للطبراني ـ بيروت ـ دار الكتب العلمية.
١٥١ ـ «معجم شيوخ الذهبي» بيروت ـ دار الكتاب العربي.
١٥٢ ـ «المعرفة» للبيهقي، بيروت ـ دار إحياء التراث.
١٥٣ ـ «المقاصد الحسنة» للسخاوي، بيروت ـ دار الكتب العلمية.
١٥٤ ـ «مقدمة رسالة القيرواني» للشيخ بكر أبوزيد، الرياض ـ دار العاصمة.
١٥٥ ـ «الموضح» للخطيب البغدادي، بيروت ـ دار الكتاب العربي.
١٥٦ ـ «الموطأ» تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، مصر ـ المكتبة السلفية.

١٥٧ ـ «المنتقى من منهاج الاعتدال» للذهبي، الرياض ـ توزيع وزارة الشؤون الإسلامية.

١٥٨ ـ «ميزان الاعتدال» للذهبي، بيروت ـ دار الكتب العلمية.

١٥٩ ـ «نتائج الأفكار على كتاب الأذكار» لابن حجر العسقلاني، بيروت ـ دار الكتب العلمية.

١٦٠ ـ «نظم المتناثر في الحديث المتواتر» للكتاني، بيروت ـ دار إحياء التراث.

١٦١ ـ «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير، لاهور ـ باكستان.

١٦٢ ـ «الوافي بالوفيات» للصفدي، بيروت، دار الكتب العلمية.

١٦٣ ـ «الواسطية» من «مجموع فتاوى ابن تيمية» الرياض ـ توزيع رئاسة الإفتاء.

١٦٤ ـ «وفيات الأعيان» لابن خلكان، بيروت ـ دار الفكر.

* * *

فهـرس الموضوعـات

❊ ❊ ❊